1

تعميم الحباء

بشرح

تبليغ النداء في تذكير النساء

تأليف

الفقير المضطر الي عفو ربه الكريم
مصباح واكي
ابن المرحوم الشيخ ابى بكر دنبا واكي
الاستاذ ووكيل شؤون الطلبة بمعهد الدراسات الاسلامية
بمدينة باروبلى - جمهورية مالي

الطبعة الاولي

١٤١١ هـ / 1991 م

تعميم الحباء

بشرح

تبليغ النداء في تذكير النساء

تأليف

الفقير المضطر الي عفو ربه الكريم

مصباح واكي

ابن المرحوم الشيخ ابى بكر دلبا واكي

الاستاذ ووكيل شؤون الطلبة بمعهد الدراسات الاسلامية

بمدينة باروبل - جمهورية مالي

طبع على نفقة ابى بكر مالك باسوم

صاحب

مكتبة الرشاد - بمدينة باروبل - مالي

جميع حقوق الطبع محفوظة

للناشر

الطبعة الاولى

١٤١١ هـ / 1991 م

دار احياء العلوم

للطبع والنشر والتوزيع

ص.ب 4021 الهاتف : 66. 12. 30 الدار البيضاء . المغرب

مراجع الكتاب

القرآن الكريم :

ابن كثير. احكام القرآن للقرطبي. روح المعاني للالوسي روائع البيان للصابوني

الحديث :

الصحاح الستة. فتح الباري على صحيح البخاري ارشاد الساري على صحيح البخاري. الابي على صحيح مسلم. عون المعبود شرح سنن أبي داوود زهر الربي على المجتبي، موطا مالك بشروحه تنوير الحوالك. الزرقاني، والمنتقى للباجي.

التاج الجامع للاصول. نيل الاوطار على المنتقى.

سبل السلام على بلوغ المرام. فتح المنعم على زاد المسلم. اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان. تيسير العلام شرح عمدة الاحكام. فتح العلام بشرح الاعلام لاحاديث الاحكام.

القواعد والاصول :

الدليل الماهر الناصح على المجاز الواضح.

فتح الودود على مراقى السعود. نيل السول على مرتقي الوصول.

ومدارج السالكين بين منازل اياك نعبد واياك نستعين

تقديم

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين انك حميد مجيد.

وبعد،

فهذا شرح بسيط موجز على كتاب **«تبليغ النداء في تذكير النساء»** للشيخ المرحوم ابى بكر دنبا واقى مدير ومؤسس المدرسة الاتحادية بمدينة باررويلي تغمده الله تعلى برحمته واسكنه اعلى فراديس الجنان بمنه وكرمه آمين.

وبغيتى في هذا الشرح :

١ – مراجعة نصوص الاحاديث من مصادرها الاصلية التي بايدينا وذلك سعيا وراء تصحيحها من التحريفات والتصحيفات التي اصابتها من اقلام النساخ – ويغفر الله لنا ولهم – على قدم الايام.

٢ – ضبط بعض الكلمات وشرحها لغويا..

٣ – ايراد المعنى الاجمالي لبعض الاحاديث وبيان المراد منها اذا كان المقام يقتضى ذلك اما لطول في النص او لغموض في المعنى.

٤ – الالمام بذكر شيء من الالفاظ المختلفة التي وردت بها روايات اخرى لنص الحديث.

٥ – ذكر اسباب بعض الاحاديث، وتكملة بعضها بذكر بقية متنها لكون ذلك غالبا ادعى للفهم واقرب الى التوضيح.

هذا : وقد تحاشيت في الكتاب جهدي من التطويل الممل والتقصير المخل بحيث ينتفع به الطالب المبتدى ولا يستغنى عنه العالم المنتهى.

وارجو من الله تعالى ان يجعله خالصا لوجهه الكريم ونافعا لي يوم لا ينفع مال ولا بنون الامن اتى الله بقلب سليم. وعليه تعالى اعتمادى وتكلاني. ومنه استمد العون والتوفيق وهو حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم.

وقد سميته :

«تعميم الحباء بشرح تبليغ النداء»

فعمم الله تعالى به النفع وبارك فيه كما نفع بالاصل وبارك فيه انه سبحانه على ذلك قدير وبالاجابة لادعية عباده جدير وصلى الله تعالى وسلم على سيدنا ومولانا محمد وعلى سائر الانبياء والمرسلين وآل كل والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين صلاة وسلاما دائمين متلازمين كلما ذكر ذكرهم الذاكرون وغفل عن ذكرهم الغافلون.

والحمد لله رب العالمين

الشارح

الاهـــداء

- إلى الام التي تتوق ان تجعل من نفسها الاسوة الحسنة والقدوة السلوكية لفلذات كبدها.
- إلى الزوجة التي تجاهد من أجل اداء رسالتها الفاضلة ومسئوليتها الجليلة في تكوين الاسرة السعيدة ووقايتها من العواصف والانحلال.
- إلى الاخت التي تتطلع الى معرفة اهداف الاسرة في الاسلام رغبة منها في غد مشرق ومستقبل افضل في ظل تبعل ممتاز.
- إلى البنت : النواة للأسرة واللبنة الاولى للوطن والأساس للمجتمع لتتربى على القيم الفاضلة والمثل العليا والتقاليد الاسلامية الاصيلة.
- وأخيرا الى كل مسلم غيور، يقدر تمسك الاسرة بالمقومات الاساسية المستمدة من تعاليم ديننا الحنيف.
- إلى كل هولاء اقدم هذه النفحات العطرة ع.

الناشر : شيخنا محمد مصطفى
أبو بكر دمبا واقي
سنة ١٤٠٠ هـ

---

(١) صدر هذا الاهداء مع الكتاب في طبعته الاولى عام ١٤٠٠ هـ.

بِسْمِ اللهِ الرحْمنِ الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَانِ الرحيم والصَّلَاةُ والسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وآلِهِ وصحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ باحْسَانٍ الى يَوْمِ الدِّينِ.

وبعدُ : فَيَقُولُ أَفْقَرُ الْعِبَادِ الَى رَحْمَةِ رَبِّهِ الرحِيمِ الرَّحْمَانِ أَبُو بَكْرٍ...

بسم الله ابتدا المولف غفر الله تعالى له ورحمه بالبسملة تبركا بها واقتداء بالكتاب العزيز ولان كل امر ذى بال لا يبدا فيه باسم الله فهو اجذم واقطع. **العالمين** جمع عالم بفتح اللام وهو كل ما سوى الله تعالى.

الرحمان اي ذى الرحمة الشاملة في الدنيا التي تشمل المومن والكافر **الرحيم** ذى الرحمة الخاصة بالمومن في الاخرة فليس للكافر من رحمته تعالى في تلك الدار شيء. **المرسلين** بفتح السين جمع مرسل وهو الرسول ويشمل هنا الانبياء كذلك. **آله** آل النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا المقام كل مومن تقى لان هذا مقام الدعاء. وأما آله صلى الله عليه وسلم في باب الزكاة فهو من جرى عليه ولادة هاشم **صحبه** جمع صاحب وهو كل من اجتمع به صلى الله عليه وسلم وآمن به ولو لحظة ومات عليه **(الدين)** الجزاء **الرحيم الرحمان** قدم الرحيم هنا لعدم قرآنية الكلمتين هنا مراعاة للسجع **ابو بكر** هو الاب والمعلم والمربي الشيخ عبد الله الشهير بلقبه دنب وكي.

وينتمي الى جنسية سركولى اى مرَكَا المعروفة باصالتها وثقافتها من قبيلة وَايكُوندا القبيلة المشهورة بالعلم والصلاح.

مولده :

ولد الشيخ ابو بكر دنب وكي رضى الله تعالى عنه وارضاه اوائل عام الف وثلاثمائة واحدى وعشرين من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة واتم السلام.

الموافق عام الف وتسعمائة وواحد من الميلاد. في مدينة طوبى بضم الطاء

المهملة وسكون الواو ثم باء موحدة مفتوحة بعدها الف مقصورة. وطوبى مدينتان قديمة وجديدة تاسست الاولى عام الف ومائتين وسبعين من الهجرة وتعرف بطوبى قسى وتاسست الثانية وهي وطن الشيخ ومولده عام الف ومائتين وست وسبعين. وتقع المدينة باقليم بَنَامبا في محافظة كوليكورو المحافظة الثانية من جمهورية مالي. حرسها الله تعالى آمين.

حياته وثقافته :

حفظ الشيخ رضي الله تعالى عنه وارضاه القرآن الكريم على والده الشيخ محمد البشير كما كان ذلك عادته مع كل ابنائه في سن مبكرة جدا فقد اكمل الحفظ واتقنه وهو دون العاشرة من عمره. ثم علمه والده عليهما رحمة الله تعالى مبادىء العلوم الدينية.

ثم ارسله والده بعد ذلك عليهما رحمة الله تعالى عام خمس وثلاثين وثلاثمائة بعد الالف من الهجرة وهو آنذاك في الرابعة عشرة من عمره الى الشيخ محمد بن عمر دكورى المرجي شيخ اكبر معهد ديني معروف في ذلك العصر، فتتلمذ عليه على مدى تسعة عشر عاما. جمع خلالها العلوم الدينية والعربية بمختلف فنونها ثم تخرج على يديه اكفأ متخرج عام الف وثلاثمائة واربع وخمسين من الهجرة الموافق عام الف وتسعمائة واربع وثلاثين من الميلاد.

ولقد شهد له شيخه المرجى رحمهما الله تعالى بالجدارة والكفاءة. واعترف بانه خير من صحبه ولازمه خلال الخمسة والاربعين عاما التي قضاها في المشيخة. واجازه اجازة عالية مطلقة في كل ما تلقاه منه من فنون العلم والمعرفة واذن له في ان يروى عنه كل مقروءاته وكل مسموعاته كل ذلك في اجازة خطها الشيخ المرجى بيمينه المباركة، كما اوضح المرجى كذلك وصرح بانه كان يفضل صحبته ويوثر ملازمته فقال له يوم فراقه :

«لولا ما يلزمني من ايثار حظ المسلمين فيك على حظى ما فارقتك لحظة»

انها عبارة حقها ان تكتب بمداد من الذهب على دفاتر من الفضة وتدخر في خزائن العسجد والياقوت.

ففارق الشيخ دنب شيخه ووالده ومربيه المرجى رحمهما الله تعالى، فارقه بالجسم لا بالقلب وبالشبح لا بالروح. وعبر رضى الله تعالى عنه وارضاه عن ذلك بنفسه في قصيدة رائية مطلعها :

تغربت عن مرج بجسمى وانني بروحي فيها والفؤاد لحاضر
تغربت عنها غير قال وانني على اثر الحكم الالهي سائر
تغربت عنها كي افوز بحاجة واني اليها بالرجوع مبادر
تغربت عنها لا سواها اريدها مقيلا ولكن لاضطراري اسافر
فكيف وفيها اهل ودى وبيعتي ومن بهم اهل الزمان افاخر

والقصيدة تقع في نحو عشرين بيتا وفيها ذكر شيخه وزملائه و.. و..

عودته الى طوبى :

وعاد الشيخ دنب رضى الله تعالى عنه وارضاه الى مسقط رأسه طوبى عام الف وثلاثمائة وخمس وخمسين من الهجرة الموافق عام الف وتسعمائة وخمس وثلاثين من الميلاد لا يواء والدته ومصاحبة اخوته الا انه لم يحظ بطول صحبتهم فقد كان الجهاد الاكبر ينتظره جهاد نشر الدين واعلاء كلمة الله تعالى، وكان امر الله قدرا مقدورا.

قدومه الى مدينة باروبلي :

استقدمت مدينة باروبلي التي تبعد عن طوبى نحو ثمانين كيلو مترا الى الجنوب الشرقي منها، استقدمت هذه المدينة هذا الشيخ على مستوى شيوخ قبائلها ومشائخ مجالسها العلمية لبث روح الثقافة والارشاد في منطقتهم حيث الارض الخصبة والجو الملائم لطبيعة دعوته. فلم يستجب الشيخ رحمه الله تعالى واعتذر بضرورة وجوب بقائه بجنب والدته الشيخة لا يوائها ورعايتها لانه الابن الوحيد لها على قيد الحياة فقال يعتذر لاهل باروبلي : «امى، وطني، قومي.» فتوسل الباروبليون، بشيخه المرجى

طالبين منه التوسط لدى تلميذه وابنه. فكتب اليه المرجى يحثه على قبول طلبهم والنزول عند رغبتهم وبالرحيل اليهم لما في ذلك من نشر الدين واظهار الحق، وكان من ضمن كتابه اليه الكلمات النيرة التالية التي يجدران يهتدى بها كل ذي همة وبصيرة قال الشيخ المرجى رحمه الله تعالى :

«امك هي انت، ووطنك حيث يصحُّ لك العمل وقومك هم المسلمون في كل مكان».

فما كان للشيخ الا ان يذعن لرغبة شيخه ويخضع لامره فقبل الدعوة واعتزم الرحلة مهاجرا في سبيل الله تعالى غير لاو ولا آسف على شيء ما دام في ابتغاء مرضاة الله تعالى. وليكن ما يكون.

واذا اراد الله شيا هيأله اسبابه فشاء القدر الالهي الذي لا يرد ان تزول العقبة الرئيسية الكأداء من طريق الشيخ فيصفو قلبه ويرتاح ضميره، ومن يتوكل على الله فهو حسبه فتوفيت الشيخة خلال هذه الفترة ولم يعد امام الشيخ ما يكدر صفوه فارتحل الي باروبلي بجسمه وهاجر بقلبه وضميره واسلم وجهه لله ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله وفي اوائل عام الف وثلاثمائة وستين من الهجرة الموافق عام الف وتسعمائة واربعين من الميلاد حل الشيخ دنب وكي رحمه الله تعالى واكرم مثواه وجعل الجنة مأواه مدينة باروبلي في موكب متواضع ضم عددا من طلبته بعد مسيرة نحو ثلاثة ايام.

فبدأ من فوره مهمته التعليمية ليله ونهاره وشعاره **ما اسالكم عليه اجرا ان اجرى الاعلى الله** واستمر يعمل في سبيل الحق جاهدا مخلصا متفانيا غير مبال بالعراقيل والعوائق يعلم ويرشد ويذكر ويدعو لا يامر الا وقد ائتمر ولا ينهى الا وقد انتهى ولا يزجر الا وقد انزجر فاصبح ملء الاسماع وملء الانظار، حديث الركب موضوع الاسمار الى مجلسه ينثال المتعلمون والى لقائه يتعطش الصادقون وبفعاله ونضاله يقتدي المخلصون المجاهدون.

ولكن الليالي يلدن كل عجيبة فقد احست مراكز القوى في البلدة الدينية والقومية من علماء المنطقة ومشائخ مجالسها وائمة مساجدها ووجهاء قبائلها من حركة الشيخ خطرا على مراكزهم ورات من نضاله وتحركاته نذير سوء على مناصبهم وتحولت هذه المنحة الالهية الطيبة في حسابهم الى محنة قاسية فاضمروا للشيخ الشر ووضعوا في طريق دعوته العراقيل وكادوا ودبروا ونصبوا له مقاومة شرسة بلغت حدا من الضغائن والتعسف تانف من ذكرها المروءة بل ويندى لها جبين الانسانية ولكن الله متم نوره ولو كره الكافرون.

وتلقى الشيخ رحمه الله تعالى كل المكائد بفضل الله تعالى وعونه بصدره الفولاذى الذى كانت تتكسر عليه سهام العدوان وتتحطم عليها بنادق الطغيان ووقاية الله تعالى تغنى عن كل مضاعفات من الدروع فتدخلت السلطات لحماية الشيخ والدفاع عنه ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيرا ففشلت محاولات الاعداء وباءوا بالخسران ومن ينصره الله فلا غالب له وكان الله على كل شيء قديرا.

وظل الشيخ رحمه الله تعالى يناضل ويكافح لايخاف في الله لومة لائم الى ان انهزمت جيوش الباطل وولت الادبار وهدات عواصف الاكاذيب وادبرت فانشأ رحمه الله تعالى بعد عشر سنين من اقامته مدرسة سماها «الاتحادية» وذلك عام الف وتسعمائة وخمسين من الميلاد. فنمت المدرسة وتطورت على مر الايام وتوافد عليها ابناء الاسلام من داخل القطر ومن الاقطار المجاورة، حتى كان عدد المنتمين اليها عام وفاة الشيخ رحمه الله تعالى يربو على الف وستمائة تلميذ وتلميذة. كما كان عدد فروع المدرسة التي اسسها خريجوها ينيف على عشرة فروع داخل مالي وخارجها، وكان حقا على الله نصر المومنين.

واما في هذا اليوم وبعد مرور عشر سنين على وفاة الشيخ المؤسس فان المدرسة تضم اكثر من خمسة وعشرين فرعا وتؤوى في الاصل والفروع ما يزيد على ثلاثة عشر الف تلميذ وتلميذة. ولا تزال توتى اكلها كل حين باذن ربها والحمد لله.

ولقد تخرجت وتتخرج من هذه المدرسة وفروعها كل عام جماعات مثقفة الثقافة الاسلامية الصحيحة اثروا وما زالوا يؤثرون في صالح الدعوة الاسلامية بكل مجهوداتهم ويشاركون بفعالية في تصعيدها وتنميتها يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف.

ومن بين هؤلاء على سبيل المثال بمدينة بارويلي نفسها

- الشيخ محمود بلير، والشيخ الامام ابن الامام محمد احمد جنق، والشيخ احمد التيجاني انجاى، والشيخ المرحوم محمد توكولا.

- ومنهم داخل جمهورية مالي :

الشيخ ابراهيم كيسا بمدينة مبت، والشيخ ابراهيم تنكارا بمدينة انيونو، والشيخ جعفر تونكر بمدينة ماحنا، والشيخان المرحومان اسحاق انياري وعثمان كلبل رحمهما الله تعالى.

- واما خارج مالي فمنهم الشيخ محمود سانق بمدينة بوبوجلسو، والشيخ عبد الله جل في غينيا، والشيخ شيتا دنبلى، والفا بمبا بساحل العاج.

وقد كان للشيخ رضى الله تعالى عنه وارضاه من بين جماعاته وزراء صدق بذلوا له المحبة واخلصوا له الود وضحوا بكل غال ونفيس في سبيل تحقيق اماله منهم :

الشيخ المرحوم احمد التيجاني عاو، واخوه هادى عاو والمرحوم بادهى بلير والمرحوم عثمان جاب، والمرحوم بابوى انجاى الذى كان ساعده الايمن ونجيه المقرب رحمه الله تعالى ورحمهم وجمع بينهم في دار كرامته وساحة رضوانه في جنات النعيم.

مصنفاته :

لم يقتصر نشاط الشيخ رحمه الله تعالى على الدرس والوعظ والارشاد فكما ناضل باللسان كذلك كافح بالبنان فلم يغفل جانب التاليف ان يجمعه الى جانب التعليم فالف وافاد واجاد في كل مشاكل المجتمع والبيئة تقريبا.

ومن هذه المولفات ما اتيح له البقاء والخلود متداولا بين ايدى الناس. ومنها ما لم يحظ بذلك، واليك بعضا منها :

١ – معيار العدل في ادلة القبض في الصلاة والسدل
٢ – تكملة معيار العدل بعلل احاديث القبض لدى اهل النقل
٣ – فتح الصمد بما في ساعة اليد، وقد نظم هذا الكتاب اخونا وشقيقنا الشيخ حامد.
٤ – تسكين الموجة في حكم تحريم الزوجة
٥ – المبادىء الدينية للناشئة المدرسية
٦ – النصيحة العميمة في بيان الممنوع من الرقى والتولة والتميمة
٧ – تبصير المائق بصحة امامة الفاسق
٨ – تنبيه العقول على حكم الكحول
٩ – اسنة الكفاح والطعان في نحور بدع النكاح والختان
١٠ – تبليغ النداء في تذكير النساء

وهو هذا الكتاب الذي بايدينا الان وقد قام بطبعه ونشره لاول مرة نجل المولف وخلفه على المدرسة من بعده اخونا وشقيقنا الشيخ محمد المصطفى في عام الف واربعمائة من الهجرة فجزاه الله تعالى عن الاسلام والمسلمين خيرا.

هذا الى جانب مقالات متعددة وفتاوى متنوعة تربو على المائتين في المسائل الدينية والأحوال الاجتماعية.

كما كان الشيخ رحمه الله تعالى شاعرا مفلقا وناظما مبدعا، نظم في ايام تلمذته وايام مشيخته قصائد كثيرة في شتى المجالات والمناسبات وله مطارحات شعرية مع زملائه واقرانه وخاصة صديقه الحميم وابن شيخه الحاج عمر الذى تولى مشيخة المحضرة بعد أبيه كما تولى القضاء والامامة في مرج ولا يزال كذلك الى وقتنا هذا نصره الله، وايده ومتع المسلمين بطول حياته آمين. وللشيخ ديوان ضخم من اشعاره الخالدة محفوظ بايدى بعض الطلبة.

وفاته وخلفاؤه :

ولبى الشيخ رحمه الله تعالى داعى الله ولحق بمولاه بعيد الفجر من يوم الأحد الخامس والعشرين من ذى الحجة الحرام انسلاخ عام الف وثلاثمائة وثمان وتسعين من الهجرة الموافق السادس والعشرين من نوفمبر عام الف وتسعمائة وثمان وسبعين من الميلاد، ودفن بعد صلاة الظهر من ذلك اليوم فى جنازة لم يشهد لها تاريخ المنطقة من قبلها لها مثيلا في مقبرة المدينة. وقبره بها مشهور يزار. تغمده الله تعالى برحمته واسكنه فسيح جناته ورزقه جوار عباده الصالحين الذين انعم عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا.

وخلف على المعهد والمدرسة متخرجين اكفاء ابن اخته وشقيقته الشيخ محمد بن غوث وبنيه العشرة وابن اخيه وربيبه محمد الملقب بمحمد الصغير واثنين من ابناء شيخه هما عبد الرحمان دكورى ومحمد دكورى. كما خلف مع بنيه العشرة ثلاث بنات وكل من اولاده تاهل وانجب وهو على قيد الحياة فرحم الله السلف وبارك في الخلف انه سميع مجيب.

آبنُ مُحمَّدٍ

هو الشيخ محمد البشير من ابرز علماء المحاضر في عصره ومن اشهر رجال القرآن في وقته تجويدا وحفظا وترتيلا بالقراءات السبع عالما بالشريعة تولى الامامة في طوبى بعد الشيخ سليمان سيلا والد العالم معاذ سيلا رحمهم الله تعالى اجمعين.

وكان رحمه الله تعالى غنيا سخيا وكان يملك ما يزيد على ثلاثمائة من العبيد والاماء. وكان من عادته ان يتولى بنفسه تحفيظ اولاده القرآن الكريم.

وقد بلغ عدد الذين حفظوا القرآن الكريم على يديه بالجملة مائة وستين حافظا.

ويذكر ان عدد طلبة القرآن الكريم عنده بلغ حدا من الكثرة بحيث ما كنت تريد آية من القرآن الكريم بكامله الا وتجدها على لوح من الالواح في مجلسه وقد رزقه الله تعالى من الاولاد رزقا واسعا فخلف بعده نحوا من عشرين ولدا، وكانوا يزيدون على الثلاثين وسكن مدينة باورولي منهم بالاضافة الى مؤلف هذا الكتاب ثلاثة آخرون وهم عمر الملقب انفامر والحسن وكان مقدما في الطريقة الحموية ومحمد الملقب تات هابا وهؤلاء الثلاثة كانوا اشقاء وتوفوا جميعا في باورولي وقبورهم بها مشهورة.

وتوفي الشيخ محمد البشير عام الف وثلاثمائة واربع واربعين ايام وجود ولده في مدينة مرج طالبا تغمد الله الجميع برحمته ومغفرته، آمين.

واما والدة الشيخ دنب :

فهي عائشة سدبى من احدى بنات ملوك واسولون غربى مالي. واشتهرت بلقبها كوريكا سدبى وكانت مثال الطهر والصلاح، قاوم ابوها احد قادة الاستعمار فهزم وقتل، ثم سبيت ذريته واسترقوا، وشاء الله تعالى ان تكون هذه من نصيب الشيخ الطوبى محمد البشير فتسراها.

وقد انجبت له مع الشيخ اختا واحدة واخوين.

فالاخت هي آسية، واما الاخوان الاخران وهما الاصغران فمحمود وشيخ

مختار ولم يتاهلا فقد وافاهما الأجل المحتوم قبل زواجهما.

ولاتزال قبيلة الوالدة حتى اليوم معروفة مشهورة في بلدة ينفيلا بمنطقة واسولون، وقد توفيت رحمها الله تعالى بعد أن قرت عينها بمرجع ولدها عالما من مرج ووافاها الاجل في الفترة الواقعة بين عودة ولدها من مرج وبين رحيله الى باروبلي.

ابْنُ عُثْمَانَ

هو عثمان المشهور ببويا الاكبر اذ كان له اخ اسمه عثمان ويلقب ببويا الأصغر. كان الشيخ عثمان رحمه الله تعالى قرآنيا حافظا تقيا مجاب الدعوات وله في ذلك حكايات كثيرة.

كان اولا نزيلا بقرية فونى القريبة من تماني على ضفة البحر ومنها انتقل الى توكُونى ثم الى قيروانى وبها سكن الى ان توفي بها وقبره بها مشهوريزار.

وقد اوصى ابنه محمد البشير بالهجرة الى طوبى والتوطن بها فانتقل اليها محمد البشير بعد وفاة ابيه.

تعلم على الشيخ عثمان جلة من العلماء الاكابر ومنهم جدنا الأعلى من قبل الأم الشيخ عمر بن مدل دكورى والد جدنا الشيخ محمد دكورى المرجى الذي تعلم عليه الشيخ الوالد دنب وكى رحمهم الله تعالى.

وقد عاصر الشيخ عثمان هذا الشيخ الفوتى الحاج عمر وتقابلا في بلدة توكُونى، وعرض عليه الفوتى بعد محاورات ان ينضم الى زمرته وينضوى تحت لوائه ويكون من حزبه فلم يقبل بل رغب عنه وانف وآثر البقاء على حاله في التدريس والتحفيظ، وبعد كل هذا كان رحيله الى قيروانى القريبة من طوبى وسكناه بها الى ان توفي.

وقد خلف محمداً البشير وابراهيم وبنتين او ثلاثا رحم الله الجميع.

عَامَلَهم اللهُ وَالمُسلمين فِي الدَّارَيْنِ باللطْفِ والغُفْرانِ. هذَا ولَمَّا مارَسْتُ كتبَ الوَعْظِ علَى تَنوُّعِهَا وزَاولْتُ كُتبَ الخِطَابَةِ مع كثْرةِ تَفرُّعِهَا ولمْ أَقِفْ عَلَى كتابٍ تَكفَّلَ فِي حقِّ النساءِ بالمَرَامِ ممَّا هُوَ

مُختصٌّ بِهِنَّ في بابِ الانْذَارِ منَ الأحْكَامِ اسْتَعَنْتُ بِالله.

عاملهم الله جازاهم **باللطف** بالرفق وبالتوفيق والعصمة **مارست** عالجت بمعنى عملت فيها ونظرت **كتب الوعظ** كاحياء علوم الدين وموعظة المومنين والمدخل والابداع في مضار الابتداع **تنوعها** كثرة انواعها **زاولت** عاملت **كتب الخطابة** كمجموعات الخطب المنبرية في الاعياد والجمع وشبهها. **كثرة تفرعها** كثرة فروعها **لم اقف** لم اعثر ولم اطلع من تلك الكتب كلها **تكفل** ضمن واستوفى كل ما في حق النساء **بالمرام** بالمطلوب **في باب الانذار من الاحكام** كانذارهن من الخروج متطيبات متعطرات وكانذارهن من النياحة على الموتى وكانذارهن من عصيان الازواج **استعنت** طلبت العون من الله تعالى...

فِي جَمْعِ آيَاتٍ قرْآنيةٍ وأَحَادِيثَ عنِ النبيِّ المخْتارِ مَرْوِيَّةٍ. غَيْرَ أَنِّي لَمْ اذكُرْ مِنَ الآياتِ الَّا قليلًا لكَوْنِهَا في كُلِّ انْدِيَةٍ تَتَعَاطَى تفْسِيرًا وترتيلًا. ولمْ اقصِدْ منَ الأحَاديثِ الَّا مَا هُوَ مُخْتَصٌّ بالنِّسْوَانِ أَوْ لَهُنَّ اشْتِراكٌ فِيهِ معَ الذُّكْرَانِ ولَوْ بأقَلِّ إيمَاءٍ لِمَنْ تأمَّلَ مِنْ أَهْلِ الأذْهَانِ وَقَدِ اقتصَرْتُ عَلَى مَوْضِعِ الغَرَضِ ولوْ كَلِمَاتٍ مِنَ الحديثِ.

مروية واكثرها من الصحاح الستة والموطا **اندية** في كل مقام وموضوع **تتعاطى** تتطلب **تفسيرا** معرفة معنى ومقصد **ترتيلا** قراءة مجودة سليمة من اللحن **مختص بالنسوان** مختص باحكام النساء كوصل الشعر وكفران العشير واحاديث العدة والاحداد او **هن اشتراك**.. **الخ** او ما يشترك في حُكمه الذكور والاناث كالتحدث بما يجرى بين الزوجين والمعاشرة بالمعروف وغض البصر ونحوها **باقل ايماء** بادنى اشارة **تامل** تفكر وتدبر **الاذهان** العقول **الغرض** الحاجة **كلمات من الحديث** كقوله صلى الله عليهم وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله وكقوله صلى الله وسلم لكنى اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني.

وأعْرضْتُ عَنْ ذِكْرِ البَاقِي خَوْفَ التَّطْوِيلِ فِي التَّحْدِيثِ إِلَّا اذَا كَانَ بَيْنَ المَقْصُودِ وَالبَاقِي ارْتِبَاطٌ فِي المَعْنَى بِحَيْثُ لَايَتِمُّ فَهْمُ المُرَادِ بِدُونِ ذِكْرِهِ لِمَنْ بِذَلِكَ اعْتَنَى.

اعرضت اي تركت ذكر بقية الحديث **اعتنى** اي اشتغل مثاله قوله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله فهذا هو موضع الغرض من الحديث وعليه اقتصر المولف رحمه الله تعالى لانه اورده في باب الدلالة على الخير والحديث بطوله كما رواه الامام مسلم في صحيحه في كتاب الامارة باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره : عن ابى مسعود الانصاري قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انى ابدع بى - اي هلكت دابتى - فاحملنى فقال ما عندى فقال رجل يا رسول الله انا ادله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله.

ومثال ما لايتم فهم المراد بدون ذكره فكحديثه صلى الله عليه وسلم انها لا تحل لى في قصة درة بنت ام سلمة فقد ذكر الحديث بطوله في عرض المراة نفسها او قريبها اياها على اهل الفضل وهو : وقالت ام حبيبة قلت يا رسول الله انكح اختى قال وتحبين قلت نعم لست لك بمخلية واحب من شاركنى في الخير اختى الخ والغرض من ذكر الحديث هنا عرض ام حبيبة اختها على الرسول صلى الله عليه وسلم اي طلبها منه ان ينكح اختها. اهـ

فَلَمْ أَجْمَعْ مَا جَمَعْتُ الَّا ليكُونَ مِفْتَاحاً لأَمْثَالِي وأَسَاساً لِبَنَاتِ التَّرَقِّي لِلْمَعَالِي وَتَنْشِيطاً لِطُلَّابِ الدُّرَرِ وَاللَّئَالِي وسمَّيْتُهُ.. تَبْلِيغ النِّدَاءِ فِي تذْكِيرِ النِّسَاءِ واللَّه أَرْجُو أَنْ يَجْعَلَهُ خَالِصاً لوَجْهِهِ الكريم وَنافِعاً يَوْمَ لَايَنْفَعُ مَالٌ وَلَابَنُونَ الَّا مَنْ أَتَى اللهَ بِقَلْبٍ سليم فَهُوَ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرٌ وَبالْاَجَابةِ لأَدْعِيةِ عِبَادِهِ جَدِيرٌ.

اساسا اصلا **لبنات الترقى** اي البنات اللاتى يردن الارتقاء **للمعالى** للفضائل **الدرر** بضم الدال وفتح الراء الاولى جمع درة وهي اللؤلؤة **تبليغ**

النداء ايصال الدعوة **تذكير النساء** اى وعظهن بما لهن وما عليهن من الحقوق **الله ارجو** بفتح لفظ الجلالة على انه مفعول مقدم. والمعنى اطلب من الله تعالى **بنون** جمع ابن **بقلب سليم** خالص من الشرك والشك والرياء ممتلىء بالرضى والسكينة فلا يعرف غلا ولا حسدا **فهو** تعالى **على ذلك** اى على تحقيق ذلك الطلب والرجاء **قدير** لأنه لا يعجزه شيء **جدير** اي حقيق فهو الكريم المنان. اهـ

والقلوب على ثلاثة اقسام :

قلب سليم وهو اليقظ الذي يعيش في حال مراقبة مع الله تعالى وقلب مريض اما مرض شهوة، او مرض شبهة وهى النفاق وقلب ميت وهو الذى ختم الله عليه فلا يرى نورا ولا يفقه معنى. ٥

تنبيهٌ : وحَيْثُ جَاءَ لفْظُ الجمَاعَةِ فالمُرَادُ بِهِ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ وَمُسْنَدُ الامَامِ احْمَدَ وجَامِعُ التِّرْمِذِيِّ والسُّنَنُ لِلنِّسَائِيِّ والسُّنَنُ لأَبِي دَاوُدَ وَالسُّنَنُ لِابْنِ مَاجَه.

حيث جاء بعد رواية حديث **لفظ الجماعة** بان قال رواه الجماعة **البخاري** ابو عبد الله محمد بن اسماعيل المولود سنة مائة واربع وتسعين والمتوفى سنة مائتين وست وخمسين **مسلم** ابو الحسين مسلم بن الحجاج المولود سنة مائتين واربع والمتوفى سنة مائتين واحدى وستين. **احمد** ابن حنبل امام احد المذاهب الاربعة المشهورة المولود سنة مائة واربع وستين والمتوفى سنة مائتين واحدى واربعين **الترمذى** بكسر التاء وبضمها ابو عيسى محمد بن عيسى المولود سنة مائتين وتسع والمتوفى سنة مائتين وتسع وسبعين **النسائي** ابو عبد الرحمان احمد ابن شعيب المولود سنة مائتين وخمس عشرة والمتوفى سنة ثلاثمائة وثلاث **ابو داود** سليمان بن الا شعث المولود سنة مائتين واثنتين والمتوفى سنة مائتين وخمس وسبعين. **ابن ماجه** ابو عبد الله محمد بن يزيد المولود سنة مائتين وتسع والمتوفى سنة مائتين وثلاث وسبعين، وكل هذه التواريخ بالحساب الهجري على صاحبها افضل الصلاة وازكى السلام. غفر الله تعالى لهم واجزل ثوابهم واعطاهم افضل ما يعطى عباده الصالحين.

وَلَفْظُ الخَمْسَةِ فَلِمَنْ عَدَا البخَارِيِّ ومُسْلِمٍ. ولَفْظُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ فللْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَاحْمَدَ. ولفْظُ الأَرْبَعَةِ فَلِمَنْ عَدَا البخَارِيِّ ومُسْلِمٍ وأَحْمَدَ.

لفظ الخمسة اى ان قال بعد حديث رواه الخمسة **فلمن عدا البخاري ومسلم** فالمراد بالخمسة هو الامام احمد والترمذى والنسائى وابو داود وابن ماجه، و حيث جاء لفظ **متفق عليه** فالمراد بذلك البخاري ومسلم واحمد. وهذا باصطلاح المولف رحمه الله تعالى. واما الاكثر والشائع عند المحدثين فهو اختصاص لفظ المتفق عليه بما رواه البخارى ومسلم فقط.

و حيث جاء لفظ **الاربعة** بان قال بعد حديث رواه الاربعة فالمراد بذلك الترمذى والنسائى وابو داود وابن ماجه.

واذا ما روى المولف رحمه الله تعالى عن غير هؤلاء الائمة حديثا فانه يصرح باسمه كالامام مالك صاحب المذهب وابن حجر والطبرانى والبيهقى وغيرهم.

فائدة :

الجامع من كتب الحديث هو ما اشتمل على جميع ابواب الحديث الثمانية وهى : باب العقائد. وباب الاحكام وباب الرقاق. وباب الطعام والشراب. وباب التفسير والتاريخ والسير. وباب الشمائل وهي السفر والقيام والقعود واللباس وباب الفتن وباب المناقب والمثالب كجامع البخارى ومسلم والترمذى.

والمسند : وهو ما يذكر فيه الاحاديث على ترتيب اسماء الصحابة فيجمع احاديث كل صحابى على حدة فيبدا بالخلفاء الاربعة الراشدين حسب ترتيبهم ثم بقية العشرة المبشرين بالجنة كمسند الامام احمد بن حنبل ومسند ابى داود الطيالسى ومسند الدارمى ومسند ابن ابى شيبة ومسند ابن راهويه شيخ البخاري.

والسنن : وهى كتب الحديث التى ترتب فيها الاحاديث على الابواب

الفقهية كسنن ابى داود وسنن ابن ماجه وسنن النسائى وسنن البيهقى وسنن الدار قطنى.

واما الصحاح الستة : فتطلق على البخارى ومسلم وابى داود. والترمذى والنسائى وابن ماجه.

واعلى الاحاديث رفعة وصحة ما اتفق على روايته البخارى ومسلم ويعرف بالمتفق عليه او رواه الشيخان.

ثم ما انفرد به البخارى ثم ما انفرد به مسلم. ثم ما كان على شرطهما معا. ثم ما كان على شرط البخارى ثم ما كان على شرط مسلم.

وليس المعنى بان البخارى ومسلما استوعبا جميع الاحاديث الصحيحة في كتابيهما بل هناك احاديث اخرى كثيرة وصحيحة لم يخرجاه بل ولم يسمعاه. كما ان هناك مصطلحات اخرى لكتب الحديث كالجزء والمستدرك والمستخرج والله اعلم.

النِّيَّةُ وَالاخْلَاصُ

قَالَ اللهُ تبَارَكَ وتعالَى وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

النية هي القصد بالقلب **الاخلاص** ارادة وجه الله تعالى بالعمل.

قال الله في الاية الخامسة من سورة البينة **وما امروا** ما امر الناس اى ما امرهم الله تعالى الابان يعبدوه وحده ويخلصوا له العبادة فانه تعالى لا يقبل من الاعمال الا ما كان خالصا لوجهه الكريم. اهـ

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّياتِ وَانَّما لِكُلِّ امْرِيءٍ مَا نَوَى

رواه البخارى ومسلم

انما الاعمال اى انما صحتها والانتفاع بها يكون **بالنيات** فلا ينفع عمل بدون نية **وانما لكل امرىء** شخص رجلا كان او امراة **ما نوى** فليس لاحد من عمله الا ما نواه بقلبه وقصده.

ومحل النية القلب وزمنها اول العبادة وشرطها اسلام الناوى وفائدتها تمييز

العبادات عن العادات والحديث اصل عظيم من اصول الدين. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم إنَّ اللهَ لَا ينظُرُ الى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَانَّمَا يَنْظُرُ الَى قُلوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ.

رواه مسلم

لاينظر الى جمال صوركم وهيئتكم ولا يبالى بها وذلك نظر رحمة ورافة والا فنظره محيط بكل موجود **واموالكم** فلا يبالى بها ولا تنفع هذه ولا تلك عند الله تعالى **الى قلوبكم** التي هى محل الاعتقادات والتقوى **واعمالكم** الزكية الصالحة ومعنى الحديث : ان جمال الصورة وحسن الظاهر لا قيمة له عند الله تعالى مع قبح الباطن وفساد الاعمال. قال تعالى وما اموالكم ولا اولادكم بالتى تقربكم عندنا، زلفى.

وقال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم. وفي الحديث عنه صلى الله عليه وسلم : الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب.

وفي **الحديث دلالة** على انه لا ينبغى ان يقطع لذى عمل صالح بالخير والنجاة. ولا لذى عمل سيىء بالهلاك والخسران فان الاعمال الظاهرة امارات ظنية وليست دلالات قطعية. فقد يكون مع صلاح الظاهر قبح وفساد فى الباطن لا يطلع عليه الا الله. كما قد يكون مع فساد الظاهر صلاح في الباطن لا يعلمه الا الله. فلا تزكوا انفسكم هو اعلم بمن اتقى. اهـ

مَحَارِمُ المَرْأَةِ ثلاثةَ عشرَ رجُلًا

آبَاؤهَا - وأَبْنَاؤهَا - وَإِخْوَتُهَا - وَأَعْمَامُهَا - وَأَخْوَالُهَا -وَابْنَاء إِخْوَتِهَا - وَأَبْنَاءُ أَخَوَاتِهَا - وآبَاءُ زَوْجِهَا - وَأَبْنَاءُ زَوْجِهَا - وأَزْوَاجُ بنَاتِهَا - وأَزْوَاجُ أُمَّهَاتِهَا - وَآبَاؤُهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ - وَإِخْوَتُهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ.

محارم جمع محرم ومحرم المرأة هو كل رجل يحرم عليه نكاحها بقرابة او صهر او رضاعة ولو كان كافرا.

اباؤها جمع اب وهو كل من له عليها ولادة فيدخل فيه الاجداد وان علوا. **ابناؤها** جمع ابن وهو كل من كان للمرأة عليه ولادة فيدخل فيه بنو البنين وان سفلوا **اخوتها** بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة جمع أخ وهو كل من شارك المرأة في اصليها وهو الشقيق او شاركها في احد الاصلين وهو الاخ للاب والاخ للام. **أعمامها** جمع عم وهو اخو الاب اما شقيقا او لاب او لام **اخوالها** جمع خال وهو اخو الام **ابناء اخوتها** اي ابناء اخيها الشقيق وابناء اخيها للاب وابناء اخيها للام **ابناء اخواتها** بفتح الهمزة وفتح الخاء المعجمة جمع اخت اى ابناء اختها شقيقة كانت او لاب او لام **اباءَ زوجها** وهو ختنُ المرأة **ابناء زوجها** من امرأة غيرها **ازواج بناتها** كل رجل تزوج بابنتها وهم احماؤها **وازواج امهاتها** كل رجل عقد على امها ولو لم يدخل بها **اباؤها من الرضاعة** ازواج المراة التي ارضعتها **اخوتها من الرضاعة** بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة وسواء ارضعوا معها او قبلها او بعدها. اهـ

الرِّضَاعَةُ كَالنَّسَب في التَّحْريم

قَالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم انَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ

رواه احمد والترمذى

الرضاعة بفتح الراء المشددة وهى : وصول لبن المرأة الى جوف الرضيع خلال حولى الرضاعة. الا اذا استغنى الصبى قبل ذلك عن اللبن.

وحكمها كحكم النسب في تحريم النكاح سواء بسواء الا في مواضع معدودة.

والاحكام المترتبة على الرضاعة ثلاثة :

الاول – تحريم النكاح

الثاني – اباحة النظر

الثالث – المحرمية في السفر

ولكن لا يترتب عليها توارث ولا وجوب نفقة ولا ولاية نكاح. وقليل الرضاعة وكثيره سواء وان كان بمصة واحدة.

وَقَالَ صَلى الله عليه وسلم يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ

رواه الجماعة

حرم الله سبحانه وتعالى سبع نساء من النسب وهنَّ :

الام، والبنت، والاخت، والعمة، والخالة، وبنت الاخ، وبنت الاخت.

وحرم كذلك مثلها من الرضاعة والصهر وهُن :

الام من الرضاع، والاخت من الرضاع، وام المراة وتحرم بمجرد العقد على ابنتها. والربيبة التي دخل بامها ويكفي في ذلك التلذذ بها. وحليلة ابن الصلب والاختان بالجمع بينهما في عصمة واحدة. والسابع ما نكح الاب وتحرم ايضا بمجرد عقد الاب عليها.

تنبيه

انتشر الجهل في امر الرضاع الى حد بعيد وجهل الناس جل احكامه. وعمت البلوى في البلدان باجتماع النساء في مجالس شتى فترضع كل واحدة اطفالَ الغير وقاية لهم من البكاء بدون ضبط ولا يخبرن به الرجال وربما ارضعت الجدة بنى بنيها وبنى بناتها ومثلها العمة والخالة فيكبر الاولاد فيتزوجون باخواتهم او بناتهم من الرضاع. فانا لله وانا اليه راجعون. فيتعين اعلام المرضعات باهمية الرضاع واحكامه وان لا يرضعن الامن ضرورة واذا ارضعن فليحفظن ذلك كما ينبغى. اهـ

وَطُلِبَ مِنَ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم أَنْ يَتَزَوَّجَ ابْنَةَ حَمْزَةَ فقالَ إِنَّهَا لَا تحِلُّ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ

رواه احمد والبخاري ومسلم

طلب بضم الطاء وكسر اللام مبنيا للمجهول والطالب هو على بن ابى طالب كرم الله وجهه **ابنة** عمه **حمزة بن عبد المطلب فقال** صلى الله عليه وسلم **انها** اى ابنة حمزة التى تذكرها **لا تحل لي** لا يجوز لي نكاحها. ثم بين سبب ذلك فقال صلى الله عليه وسلم **انها ابنة اخى من الرضاعة** يعنى صلى الله عليه وسلم ان حمزة هو أخوه من الرضاعة لان ثويبة جارية ابى لهب ارضعتهما.

فائدة :

اخوة النبى صلى الله عليه وسلم من الرضاعة هم :
عمه حمزة، ومسروح، وعبد الله بن جحش وهولاء ارضعتهم معه ثويبة الاسلمية جارية ابى لهب وابو سلمة ايضا معهم، وعبد الله بن الحارث، وانيسة بنت الحارث وحذافة بنت الحارث التى تعرف بالشيماء وهولاء ارضعتهم معه حليمة السعدية.

واما ابنة حمزة هذه فقيل اسمها امامة وقيل سلمى وقيل فاطمة وقيل غير ذلك. والله تعالى اعلم. اهـ

مَنْ يَحْرُمُ جَمْعُهُنَّ.

اى النساء اللاتى لا يجوز كونهن معا في عصمة واحدة وتحت زوج واحد.

قالَ اللهُ تعَالى وأَنْ تَجمَعُوا بَيْنَ الأخْتَيْنِ

قال الله في الاية الثالثة والعشرين من سورة النساء عند تعداد المحرمات من النساء **بين الاختين** اى وحرم عليكم الجمع بين الاختين شقيقتين او لاب أو لام معا في النكاح بان تكونا تحت زوج واحد، وكذلك ان يجمع بينهما في الوطء اذا كانتا رقيقتين لسيد واحد.

واما الجمع بينهما في الملك وحده دون الوطء فجائز. اهـ

وَقَالَ رسولُ اللهِ صلَّى الله عليهِ وسلَّم لَا يُجْمَعُ بَيْنَ المرأةِ وعَمَّتِهَا ولَا بَيْنَ المرأةِ وخَالَتِهَا

رواه مالك والبخاري

لا يجمع بضم اوله وفتح الميم بالبناء للمجهول مرفوعا فهو خبر بمعنى النهى والمعنى انه لا يجوز ان تكون المرأة مع عمتها وهى اخت ابيها. او مع خالتها وهى اخت امها تحت زوج واحد. وسواء كان قبلها او بعدها.

فاذا عقد عليهما معا بطل العقدان. وان كان مرتبا احدهما بعد الاخر بطل الثاني. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم لَاتُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ولَا الْعَمَّةُ عَلَى ابْنَةِ أَخِيهَا. وَلَا تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى خَالَتِهَا وَلَا الْخَالَةُ عَلَى ابْنَةِ أُخْتِهَا.

رواه ابو داود والترمذى

يفيد الحديث حرمة الجمع بين هولاء في عصمة واحدة ولا عبرة بالاسبقية.

وقد ورد التنبيه على حكمة النهى وهى : ما يودى اليه هذا الجمع من قطع الارحام بما قد يقع بين الضرائر من الشنآن فعن عيسى بن طلحة قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان تنكح المراة على قرابتها مخافة القطيعة. وعن ابن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتزوج الرجل المرأة على العمة او على الخالة وقال انكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامكم. اهـ

مَنْ لَا يَحْرُم جَمْعُهُنَّ

قَالَ اللهُ تعالى وَأَحِل لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَالِكُمْ

قال الله في الاية الرابعة والعشرين من سورة النساء **واحل** اي احل لكم نكاح ما وراء ذوات المحارم اللواتى سبق ذكرهن من اقربائكم. ويستثنى من ذلك ما خصصته السنة.

وَعَنِ ابن عَبَّاسٍ رضى اللهُ عنهما أَنَّهُ جمعَ بَيْنَ امْرأَةِ رجُلٍ وَابْنَتِهِ

رواه الدارقطنى

ابن عباس هو عبد الله وابوه عباس عم النبي صلى الله عليه وسلم **ابنته** اى من غير تلك المرأة والمعنى انه يجوز الجمع بين المرأة وابنة ضرتها. وبعبارة اخرى بين المراة وزوجة ابيها.

وجَمعَ عَبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ بَيْنَ امْرأَةِ عَمِّهِ وبَيْنَ ابْنَتِهِ.

رواه البخاري

عبد الله هو ابن جعفر. وجعفر هو ابن ابى طالب فهو اخو على كرم الله وجهه.

وقد جمع عبد الله هذا في عصمته بين ليلى بنت مسعود النهشلية وكانت زوجة لعمه على بن ابى طالب. وبين زينب بنت على بن ابى طالب من فاطمة البتول عليها السلام اى جمع عبد الله بين ابنة على وبين احدى

زوجاته وهى ليلى. وهذا هو الجمع بين المراة وزوجة ابيها.
ثم بعد وفاة زينب ابنة على تزوج عبد الله اختها ايضا. ام كلثوم بنت على كرم الله وجهه وهى شقيقة زينب وجمعها مع ليلى ايضا في عصمته. اهـ

مَن يُتَوَهَّمُ حُرْمَتُهَا وَلَيسَ كَذَلِكَ

يتوهم يظن اى النساء اللاتى يظن ان نكاحهن حرام وليس كذلك.

قالَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم مَنْ نَكَحَ امْرَأَةً ثمَّ طلَّقهَا قَبْلَ انْ يَدْخُلَ بِهَا حَرُمَتْ عليهِ أُمَّهَاتُهَا وَلَا تَحْرُم عَلَيْهِ بَنَاتُهَا.

رواه الترمذى والبيهقى والرازى

من نكح امراة اى عقد عليها امهاتها امهات تلك المراة. لا تحرم عليه نكاح بناتها وان سفلن فالحاصل ان مجرد العقد على المراة يكون سببا لتحريم امهاتها عليه ولا يكون سببا لتحريم بناتها فلا يحرمن الا بالدخول بالام.

وسُئِلَ رَسُول اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم عنْ رجُلٍ زَنَى بِامْرَاةٍ فَأَرَادَ أنْ يَتزَوَّجَهَا أَوِ ابْنَتَهَا فقَالَ لَا يُحرِّمُ الحرامُ الْحَلَالَ وانَّما يُحَرِّمُ مَا كَانَ بِنِكَاحٍ.

رواه الدارقطنى

المعنى: ان من زنى بامراة ثم اراد ان يتزوجها زواجا صحيحا فذلك يجوز وكذلك يجوز ان يتزوج ابنة تلك المراة المزنى بها لان الوطء الحرام لا أثر له. وانما تستبرأ المراة قبل العقد واما ما يقال من ان العاقد على الحامل يصوم شهرين او ثلاثة كفارة له على ذلك فزور وباطل لا اساس له. اهـ

التَّرغِيبُ فِي النِّكَاحِ

قَالَ اللهُ تَعالى فَانْكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِنَ النِّسَاءِ مَثنَى وثُلَاثَ ورُبَاعَ.

قال الله في الاية الثالثة من سورة النساء طاب لكم اى ما حل وجاز لكم مثنى اثنتين ثلاث بضم اولها اى ثلاثا رباع بضم اولها اى اربعاً. اى

انكحوا ان شئتم اثنتين وان شئتم ثلاثا وان شئتم اربعا وليس المعنى انكحوا تسعا بالجمع بين هذه الاعداد كما قالته الرافضة. اهـ

وقَالَ تعالَى وأَنْكِحُوا الْأيَامَى مِنْكُمْ

قال تعالى في الاية الثالثة والثلاثين من سورة النور **انكحوا** بهمزة القطع المفتوحة اولها اى زَوّجوا **الايامى** جمع ايم بفتح الهمزة وهو مَنْ لا زوج له والمعنى زوجوا ايها الاولياء من لا زوج له رجلا او امراة. اهـ

وقَالَ رسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ المُرْسَلِينَ الحَيَاءُ والتَّعَطُّرُ والسِّوَاكُ وَالنِّكَاحُ.

رواه احمد والترمذى

من سنن المرسلين من طريقة المرسلين وهديهم **الحياء** هو خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق ذى الحق **التعطر** التطيب اى استعمال الروائح الزكية لأنه منعش للنفس مفرح للملائكة الكرام. **السواك** لتنظيف داخل الفم لانه طريق القرآن والذكر **النكاح** وقد قال تعالى ولقد ارسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم ازواجا وذرية. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم مَنِ اسْتَطَاعَ مِنكُم الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعلَيْهِ بالصَّوْمِ.

رواه البخارى ومسلم

الباءة النكاح ومؤن الزوجية **فعليه بالصوم** اى فليصم ليدفع شهوته.اهـ

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلم تَزَوَّجُوا فَإِنِّى مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

رواه البيهقى

تزوجوا الامر للندب وقد يعرض له الوجوب بحسب الحال **مكاثر** مفاخر بكثرتكم بقية الامم.

وقالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم لَكِنِّي أُصَلِّي وأَنَامُ وأَصُومُ وَافْطِرُ وَاتزوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي.

رواه مسلم

وقال صلى الله عليه وسلم رداً على نفر من الصحابة الكرام رضى الله عنهم ارادوا ان يحرموا على انفسهم الملذات والطيبات من النوم والاكل والنكاح **لكنى** وانا النبى اعلمكم بالله واشدكم خشية له **اصلى** وقتا **واصوم** زمنا **وافطر** زمنا آخر **واتزوج النساء** لكسر الشهوة واعفاف النفس وتكثير النسل **فمن رغب عن سنتى** من مال عن طريقتى وحاد عنها **فليس منى** اى ليس من جماعتى.

وسبب هذا الحديث :

ان رهطا جاءوا الى ازواج النبى صلى الله عليه وسلم يسالون عن عبادته في البيت فلما اخبروا بها كانهم تقالُّوها اى رواها قليلة فقالوا واين نحن من النبى صلى الله عليه وسلم وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر قال احدهم اما انا فاصلى الليل ابدا وقال آخر انا اصوم الدهر ولا افطر وقال اخر انا اعتزل النساء فلا اتزوج ابدا فقال صلى الله عليه وسلم اما والله انى لا خشاكم لله واتقاكم له لكنى اصلى... الخ

ويستفاد من هذا الحديث :

وجوب اعطاء كل ذى حق حقه ومشروعية التمتع بالطيبات وان اخذ النفس بالعنت والمشقة ليس من الدين في شيء وترك ملاذ الحياة زهادة وعبادة خروج عن السنة قال تعالى وابتغ فيما آتاك الله الدار الاخرة ولا تنس نصيبك من الدنيا وقال صلى الله عليه وسلم ليس بخيركم من ترك دنياه لأخرته ولآاخرته لدنياه حتى يصيب منهما جميعا فان الدنيا بلاغ الى الاخرة. اهـ

اخْتِيَارُ الزَّوْجَةِ

قَالَ اللهُ تعالَى نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ

قال الله فى الاية الثالثة والعشرين بعد المائتين من سورة البقرة **حرث لكم** اى مكان زرعكم وموضع نسلكم فكما تختارون الاراضى الصالحة للزراعة فعليكم ان تختاروا النساء الصوالح للاولاد. ففرج المراة كالارض والنطفة كالبذر والولد كالنبات. وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم قوله تخيروا لنطفكم.

وقال الشاعر :

فأول خبث الماء خبث ترابه   واول خبث القوم خبث المناكح

وقالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم تُنْكَحُ المَرْأَةُ لأرْبَعٍ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ

رواه الجماعة الاالترمذى

تنكح اى يقصد الناس عادة نكاح المراة لهذه الخصال الاربع لان نكاح ذات المال يجر الغناء لزوجها لعدم تكلف زوجها بالانفاق غالبا ولارثه وارث ابنائه منها ان ماتت قبله. ونكاح ذات الحسب وهو شرف الاباء يعلو به مقامه عند الناس فيحترم بسببه ونكاح دات الجمال ادعى للدوام لان الجمال مطلوب في كل شيء ولاسيما في المراة التى تكون قرينة وضجيعة ونكاح ذات الدين يجلب لزوجها خيرى الدنيا والاخرة **فاظفر بذات الدين** احرص على صاحبة الدين **تربت يداك** لصقت يداك بالتراب اى افتقرتا **وهذه الكلمة** وامثالها في كلام العرب كثيرة وظاهرها الدعاء على المخاطب ولكن لا يريدون منها ذلك المعنى. وانما يريدون منها ايقاظ المخاطب وتنبيهه وحضه على المذكور مثل قاتله الله. لا اب له.

والحسب بفتح الحاء والسين هو ما يعد من مناقب الأباء والاجداد ومزاياهم فلا يلزم من وجود النسب وجود الحسب.

وقالَ صلَّى اللهُ عليه وسلم إنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ عَلَى دِينِهَا وَمَالِهَا وَجَمَالِهَا فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ

رواه مسلم والترمذى

ان المراة في هذا الحديث ثلاث خصال ولاينا فى ذلك زيادة الرابعة كما سبق. ويوخذ من هذا الحديث ومما قبله ان اللائق بذى العقل ان يكون الدين محط نظره ولا سيما فيما تطول فيه الصحبة وربما حصلت الندامة اذا ما كان اساس النكاح على غير الدين.

فقد اخرج ابن ماجه والبزار والبيهقي عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن ان يرديهن ولا تزوجوهن لا موالهن فعسى اموالهن ان تطغيهن ولكن تزوجوهن على الدين ولأمة سوداء ذات دين افضل.

واخرج الطبرانى في الاوسط عن النبى صلى الله عليه وسلم من تزوج امراة لعزها لم يزده الله الا ذلًّا ومن تزوجها لمالها لم يزده الله الا فقرا ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله الا دناءة ومن تزوج امراة لم يرد الا ان يغض بصره ويحصن فرجه او يصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه.

وليس امره صلى الله عليه وسلم بمراعاة الدين نهيا عن مراعاة الجمال وغيره وانما هو للنهى عن مراعاته مجردا عن الدين. اهـ

وقالَ صلى اللهُ عليه وسلمَ مَنْ رَزقَهُ اللهُ امْرَاةً صَالِحَةً فَقَدْ أَعَانَهُ عَلَى شَطْرِ دِينِهِ فَلْيَتَّقِ اللهَ فِي الشطْرِ الْبَاقِي.

رواه الحاكم والبيهقي والطبرانى فى الاوسط

صالحة متدينة رشيدة عاقلة **شطر** اى نصف **الباقى** وفي رواية الثاني. وورد عنه صلى الله عليه وسلم من تزوج امراة صالحة فقد اعطى نصف العبادة. اهـ

وقالَ صلَّى الله عليه وسلَّم انَّ الدُّنْيا مَتاعٌ وخَيْرُ مَتاعِ الدُّنيَا المَرأَةُ الصَّالِحَةُ.

رواه مسلم والنسائى

متاع ما يتمتع به ويلتذ من الماكول والمشروب والملبوس ونحوها. وعنه صلى الله عليه وسلم من سعادة ابن آدم ثلاثة المراة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح. اهـ

وَقِيلَ يا رسُولَ اللهِ أىُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ قالَ التي تَسرُّه إذَا نَظَرَ وتطِيعُه اذَا أَمَرَ وَلَا تُخَالِفُه فِى نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ

رواه اصحاب السنن

خير افضل **اذا نظر** اليها لنظافتها وبهجتها **اذا امر** بشىء غير المعاصى **في نفسها** بزنا او نشوز **ماها** باسراف وتبذير. اهـ

وقالَ صلى اللهُ عليه وسلم ثلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ النِّكَاحُ وَالطَّلَاقُ وَالرَّجْعَةُ.

رواه الحاكم والاربعة الا النسائى

ثلاث لا يجوز فيهن اللعب فمن تكلم بواحد منها فقد لزم سواء كان جادًّا او لاعبا **النكاح** فمن نكح وهو لاعب فنكاحه لازم **الطلاق** فمن طلق زوجته وهو لاعب فطلاقه لازم **الرجعة** فمن راجع مطلقته وهو لاعب فرجعته لازمة. وذلك لِتاكيد امر الفروج والحيطة لها. اهـ

لُبْسُ الْمَرْأَةِ مَا يَصِفُهَا وَكَوْنُ جَمِيعِ بَدَنِهَا عورةً الَّا الْوَجْهَ والْكَفَّيْنِ.

يصفها يبين وصف جسدها وحالته من بياض وسواد او طراوة وسواء كان لخفة الملبوس او رقته او ضيقه ويصف فعل مضارع من وصف الشىء اذا ذكر حالته وبينها.

قال رَسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلَّم يَا أَسْمَاءُ إِذَا بَلَغَتِ المرأةُ

الْمَحِيضَ لَمْ يَصْلُحْ أَن يُرَى مِنهَا إِلَّا هَذَا وَهَذَا وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ وَكَفَّيْهِ.

رواه ابو داود

اسماء بهمزة مفتوحة اوله وسكون السين هى ابنة ابى بكر الصديق واخت عائشة ام المومنين لابيها وكانت اكبر من عائشة سنا رضى الله تعالى عن الجميع **المحيض** زمن الحيض وهو البلوغ **لم يصلح** لم يجز **منها** من جسدها **الا هذا وهذا** اى الاهذان الموضعان فقط **واشار** النبى صلى الله عليه وسلم اليهما وهما الوجه والكفان وحكى القاضى عياض ان المراة لا يلزمها ستر وجهها فى طريقها وانما على الرجال غض البصر.

وسبب الحديث : ان اسماء رضى الله عنها دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رقاق فاعرض عنها وقال يا اسماء.. الخ. اهـ

وقالَ صلَّى اللهُ عليه وسلم مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنظرِ اللهُ اليهِ فقَالَتْ امُّ سَلَمَةَ فكَيْفَ يَصْنَعُ النسَاءُ بذُيُولِهِنَّ قَالَ يُرخِينَ شِبْراً قالتْ اذاً تَنكَشِفُ أَقْدَامُهُنَّ قالَ فَيُرْخِينَ ذِرَاعاً وَلَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ.

رواه احمد والنسائى والترمذى

جرّ سحبه على وجه الارض **خيلاء** بضم الخاء المعجمة وفتح الياء اى تكبرا وبطرا **لم ينظر الله اليه** نظر رحمة يوم القيامة **ام سلمة** هند بنت ابى امية زوج النبى صلى الله عليه وسلم وكانت قبل النبى صلى الله عليه وسلم تحت ابى سلمة عبد الله بن عبد الأسد فولدت له ابنين هما سلمة وعمر وابنتين هما درة وزينب. وكان ابو سلمة هذا اخا للنبى صلى الله عليه وسلم من الرضاعة من ثويبة **بذيولهن** جمع ذيل اى باطراف ثيابهن وقد امرن بارسالها **فقال** صلى الله عليه وسلم **يرخين** بضم الياء وسكون الراء اى يسبلن مقدار شبر وهو ما بين الخنصر والابهام **قالت** ام سلمة **تنكشف اقدامهن** لان مقدار الشبر الواحد لا يسترها **قال** لها صلى الله عليه وسلم **فيرخين** يسبلن **ذراعا** وهو مقدار ما بين المرفق الى اطراف الاصابع.

فائدة : والنجاسة التى تصيب ذيل المراة المطال للستر معفو عنها شرعا اى لا تبطل الصلاة لعدم غسله

وَقَالَ صلى اللهُ وسلم لاَيَقْبَلُ اللّه صَلاةً مِنْ حَائِضٍ إلاَّ بِخمَارٍ.

رواه احمد وابو داود وابن ماجه

لا يقبل ولا يلزم من ذلك عدم الصحة ومعنى عدم القبول ان الله لا يثيب عليها. ولكن لا تقضيها لان الصلاة صحيحة **حائض** اى من امراة بلغت سن الحيض. وليس المعنى صلاتها زمن الحيض لان ذلك محظور لا يجوز **الخمار** ما تغطى به المراة راسها يقال تخمرت واختمرت والجمع خمُرٌ. اهـ

وَسَأَلَتْ امُّ سلَمَةَ رسُولَ الله صلى الله عليه وسلمَ أَتُصَلِّى المَرْأَةُ فى دِرْعٍ وَخِمَارٍ لَيْسَ عَلَيْهَا إِزَارٌ قالَ اذا كَانَ الدِّرعُ سَابِغاً يَسْترُ ظهُورَ قدَمَيْهَا.

رواه ابو داود والحاكم

اتصلى المراة هل يجوز لها ان تصلى **درع** قميص واحد **خمار** تضعه على راسها فوق القميص بدون ازار تلبسه **قال** صلى الله عليه وسلم نعم يجوز لها ذلك بشرط **اذا كان الدرع** الذى عليها **سابغا** كاملا بحيث **يستر ظهور قدميها** لان قدمى الحرة فى الصلاة عورة. اهـ

وأَتَى النبىُّ صلى الله عليه وسلم فَاطِمَةَ بِعَبْدٍ قَدْ وَهَبَهُ لَهَا وعَلَى فَاطِمَةَ ثَوْبٌ اذا قَنَّعَتْ بِهِ رَأْسَهَا لَمْ يَبلُغْ رِجْلَيْهَا وَاذَا غَطَّتْ بِهِ رِجْلَيْهَا لَمْ يَبْلُغْ رأْسَهَا فَلَمَّا رَأَى النبىُّ صلى الله عليه وسلم مَا تَلْقَى قَالَ لَيْسَ عَليكِ بَأْسٌ إنَّما هُوَ أَبُوكِ وَغلامُكِ.

رواه ابو داود

فاطمة ابنة النبى صلى الله عليه وسلم **وهبه** اعطاه **قنعت** بتشديد النون المفتوحة اى غطت **ما تلقى** ما تجده من التحفظ والتستر **باس** اثم وحرج فالمطلع عليك **انما هو ابوك** اى انا **وغلامك** اى العبد الذى وهبته لكِ. اهـ

تَشبُّهُ الرِّجَالِ بالنسَاء وتشبُّهُ النِّساءِ بالرجَال في اللِّبَاسِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

التشبه هو محاكاة الغير ومضاهاته بتعاطى مثل ما فعل من قول او عمل او هيئة **اللباس** نوعا وهيئة **فللرجال نوع خاص** من اللباس وهيئة خاصة فى الخياطة فايما امراة لبست النوع الخاص بالرجال فهى متشبهة ولو خاطته خياطة النساء، وكذلك ايضا اذا خاطت النوع الخاص بهن مثل خياطة الرجال.

وللنساء نوع خاص من اللباس وهيئة خاصة فى الخياطة فايما رجل لبس النوع الخاص بهن فهو متشبه ولو خاطه خياطة الرجال، وكذلك ايضا اذا خاط النوع الخاص بهم مثل خياطة النساء.

فالتشبه اذا يكون فى نوع اللباس كما يكون فى هيئته **وغير ذلك** اى غير اللباس مثل النعال والأزياء والحالات كالتكسر والتثنى والتغنج ونحو ذلك.

واما الانواع المشتركة بين الجنسين من الالبسة والنعال فلا باس بها اذا خيطت الالبسة على الهيئة المعهودة لكلا الطرفين. فاذا خاط رجل من النوع المشترك ولكن على هيئة خياطة النساء فقد تشبه. واذا خاطته المراة على هيئة خياطة الرجال فقد تشبهت. اهـ

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رضى الله عنه قال : لَعَنَ رسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلَّم الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ المَرْأَةِ والْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ.

رواه ابو داود وابن ماجه

لعن اللعن هو الطرد من رحمة الله ولا يكون الاعلى فعل محرم **لبسة المراة** بكسر اللام اى مثل لباس المراة من كل ما يختص بها نوعا او هيئة، واللبس يتناول الخاتم والنعل وغير ذلك. اهـ ومثل هذا يقال فى المراة.

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضِى الله عنهما قال : لَعَنَ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بالنِّسَاءِ والمُتَشبِّهَاتِ منَ النِّسَاءِ بالرِّجَالِ.

رواه البخارى

المتشبهين جمع متشبه وهو الذى يحاكى ويماثل غيره.

تنبيه :

محل ذم التشبه فى الحالات الخلقية لمن تعمد ذلك وقصده اما من كان ذلك فى طبعه واصل خلقته فلا يتناوله اللعن ولا شيء عليه. وانما يطالب ويؤمر بان يتكلف تركه. والذى يشتهر بالتشبه فانه يخرج من بين الناس ويبعد لئلا تفسد به اخلاق الناس. اهـ

وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلمَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ وَهِيَ تخْتَمِرُ فَقَالَ لَيَّةً لَا لَيَّتَيْنِ

رواه الحاكم والاربعة الاالنسائى

ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم **وهى تختمر** حال كونها تضع الخمار على راسها **فقال** صلى الله عليه وسلم الويه اى اجعلى خمارك على راسك **لية** طاقة واحدة اى اديريه مرة واحدة **لا** تجعليه **ليتين** لئلا يعظم فيشبه تدوير عمائم الرجال. ولية بلام مفتوحة وياء مشددة مفتوحة من لوى يلوى. والكلمة في الحديث منصوبة مفعولا به لمحذوف تقديره الويه او اجعليه. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلم صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُم سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ البَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا الناسَ وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مَائِلَاتٌ مُمِيلَاتٌ رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ البخْتِ المَائِلَةِ لَا يدْخُلْنَ الجَنةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا وَانَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا.

رواه مسلم

ورَوَاهُ مَالِكٌ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ.

صنفان نوعان **من اهل النار** يكونان يوم القيامة ممن يعذبون في النار **لم ارهما** لعدم وجودهما فى وقتى وسيكونان فى المستقبل. احدهما **قوم معهم** فى ايديهم **سياط جمع سوط وهو ما يضرب به كاذناب البقر** اى تشبه هذه السياط اذناب البقر **يضربون** اى ظلما وعدوانا و الصنف الثانى

نساء **كاسيات** بالثياب فى الظاهر ولكنهن **عاريات** فى الحقيقة لكون ثيابهن رقيقة شفافة يبدو من تحتها حال البشرة. وفيها معان اخرى كثيرة تحتمل جميعها الحديث. **مائلات** متبخترات فى مشيهن **مميلات** لقلوب الرجال اليهن بما يبدينه من زينتهن ومفاتنهن **رؤوسهن** بسبب ما يضعنه عليها فى الارتفاع **كاسنمة البخت** جمع سنام بفتح السين كتلة الشحم على ظهر الجمل. والبخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة هى الابل الخراسانية. والمعنى يعظمن شعورهن بالخرق ونحوها حتى تكون رؤوسهن فى الارتفاع كالاسنمة المائلة لشدة ارتفاعها. **لا يدخلن الجنة** ابدا ان فعلن ذلك مستحلات له اولا يدخلنها مع الاولين **ولا يجدن ريحها** كناية عن بعدهن عنها **وان ريحها ليوجد** لشدة طيبها **من مسيرة كذا وكذا** وفى بعض الروايات من مسيرة اربعين عاما **ورواه مالك** امام الائمة فى موطئه بالتحديد فقال : وريحها يوجد من مسيرة **خمسمائة عام** فى باب ما يكره للنساء لبسه من الثياب. اهـ

نَظَرُ المَرْأَةِ الَى الأَجَانِبِ وإِبْدَاءُ زِينَتِهَا لَهُمْ

الاجانب جمع اجنبى وهو للمراة كل من يجوز له نكاحها فابن الخال اجنبى وابن العم اجنبى واخو الزوج اجنبى والاجنبية للرجل كل امراة يجوز لها زواجه **ابداء** اظهار زينتها من ابدى يبدى. اهـ

قالَ اللهُ تعالَى وقُل لِلمُومنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُن ولاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ الَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وليَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِن على جُيُوبِهِنَّ ولاَ يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ الَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ اوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ او إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِى إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِى أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غير أُولِى الارْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ اوِ الطِّفْلِ الذِينَ لَمْ يَظهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلاَ يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ وتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعاً أَيُّه المُومنون لَعَلَّكُم تُفلِحُونَ

قال الله فى الآية الحادية والثلاثين من سورة النور **يغضضن** يكففن ابصارهن عن النظر الى ما لا يحل النظر لهن اليه **يحفظن** فروجهن عما لا يحل لهن فعله بها ككشفها وكالزنا **لا يبدين زينتهن** لا يظهرن زينتهن للاجانب **الا ما ظهر منها** الا ما لا يمكن ستره وقيل هو الوجه والكفان **وليضربن بخمرهن** اى ليسدلن خمرهن وهو جمع خمار **على جيوبهن** مواضع جيوبهن والجيب هو طوق القميص اى الفتحة التى يدخل منها الراس. واما اطلاق الجيب على ما توضع فيه الدراهم كما هو الشائع فليس من كلام العرب كما ذكره ابن تيمية ولكنه ليس بخطا بحسب المعنى اهـ قاله الالوسى **ولا يبدين زينتهن** الخفية التى حرم الله كشفها وابداءها **الا لبعولتهن** ازواجهن والمفرد بعل بفتح فسكون **او اباء بعولتهن** اباء ازواجهن **نسائهن** اى المسلمات فلا يجوز للمسلمة ابداء زينتها امام الكافرة والذمية **ما ملكت ايمانهن** اى اماؤهن ولو كانت تلك كافرة فللمسلمة ابداء زينتها امامها لملك اليمين **التابعين** الذين يتبعون الناس لاجل الطعام ونحوه **غير اولى الاربة** غير اصحاب الحاجة الى النساء اى يجوز للمسلمة ابداء زينتها امام الذين يتبعونهن لاجل الطعام ولا حاجة لهم الى النساء كالحمقى والمغفلين لانهم لا يدركون من امور الشهوة شيئا والاربة بكسر الهمزة وسكون الراء او بحذف التاء. والارب بفتح الهمزة والراء بمعنى الحاجة **الطفل** اسم جنس بمعنى الجمع **لم يظهروا** لم يطلعوا **لا يضربن بارجلهن** الارض في مشيهن ليسمع الناس صوت خلاخيلهن فان ذلك كالابداء **توبوا الى الله** بامتثال الطاعات والكف عن الشهوات.

تنبيهان :

الاول : فى هذه الآية الكريمة اثنا عشر شخصا يجوز ابداء زينة المراة امامهم، وهم :

الاول الازواج الثانى الاباء الثالث اباء الازواج الرابع الابناء الخامس ابناء الازواج السادس الاخوة السابع ابناء الاخوة الثامن بنو الاخوات التاسع النساء المومنات العاشر الاماء الحادى عشر التابعون غير اصحاب

الحاجة الى النساء الثانى عشر الطفل الذين لم يعقلوا امر الجماع.

الثانى : صوت المراة عورة وليس كالعورة نفسها ومحلّها اذا خشيت الفتنة منها، واما اذا امنت الفتنة فلا فقد كانت امهات المومنين رضى الله عنهن يروين الاخبار ويحدثن الرجال.

وَقَالَ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا مُدْرِكٌ ذَلِكَ لاَ مَحَالَةَ. العَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ والأُذْنَانِ زِنَاهُمَا الاسْتِمَاعُ واللِّسَانُ زِنَاهُ الكَلَامُ واليَدُ زِنَاهَا البَطْشُ والرِّجْلُ زِنَاهَا الخُطَا والقلبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ.

متفق عليه

كتب بضم اوله اى قدر **ابن آدم** وكذلك بناته **مدرك** فهو مصيب ذلك الذي كتب عليه **لامحالة** لابُدَّ **البطش** الاخذ الشديد عدوانا **الخطا** بضم الخاء المشى **يهوى** يحب. **ومعنى الحديث** : ان الله تعالى جعل لكل واحد نصيبا من الزنا ولابد من وقوع ذلك منه فزنا العين النظر الى الحرام وزنا الاذن الاستماع الى ما لا يجوز من غيبة او غناء او حديث يكره سماعه وزنا اللسان التكلم بما لا يحل وزنا اليد البطش ومنه ضرب الغير بدون حق والتعدى والغصب والسرقة وكتابة المحرمات بها وزنا الرجل المشى الى الحرام. ثم القلب بعد كل هذا يتفكر ويحب فعل الفاحشة ثم يصدق ذلك الفرج فيقع الزنا الحقيقى بايلاج الفرج فى الفرج او يكذبه فلا يقع ذلك. فنظرُ الاجنبية ومحادثتها ولمسها وتقبيلها كلّها زنا وسمّيت كذلك لانها مقدمات للزنا الحقيقى، وكل جارحة اذنبت فقد زنت والمعصوم من عصمه الله تعالى.

فائدة : الامر من الله تعالى بغض البصر امر باجتناب كل ما من شانه ان يدعو الى الزنا ولذلك قال تعالى ولا تقربوا الزنا اى بفعل ما يدعو اليه من نظر ومحادثة وشبهها فالنظر بريد الزنا وكل الحوادث مبداها من النظر. وكذلك امر تعالى النساء باجتناب كل ما يقرب من الفاحشة فنهى عن ابداء الزينة وضرب الارجل. اهـ

قالتْ امُّ سَلَمَةَ كُنتُ أَنَا وَمَيْمُونَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم فَأَقْبَلَ ابْنُ امّ مَكْتُومٍ فَأَمَرَنَا النبى صلى الله عليه وسلم بالحِجَابِ فَقلتُ يَا رسُولَ اللهِ أَلَيْسَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليهِ وسلم أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ.

رواه الترمذى

ام سلمة وميمونة كلتاهما من ازواج الرسول صلى الله عليه وسلم **عند رسول الله** ظاهر السياق انه صلى الله عليه وسلم لم يكن فى بيت واحدة منهما وانما كانتا عنده **ابن ام مكتوم** عمرو (1) بن قيس وكان موذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه نزلت عبس وتولى **بالحجاب** بان ندخل وراء الحجاب **لا يبصرنا** لانه اعمى فكانها فهمت من الحجاب عدم رؤية الرجل للمرأة لا رؤيتها له **فقال** لتقرير حرمة نظر كل من الجنسين الى الاخر **افعمياوان انتما** ثم فسر ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم **الستما تبصرانه** وان لم يكن هو يبصركما.

قال ابن العربي وكما لا يحل للرجل ان ينظر الى المراة فكذلك لا يحل للمراة ان تنظر الى الرجل فان علاقته بها كعلاقتها به وقصده منها كقصدها منه. وعن عائشة رضى الله عنها انها احتجبت من اعمى فقيل لها انه لا ينظر اليك قالت لكنى انظر اليه. اهـ

الخَلْوَةُ بالأَجْنَبِيَّةِ وَمسُّهَا

قَالَ رسُولُاللهِ صلى الله عليه وسلم لَا يَخْلُوَنَّ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ الَّا مَعْ ذِى مَحْرَمٍ.

رواه البخارى ومسلم

الخلوة الانفراد **الاجنبية** كل امراة يحل لك نكاحها ويدخل فى حكم الاجنبية هنا الامرد اى الشاب الحسن الجميل الذي لم تنبت له لحية لان الخلوة من بواعث الشر ودواعى الفاحشة والفجور **ذى محرم** سواء

(1) وقيل اسمه عبد الله

حصلت المحرمية بنسب او رضاع او مصاهرة وسواء كان مسلما او كافرا.

وقالَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم مَنْ كَانَ يُومِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ فَلَا يَخْلُوَنَّ بامْرَأَةٍ لَيْسَ مَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا فَانَّ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ.

رواه احمد

فان ثالثهما الشيطان فيدخل بينهما ويزين كلا منهما فى عين الاخر ويوسوس فى خاطرهما فيقعان فى الفاحشة. واما مع وجود المحرم فالخلوة حينئذ جائزة لامتناع وقوع المعصية مع حضوره.

وقيل يجوز كذلك مع نسوة ثقات او مع جماعة اخرى.

وقالَ صلَّى الله عليه وسلم إيَّاكُم والدُّخُولَ على النِّسَاءِ فقالَ رَجُلٌ مِنَ الانصَارِ يَا رَسُولَ اللهِ أَفَرَايْتَ الحَمْوَ قالَ : الحَمْوُ، المَوْتُ .

رواه البخارى واحمد والترمذى

اياكم والدخول احذركم وامنعكم من الدخول **افرايت الحمو** اخبرنى عن حكم دخول الحمو. وهو قريب الزوج **قال** صلى الله عليه وسلم **الحمو** دخوله على المراة هو **الموت** اى ان دخول قريب الزوج على المراة يشبه الموت. اهـ

الحمو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها واو على وزن دلو والجمع احماء هو اقارب الزوج كابيه وعمه واخيه والختن بفتح الخاء والتاء والجمع اختان هم اقارب الزوجة والصهر والجمع اصهار تقع عليهما جميعا.

تنبيه : حكم دخول الحمو على المراة قسمان :

فالحمو المحرم كوالد الزوج وأبنائه يجوز لهم الدخول على المراة والخلوة بها لأنه لا يجوز لهم نكاحها بعد الزوج.

واما الحمو الغير المحرم كاخى الزوج وعمه فهؤلاء لا يجوز لهم الخلوة بها لجواز نكاحها لهم بعد الزوج.

وقد جرت العادة بالتساهل فى خلوة الحمو بزوجة اخيه مع ان الشر فيه اكثر والفتنة امكن لتمكنه من الوصول الى المراة من غير نكير تحت ستار القرابة وبادعاء صلة الرحم وحسن الاخاء فيجرى بين المراة وبين حموها من الكلمات الفاحشة ما لا توصف فانا لله وانا اليه راجعون فمنعه اذا اولى والزم. اهـ

وقالَ صلى اللهُ عليه وسلم لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ أَوْ مِسَلَّةٍ خَيْرٌ لَهُ من أَنْ يَمَسَّ امراةً لَا تَحِلُّ لَهُ.

رواه الطبرانى

لَأَن بلام مفتوحة ثم همزة لتوكيد الكلام **يطعن** بضم اوله اى يوخز **بمخيط** بميم مكسورة ثم خاء معجمة ساكنة بعدها ياء مفتوحة اسم آلة من خاط اى بابرة **مسلة** ابرة كبيرة تخاط بها الصرر وهى بكسر الميم وفتح السين ثم لام مفتوحة مشددة. اهـ

وقَالَ صلى اللهُ عليه وسلَّم ايَّاكُم والخلوةَ بالنِّساءِ والذى نَفْسِي بيَدِهِ مَا خَلَا رجُلٌ بامرَاةٍ الَّا دخل الشيطَانُ بينَهُمَا ولَأَنْ يَزْحَمَ رَجُلًا خِنْزِيرٌ مُلَطَّخٌ بِطِينٍ أَوْ حَمْأَةٍ خَيْرٌ له من أَنْ يَزْحَمَ منكبُهُ منكِبَ امْرَأَةٍ لا تَحِلُّ لَهُ.

رواه الطبرانى

ما خلا اى ما انفرد **رجلا** مفعول به مقدم والفاعل **خنزير** وهو حيوان معروف بالقذارة **ملطخ** ملوث ومدنس **حماة** الطين الاسود **يزحم** يضايق. والحديث والذى قبله يفيدان حرمة الخلوة بالاجنبية وان الطعن فى الراس بالابرة ومزاحمة الخنزير الملطخ خير للانسان من ان يخلو بامراة لا تحل له. اهـ

النَّظَرُ الَى العَوْرَاتِ.

قالَ رسُولُ الله صلى اللهُ عليه وسلَّم لا ينظُرُ الرجلُ الَى عَوْرَةِ الرجُلِ

وَلَا الْمَرْأَةُ الى عَوْرَةِ المرأةِ ولَا يُفْضِي الرجُلُ الى الرَّجُلِ ولا المرْأَةُ الى المَرْأَة.

رواه احمد ومسلم وابو داود والترمذى

لا ينظر لَا نافية والفعل مرفوع فهو خبر بمعنى النهى **لا يفضى** لا يباشر ولا يلتصقُ بجسده والمعنى : لا يلتصق رجل برجل بجسده تحت ثوب واحدٍ ولا امراة بامراة كذلك والنهى فيهما للحرمة.

وقَالَ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وسلم احْفَظْ عَوْرَتَكَ إلاَّ مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ.

رواه الخمسة الاالنسائى

احفظ على وجه الوجوب **الامن زوجتك او ما.. الخ** فيجوز لكل من الزوجين النظر الى عورة صاحبه كما يجوز ذلك ايضا لملك اليمين اى الامة.

وقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم إيَّاكُمْ وَالتَّعَرِّى فَإنَّ مَعكُمْ مَنْ لَا يُفَارِقُكُم الَّا عِندَ الغَائط وَحِينَ يُفْضِي الرَّجُلُ الى أَهْلِهِ فَاسْتَحْيُوهُمْ وَأَكْرِمُوهُمْ.

رواه الترمذى

التعرى التجرد من الثياب **من لا يفارقكم** الملائكة الكرام **يفضى الرجل الى اهله** حالة الجماع **فاستحيوهم** بالتزام الستر **ومعنى الحديث** : نهى الانسان عن التجرد لانٍ معه كتبة من الملائكة لا يفارقونه الا عند الغائط وعند الجماع فينبغى الاستحياء منهم واكرامهم ولو كان خالياً منفرداً. اهـ

النَّظَرُ الَى الْمَخْطُوبَة

قَالَ رسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم إذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ فَقَدَرَ أَنْ يَرَى مِنْهَا بَعْضَ مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ.

رواه احمد وابو داود

المخطوبة المراة التى يراد نكاحها **اذا خطب** اى اذا اراد خطبتها **فقدر** استطاع **يدعوه** يُشوقه ويزيد رغبته وحبه فيها **فليفعل** والامر للندب او الاباحة.

وقَالَ صلى اللهُ عليه وسلَّمَ اذا خَطَبَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا اذَا كَانَ انّما يَنظُر إِلَيْهَا لِخِطْبَةٍ وَإِنْ كَانَتْ لَا تَعْلَمُ.

رواهُ احمد

جناح عليه لا اثم عليه **لخطبة** اى لاجل الخطبة **لا تعلم** اى ولو كانت المراة لا تعلم امر الخطبة فيجوز للخاطب ان ينظر اليها على حين غفلة منها اذ لا يشترط رضاها ولا اذنها بذلك فقد قال راوى الحديث جابر فى آخره : فخطبت جارية فكنت اتخبأ لها اى اختفى منها وانظرها.

وقَالَ صلَّي اللهُ عليه وسلَّم لِلمُغِيرَةِ حِينَ خَطَبَ امْرَأَةً انظُرْ الَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا.

رواه الترمذى والنسائى

للمغيرة ابن شعبة **احرى** اجدر واليق **ان يودم بينكما** ان يوفق بينكما والمعنى : انظر اليها فاذا وقعت الخطبة والزواج عن رغبة فانه قد يكون سنببا لدوام المحبة والالفة والوفاق بينكما. قال في النهاية : ادم يادم بفتح العين وكسرها فى المضارع وآدم بمعنى الف ووفق.

وتفاصيل ما فى احاديث الباب كما يلى :

١ – حكم نظر الخاطب الى المخطوبة :

الندب وقيل الاباحة

٢ – وقته :

قبل الخطبة فاذا كرهها تركها من غير ايذاء بخلاف ما اذا تركها بعد الخطبة.

٣ – لِمَنْ : للخاطب الى المخطوبة. وللمخطوبة ايضا الى الخاطب فانه يعجبها منه ما يعجبه منها ويمكن الاستنابة بمن يثق به صاحب الامر.

٤ - موضع النظر :
الوجه والكفان ولو اكثر من مرة للدلالة بالوجه على الجمال وبالكفين على خصوبة البدن. والاصل انه ينظر الى ما يحصل به المقصود منها فقد بعث النبى صلى الله عليه وسلم ام سليم الى امراة لتنظرها له وامرها ان تنظر الى عرقوبها وان تشم معاطفها او عوارضها. وكشف عمر بن الخطاب عن ساق ام كلثوم بنت على بن ابى طالب عندما اراد ان ينظرها للخطبة. اهـ

اشْتِرَاطُ الوَلِيِّ فِى النِّكَاحِ

قَالَ اللهُ تبارَكَ وتعَالَى فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ.

الولى هو الذكر المكلف الذى يتولى عقد النكاح ويكون من عصبة المراة **قال الله** فى الاية الثانية والثلاثين بعد المائتين من سورة النساء **فلا تعضلوهن** لا تمنعوهن ايها الاولياء **ان ينكحن ازواجهن** من جديد بعد انقضاء عدتهن. ومعنى الاية ان الرجل اذا طلق امراته رجعيا فانقضت عدتها ثم اصطلحا وارادا ان يتراجعا فلا يمنعها اولياؤها من ذلك.

وسبب نزولها ان اختا لمعقل بن يسار طلقها زوجها وتركها حتى انقضت عدتها ثم خطبها هذا الرجل من جديد مع الخطاب فغضب معقل وعضل اخته عن مراجعة زوجها وحلف على ذلك فنزلت الاية فقال معقل سمعا وطاعة فكفر عن يمينه وأنكحها اياه

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى الله عليه وسلم لَا نِكَاحَ الَّا بِوَلِيٍّ

رواه ابن حبان والحاكم

لا نكاح اى صحيح. فلابد من الولى فى صحة النكاح عند الجمهور سلفا وخلفا لان الله تعالى لم يخاطب فى النكاح غير الاولياء كقوله فلا تعضلوهن. وقوله وانكحوا الايامى. الى غير ذلك.

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّم أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا

فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ فَنِكَاحُهَا بَاطِل فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ فَانْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحلَّ مِنْ فَرْجِهَا.

رواه الخمسة الاالنسائى

باطل غير معتبر شرعا فلا يترتب عليها احكام النكاح **فان دخل** اى وطئها الرجل على ذلك العقد الباطل **المهر** الصداق **بما استحل** اصاب **من فرجها** بالجماع.

فهذا النكاح باطل لعقده فيفسخ قبل البناء وبعده **وبقية الحديث** : فان اشتجروا فالسلطان ولى من لاولى له اى اذا اختلف الاولياء او امتنعوا من تزويج الولية فالحاكم الشرعى يكون وليها ويتولى العقد عليها. وان كانت المراة بموضع ليس به حاكم شرعى فانها ترفع امرها الى اى مسلم يوثق به فيزوجهاويعرف ذلك بولاية عامة المسلمين. اهـ

وَقَالَ صلى اللهُ عليهِ وسلم لا تُزَوِّجِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ ولاَ تُزَوِّجِ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا فَإِنَّ الزَّانِيَةَ هِيَ التِي تُزَوِّجُ نَفْسَهَا.

رواه ابن ماجة والدارقطنى

لا تزوج المراة لا تكون ولية غيرها فى العقد ولا تكون ولية نفسها فلا ولاية للمراة مطلقا لا على نفسها ولا على غيرها قال القرطبى فان زوجت نفسها فان النكاح لا يقر ابدا ويفسخ على كل حال ولو طال وولدت الاولاد وتزوج مجزوم بلا الناهية اهـ

الاجْبَارُ والاسْتِئْمَارُ

قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلَّم الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا وَالبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِى نَفْسِهَا واذْنُهَا صُمَاتُهَا.

رواه احمد ومسلم

الاجبار اى الاكراه **الاستئمار** طلب الامر اى الاستئذان **الثيب** المراة التى خرجت من نكاح سابق بموت او طلاق بعد البناء بها **احق بنفسها** اولى باختيار زوج لنفسها **من وليها** فلا يعقد عليها الا بعد امرها

بذلك **البكر** بكسر الباء هى التى لم يسبق لها نكاح **تستاذن** يطلب اذنها **صماتها** بضم الصاد اى سكوتها فاذا سكتت فقد اذنت لان الحياء يمنعها غالبا عن الكلام. الا اذا كان مع سكوتها ما يدل على الكراهية كالبكاء مثلا او النفور. واستحب العلماء اعلام البكر حين الاستئذان بان صماتها اذن.

وقالَ صَلَّي اللهُ عليه وسلَّم لَا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ولَا الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ قالوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وكَيْفَ اذْنُهَا قَالَ أَنْ تَسْكُتَ.

رواه احمد والبخارى ومسلم

الايم بهمزة مفتوحة وياء مشددة مكسورة وهو كل من لا زوج له رجلا كان او امراة صغيرا او كبيرا بكرا او ثيبا وسواء كانت مطلقة او متوفى عنها وجمعه ايامى. والمعنى المراد منه فى هذا الحديث هى المراة التى خرجت من نكاح سابق **تستامر** يطلب الامر منها بذلك وتامر **تستاذن** يطلب اذنها. والبكر فى هذا الحديث فسرت باليتيمة خاصة وعليه الأكثر. وعن مالك فى المدونة يريد البكر التى لا اب لها واما ذات الاب فلا يتوقف نكاحها على اذنها وفى الموطا عن مالك انه بلغه ان القاسم بن محمد وسالم ابن عبد الله وسليمان بن يسار كانوا يقولون فى البكر يزوجها ابوها بغير اذنها ان ذلك لازم لها قال مالك : وذلك الامر عندنا فى نكاح الابكار.

فمعنى الحديث : ان الايم يطلب منها امرها فى نكاحها واليتيمة (التى هى البكر فى هذا الحديث) يطلب اذنها فلا تزوج حتى تاذن. واما البكر ذات الاب فلا تستاذن. اهـ

وَقَالَ صلى اللهُ عليه وسلمَ تسْتَأْمَرُ اليتيمَةُ فِي نَفسِهَا فانْ سَكَتَتْ فَقَدْ أَذِنَتْ وَان ابتْ لَمْ تُكْرَهْ.

رواه احمد

فى نفسها بعد بلوغها فلا تزوج الا بعد بلوغها واذنها مراعاة لمصلحتها وعليه الجمهور. اهـ

تنبيهات :

الاول – الفرق بين الاستئمار والاستئذان. ان الاستئمار لا يكون الا بصريح القول من المراة ولا يكفى فيه السكوت. واما الاذن فيكون بالقول وبالاشارة وبالسكوت.

الثانى – الثيب ان زوجها الاب من غير ان يستامرها فكرهت ذلك فالنكاح مفسوخ عند عامة اهل العلم.

الثالث – لا يكفى فى الاستئمار والاستئذان مجرد الاخبار بالزواج بل لابد من تعريف المراة بالزوج تعريفا تاما عن كل ما فيه مصلحة لها كمكانته وسنه وعمله وغير ذلك.

الرابع – لا كلام للام فى نكاح ابنتها وانما يستحب اعلامها ومشاورتها تطييبا لنفسها وجبرا لخاطرها وخوفا من وقوع الفتنة اذا لم يكن برضاها اذ البنات الى الامهات اميل وفى سماع اقوالهن ارغب ولان الام ربما علمت من حال بنتها الخافى عن ابيها امرا لا يصلح معه النكاح من علة تكون بها او سبب يمنع من وفاء حقوق النساء فعن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال آمروا النساء في بناتهن.

رواه احمد وابو داود.

الخامس – الابكار على ثلاثة انواع :

ذات الاب فيزوجها ابوها بلا استئذان لان الاب مجبر وسواء زوجها قبل بلوغها او بعده.

البكر البالغ التى يزوجها وصى عليها او ولى غير الاب فانها تستاذن ولا تزوج قبل البلوغ.

اليتيمة لا تزوج الا بعد اذنها ولذلك لا تزوج الا بعد البلوغ لان الاذن قبله لا يصح. اهـ

ذكره الباجى فى المنتقى

خِطْبَةُ المُجْبَرَةِ الى وَلِيِّهَا والثَّيِّبِ الَى نفْسِهَا والابْنُ مُقَدَّمٌ فِى تَزْوِيجِهَا.

المجبرة بضم الميم وسكون الجيم بعدهما باء مفتوحة اسم مفعول من اجبر اى أكره. والمجبرة هى التى تكره على الزواج وتزوج بغير رضاها وهى البكر ذات الاب الى **وليها** تكون خطبة المجبرة الى وليها اى تطلب من وليها لا من نفسها **والثيب** وتكون خطبة الثيب الى نفسها اى انها تطلب من نفسها **والابن** اى ابن الثيب هو الذى يقدم على بقية الاولياء فى عقد نكاح امه. لانه اقرب العصبة اليها. فلو ارادت ثيبٌ النكاح ولها ابٌ وابنٌ من نكاح سابق فان الابن هو الذى يقدم فى عقد النكاح على ابيها. اهـ

خطَبَ النبيُّ صلى اللهُ عليه وسلم عَائشةَ الَى أَبِى بَكْرٍ فقَالَ لَهُ ابو بَكْرٍ إِنَّمَا أَنَا أَخُوكَ فقَالَ أَنْتَ اخِى في دِينِ اللهِ وكِتَابِهِ وَهِى لِى حَلَالٌ.

رواه البخارى

فى دين الله وكتابه اشارة الى قوله تعالى انما المومنون اخوة **هى لى حلال** اى عائشة يحل لى نكاحها لان الاخوة المانعة من نكاح بنت الاخ هى اخوة النسب والرضاع لا اخوة الدين. اهـ

وخطَبَ النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم أُمَّ سَلَمَةَ فقَالَتْ لَيسَ أَحَدٌ مِن أَوْلِيَائِى شاهِدٌ فقالَ رسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنْ أَوْلِيَائِكِ شَاهِدٌ ولا غائبٌ يَكْرَهُ ذلِك فقالتْ لِابْنِهَا يَا عُمَرُ قُمْ فَزَوِّجْ رسُولَ اللهِ صلَّى الله عليه وسلم فَزَوَّجَهُ.

رواه احمد والنسائى

شاهد بالرفع كما فى الرواية قال السيوطى الظاهر انه بالنصب خبر ليس وقد وقع منصوبا فى منتقى الاخبار. **يكره ذلك** ولا يرضى به والمعنى : انه ليس احد من اوليائى حاضراً فقال صلى الله عليه وسلم ليس احد من اوليائك لا شاهد ولا غائب يكره زواجك منى **فقالت** ام سلمة **لابنها** من زوجها الاول ابى سلمة **فزوجه** اى عقد عليها للنبى صلى الله عليه وسلم. اهـ

تَزْوِيجُ الابِ البِكْرَ الصَّغِيرَةَ

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِىَ اللهُ عَنها تَزَوَّجَنِى النبىُّ صلى الله عليه وسلم لِستٍّ سِنِينَ وَبَنَى بِى لِتِسْعِ سِنِينَ فَأَتَتْنِى أُمُّ رُومَانَ وَانَا عَلَى أُرْجُوحَةٍ وَمَعِى صَوَاحِبى فَصرخَتْ بِى فَأَتَيْتُهَا وَمَا أَدْرِى مَا تُرِيدُ فَاخَذَتْ بِيَدِى وأَدْخَلَتْنِى بَيْتاً فَاذَا نِسْوَةٌ مِنَ الأنْصَارِ فأَسْلَمَتْنِى إليْهِنَّ فغَسَلْنَ رَأْسِى وَأَصْلَحْنَ مِنْ شأْنِى فلَمْ يَرُعْنِى الَّا وَرسُولُ اللهِ ضُحىً فَأَسْلَمْنَنِى إِلَيْهِ.

رواه البخاري ومسلم

البكر الصغيرة اى قبل بلوغها **تزوجنى** اى عقد على **لست سنين** وعمرى ست سنين وفى بعض الروايات لسبع سنين ويجمع بينهما على ان عمرها كان ستا وكَسْرا فتارة حذفت الكسر وتارة كملته **أم رومان** بضم الراء وبفتحها وسكون الواو فيهما وهى ام عائشة **ارجوحة** بضم الهمزة وسكون الراء بعدها جيم مضمومة الة يلعب عليها الصبيان وهى نوعان : خشبة يكون وسطها على مرتفع يجلسون على طرفيها ويحركونها فيرتفع جانب وينزل جانب. او حبل يشد فى طرفه خشبة ويعلق الحبل فيجلس واحد على طرف الخشبة وآخر على طرفها الاخر فيميل احدهما بالاخر **صواحبي** اى رفيقاتى **فصرخت بى** صاحت بى ونادتنى **نسوة** بضم النون وبكسرها اى نساء **فاسلمتني** اعطتنى اليهن **فلم يرعنى** بضم الراء وسكون العين اى لم يفزعنى شىء **الا ورسول الله** الا دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم على فجاة **ضحى** فى وقت الضحى **فاسلمتنى اليه** فاعطتنى النسوة اليه **يوخذ من هذا الحديث** : جواز تزويج الاب ابنته الصغيرة ولو كانت لا تطيق الجماع ولا خيار لها بعد بلوغها وجواز الابتناء والدخول بالمراة نهارا. وتزيين العروس لزوجها واجتماع النساء للعرس لما فيه من شهرة النكاح ما دام لا ينشأ عنه حرام او محظورٌ. اهـ

الشُّرُوطُ فِى النِّكَاحِ

قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلّم أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُروجَ.

رواه الجماعة

احق اوجبها والیقها **ان یوفی به** ان یکون الوفاء به والکلمة ضبطت بوجهین : بیاء مضمومة وواو مفتوحة مع تشدید الفاء المفتوحة آخرها. وبیاء مضمومة وواو ساکنة مع تخفیف الفاء المفتوحة **ما استحللتم** ای ما کان لکم سببا في تحلیل فرج امراة. والمعنی انه یلزم الوفاء. **بالشروط** التی یشترطها رجل لسبب النکاح لکونها اکد من بقیة الشروط لان النکاح امره احوط وبابه اضیق. اه

وقالَ صلّی الله علیه وسلَّم المُسلِمُونَ عندَ شرُوطِهِمْ إلَّا شرْطاً أَحَلَّ حَراماً أَوْ حَرَّمَ حَلَالًا.

رواه الترمذی

عند شروطهم یلزم ان یوفوا بها ویقفوا عندها **احل حراما** کاشتراط نصرة الظالم او الباغی او **حرم حلالا** کاشتراط بائع الامة علی المشتری ان لا یطأها.

تنبیه :

قسم العلماء الشروط فی النکاح الی ثلاثة اقسام :

الاول – ما یقتضیه العقد ویوجبه النکاح فلا یفید ذکره کالوطء والانفاق علیها والامساك بالمعروف

الثانی – ما یناقض العقد کعدم القسمة لضرتها اولا ینفق علیها او یطلق من کانت تحته فلا یوفی بهذه

الثالث – ما لا تعلق له بالعقد کشرط زیادة لها فی المهر او تحصیل نوع خاص من الکسوة فهذا ما یتناوله الحدیث ویلزم الوفاء به لانه لا یحل حراما ولا یحرم حلالا. اهـ

وقالَ صلَّی اللهُ علیه وسلَّم لَا یَحِلُّ أن تُنْكَحَ المَرْأَةُ بِطَلَاقِ أُخرَی.

رواه احمد

ای لا یجوز لامراة ان تشترط لاجل نکاحها طلاق امراة اخری سواء

كانت ضرتها او غيرها لانه شرط يحرم حلالا وما كان من شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وان كان مائة شرط. اهـ

اعْتِبَارُ الكَفَاءَةِ بالدِّينِ والخلقِ لا بِالنسَبِ.

الكفاءة المماثلة والمساواة بين الزوجين يكون **بالدين والخلق** ولا يكون **بالنسب** فالكل لادم وآدم من تراب.

قالَ اللهُ تعالَى ومَاكَانَ لِمُومِنٍ وَلَا مُومِنَةٍ اذَا قضَى اللهُ ورسُولُهُ أَمْراً انْ تَكُونَ لَهُمْ الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ.

قال الله فى الاية السادسة والثلاثين من سورة الاحزاب **وما كان** لا ينبغى ولا يليق **اذا قضى الله** حكم حكما **ورسوله** لان كل ما قضاه الرسول صلى الله عليه وسلم فهو قضاء الله تعالى لانه لا ينطق عن الهوى ومن يطع الرسول فقد اطاع الله **الخيرة** الاختيار. وهذه الاية وان كانت نزلت بخصوص سبب فانها عامة فى جميع الامور لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. اهـ

وَسَبَبُ نُزولِ هَذِهِ الآيَةِ أَنَّ النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم خطبَ زينبَ.

زينب هى بنت جحش وامها اميمة توامة عبد الله والد الرسول صلى الله عليه وسلم اى انها كانت معه فى بطن واحدٍ

فَرضِيَتْ وَظَنَّتْ انهُ خطَبَهَا لنفْسِهِ فَلَمَّا عَلِمَتْ أَنَّهُ خَطَبَهَا لِزيْدٍ – وهُوَ مَوْلى – أَبَتْ وقالَتْ أَنَا ابْنَةُ عَمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَا أَرْضَاهُ لِنفْسِي وكَانَتْ بَيْضَاءَ جَمِيلَةً وَفِيهَا حِدَّةٌ وَكَذَلِكَ أُخُوهَا فَلَمَّا نزلَتِ الآيَةُ إِنْقَادَتْ هِيَ وأُخُوهَا لِأَمْرِ اللَّهِ وَتزَوَّجَتْهُ ثُمَّ طَلَّقَهَا فَتزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِأَمْرٍ مِن اللهِ تعالَى.

فرضيت زينب بالخطبة **لزيد** بن حارثة **وهو مولى** اى كان عبد اثم عتق **ابت** امتنعت **وقالت** تبين سبب امتناعها **انا ابنة عمتك** فانا شريفة هاشمية **فلا ارضاه** لانه مولى وليس شريفا **وكانت** زينب مع شرفها **بيضاء جميلة** فى خلقتها وكان **فيها حدة** اى سرعة غضب وهى بكسر الحاء

وتشديد الدال المفتوحة يقال فلان حديد اى سريع الغضب شديد **وكذلك اخوها** اى وكان كذلك ايضا اخوها عبد الله بن جحش شديدا سريع الغضب فأبى هو ايضا زواج اختها بزيد **انقادت** استسلمت ورضيت وكذلك رضى اخوها ايضا **وتزوجته** اى تزوجت من زيد **ثم طلقها زيد** اى ثم طلق زيد زينب لحكمة ارادها الله تعالى **فتزوجها** الرسول صلى الله عليه وسلم **بامر من الله تعالى** اى امر الله النبى صلى الله عليه وسلم ان يتزوج زينب بعد ان طلقها زيد رضى الله تعالى عن الجميع. اهـ

وأَمَّا زَيْدٌ فَإِنَّهُ بَعْدَ زَيْنَبَ تزوَّجَ أُمَّ كُلْثُومٍ حَفِيدَةَ البَيْضَاءِ عَمَّةِ النبىّ صلى اللهُ عليهِ وسلم ثمَّ طَلَقهَا وتزَوَّجَ دُرَّةَ بنْتَ أَبِى لَهْبٍ عَمِّ النبِىّ صلى الله عليه وسلمَ ثم طَلَّقَهَا وتروَّجَ أُخْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ.

البيضاء هى عمة للنبى صلى الله عليه وسلم من بنات عبد المطلب **درة** بضم الدال وتشديد الراء. اهـ

فائدة :

زيد بن حارثة كان عبدا لانه سبى مع اخواله الى مكة من بنى طيىء فاشترته خديجة بنت خويلد ثم وهبته للنبى صلى الله عليه وسلم فاعجب به واحبه وتبناه اى اتخذه ابنا على عادة العرب فقد كان العربى يتبنى ولد غيره فتجرى بينهما جميع احكام البنوة من التوارث ومحرمات المصاهرة فلا يتزوج احدهما زوجة الاخر فاصبح يدعى زيد بن محمد. واراد الله تعالى ابطال هذه العادة فامر النبى صلى الله عليه وسلم بان يتزوج زينب بعد ان طلقه زيد الذى كان قد تبناه بقوله تعالى فلما قضى زيد منها وطرا زوجناكها لكى لا يكون على المومنين حرج فى ازواج ادعيائهم. ولهذا كانت زينب تفتخر على سائر ازواج النبى صلى الله عليه وسلم فتقول : زوجكن اهاليكن وزوجنى ربى من فوق سبع سموات. وبهذا بطلت عادة التبنى. وقد قيل ان الاية نزلت فى امراة اخرى وايا كان السبب فان المراد منها ان الكفاءة بالدين لا بالنسب. اهـ

وَقَالَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم لفَاطِمَةَ بنْتِ قَيْسٍ إنْكِحِي أُسَامَةَ.

رواه البخارى ومسلم

وَاسَامَةُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ مَوْلَى رسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم.

فاطمة قرشية كانت من المهاجرات الاول وكانت هى اكبر بعشرِ سنين من اخيها الضحاك بن قيس **اسامة** بضم الهمزة اوله هو ابن زيد وكان اسامة اسود اللون **انكحى** بكسر الهمزة والكاف بينهما نون ساكنة اى تزوجى منه. اهـ

وقَالَ رسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم يَابَنِى بَيَاضَةَ أَنْكِحُوا ابَا هِنْدٍ وانْكِحُوا إلَيْهِ.

رواه ابو داود والحاكم

وأَبُو هِنْدٍ هَذَا مَوْلًى لِفَرْوَةَ بْنِ عُمَرَ البَيَاضِيِّ من الانصَارِ.

بنو بياضة قبيلة من قبائل الانصار اى اهل المدينة **انكحوا** بهمزة القطع من أنكح على وزن افعل اى زوجوه من بناتكم ان طلب ذلك **وانكحوا** بهمزة الوصل من نكح على وزن فعل اى تزوجوا من بناته ولا تتشرفوا عليه **وابو هند** اسمه يسار وكان حجاما اى كان عمله الحجامة وقد حجم هو النبى صلى الله عليه وسلم والانصار هم اهل المدينة المنورة الذين تبوء والدار والايمان من قبل هجرة المسلمين اليهم وهم قبيلتان عظيمتان الاوس وزعيمهم سعد بن معاذ والخزرج وزعيمهم سعد بن عبادة. اهـ

وقَالَ صلى اللهُ عليه وسلَّم اذَا خطَبَ اليْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دينَهُ وخُلُقَهُ فزَوِّجُوهُ.

رواه الترمذى

اذا خطب اليكم اذا طلب منكم الزواج وفى رواية اخرى اذا جاءكم وفى اخرى اذا اتاكم **فزوجوه** اى اقبلوا خطبته وانكحوه، **وتمام الحديث** الا تفعلوه تكن فتنة فى الارض وفساد كبير قالوا وان كان فيه يا رسول الله

أىْ ولو كان فيه فقرا ودناءة اصل قال صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم من... الخ ثلاثا فالمعتبر هو صلاح الدين والخلق.

وَتزوَّجَ بلَالٌ أُختَ عَبْدِ الرحمان بن عوف وبلال مولى لسيدنا ابى بكر الصديق رضى الله عنهما.

رواه الدار قطني

بلال هو ابن رباح الحبشى الاسود كان موذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عبدا لسيد من سادات قريش فعذبه على اسلامه تعذيبا منقطع النظير فاشتراه ابو بكر الصديق واعتقه **عبد الرحمان بن عوف** هو احد العشرة المبشرين بالجنة. ومن فضائله ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى خلفه. وكان هو رئيس مجلس الشورى لاختيار خليفة بعد عمر بن الخطاب واخته التى تزوجها بلال اسمها هالة بنت عوف. اهـ

وزوَّجَ ابُو حُذَيْفَةَ ابنَةَ أخِيهِ هِنداً لسَالِمٍ وَهُوَ مَوْلى لِامْرَأَةٍ مِنَ الأنْصَارِ.

رواه البخارى والنسائى وابو داود

ابو حذيفة بن عتبة **اخيه** الوليد بن عتبة وتدعى هذه الابنة **هندا** كما رواه البخارى فى كتاب النكاح باب الاكفاء فى الدين واخرجه النسائى فى كتاب النكاح باب تزوج المولى العربية واخرجه ابو داود فى كتاب النكاح باب من حرم به اى برضاعة الكبير. وجاء فى فتح البارى انه وقع عند مالك ان اسمها فاطمة فلعل لها اسمين. اهـ وكلمة فاطمة هى الثابتة فى نسخ الكتاب بايدينا الا انه يتعين المصير الى هند لان المصنف لم يذكر الموطا من مصادر الحديث **لسالم** ويعرف ايضا انه مولى أبى حذيفة وذلك لملازمته اياه لا لانه اعتقه.

ومن تتمة ما ورد فى الباب :

ان ضباعة بنت الزبير بن العوام كانت تحت المقداد ابن الاسود.

وعرض عمر بن الخطاب رضى الله عنه ابنته حفصة قبل النبى صلى الله عليه وسلم على سلمان الفارسىّ. اهـ

الصَّدَاقُ واسْتِحبَابُ التيْسير فِيهِ قالَ رسُول اللهِ صلى الله عليهِ وسلمَ اعْظَمُ النِّكَاحِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُ مَؤُنَةً.

رواه احمد

الصداق بفتح الصاد وبكسرها المهر اى العوض الذى يعطى للمراة لاستباحة فرجها وهو من اركان النكاح لا يصح بدونه. وله ثمانية اسماء :

صداق ومهر نحلة وفريضة حباء واجر ثم عقر علائق فالصداق بكسر اوله وبفتحه والمهر بفتح الميم والنحلة بكسر النون اوله وسكون ثانيه والحباء بكسر الحاء بعدها باء موحدة مخففة ثم همزة بعد الممدودة والعقر بضم العين المهملة وسكون ثانيه والعلائق ويأتى آخر الباب **بركة** خيرا **ايسره** اسهله على الزوج **مؤنة** بميم مفتوحة ثم همزة مضمومة اى نفقة **ويوضح هذا الحديث** قوله صلى الله عليه وسلم خير النساء احسنهن وجوها وارخصهن مهورا. وقوله صلى الله عليه وسلم اخف النساء صداقا اعظمهن بركة. وعن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم من بركة المراة سرعة تزويجها وسرعة رحمها اى ولادتها ويسر مهرها وعنها ايضا رضى الله عنها وصححه الحاكم عن النبى صلى الله عليه وسلم من يمن المراة يسر امرها وقلة صداقها وعن عقبة بن عامر عنه صلى الله عليه وسلم خير الصداق ايسره. اهـ

وَقَالَ صلى اللهُ عليهِ وسلَّم لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَعْطَى امْرَأَةً صَدَاقاً مِلْءَ يَدِهِ طَعَاماً كَانتْ لَهُ حَلَالًا.

رواه احمد

صداقا ليكون لها صداقا وكان مقدار ذلك **ملء يد طعاما** من اى نوع من الطعام **حلالا** اى حلت له تلك المراة والحديث يدعو الى خفة المهر وقلته. اهـ

وَقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم لعَلِيٍّ لَمَّا تَزَوَّجَ فاطِمَةَ أَعْطِهَا شيْئاً قالَ مَا عِنْدِى شَىءٌ قَالَ أَيْنَ دِرْعُكَ الحُطَمِيَّةُ.

رواه ابو داود والنسائى

لعلى بن ابى طالب كرم الله وجهه **لما تزوج** اى اراد الدخول بها **اعطها شيئا** كرامة لها وتانيسا اذ لا يشترط تقديم المهر قبل الدخول **درعك الحطمية** اين قميصك المصنوع من حطم بضم الحاء وفتح الطاء بطن من عبد القيس كانوا يعملون الدروع. وفى رواية ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له : اعطها درعك الحطميّة فاعطاها.

وفاطمة هى ابنة الرسول صلى الله عليه وسلم تزوجها على ابن ابى طالب فى رمضان وبنى بها فى ذى الحجة من السنة الثانية للهجرة وقد ولدت له الحسن ثم الحسين فمحسنا وزينب ورقية وام كلثوم وماتت فاطمة رضى الله عنها بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم بثلاثة شهور. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عَليهِ وسلَّم لِرَجُلٍ عَلَى كمْ تَزوَّجْتَ قالَ على أَرْبَعِ أَوَاقٍ فَقَالَ عَلَى أَرْبَعِ اوَاقٍ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الفِضةَ منْ عُرْضِ هذَا الْجَبَلِ.

رواه مسلم

اول هذا الحديث ان رجلا جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم واخبره بانه تزوج امراة من الانصار فقال له النبى صلى الله عليه وسلم هل نظرت اليها فان فى عيون الانصار شيئا قال قد نظرت اليها فساله صلى الله عليه وسلم **على كم تزوجت** كم كان مقدار الصداق **قال** الرجل **على اربع اواق** جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء المفتوحة والاوقية الواحدة اربعون درهما فيكون مجموع ما تزوج عليه هذا الرجل مائة وستين درهما فتعجب النبى صلى الله عليه وسلم من كثرة هذا المقدار **فقال** على سبيل التعجب **على اربع اواق** كرره واعاده للتفخيم **كانما تنحتون الفضة** بفتح التاء وكسر الحاء اى تقطعون **من عرض** بضم العين وسكون الراء

اى من جانب هذا الجبل. وتعجب النبى صلى الله عليه وسلم من كثرة هذا المقدار كان بالنسبة الى هذا الرجل لأنه كان فقيرا. وكثرة الصداق وقلته امر نسبى فقد يكون مقدار اكثر فى حق امرىء ويكون اقل فى حق غيره. وقد اصدق النبى صلى الله عليه وسلم نساءه باكثر من هذا القدر فقد صح انه صلى الله عليه وسلم اصدق بعض نسائه خمسمائة درهم. وكذلك اصدق بعض الصحابة باكثر من اربع اواق. اهـ

وقالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا الْعَلَائِقُ بَيْنَهُمْ قَالَ مَا تَرَاضَى عَلَيْهِ اهْلُوهُمْ.

رواه ابو حاتم وابن جرير

آتوا اعطوا **صدقاتهن** مهورهن **نحلة** عطية عن طيب نفس وهذا يدل على ان الصداق للمراة نفسها وليس للولى **العلائق** بفتح العين ومفردها علاقة بكسر العين وسمى المهر علاقة لانهم يتعلقون به على الزوج. قال ابن عباس رضى الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسئل عن قدر مهر النساء فيقول صلى الله عليه وسلم هو ما اصطلح عليه اهلوهم واخرج ابو داود : ادّوا العلائق قيل وما العلائق قال ما تراضى عليه الاهلون اى قبلوه ورضوا به.

فائدتان :

الاولى – احاديث الباب تدل على استحباب قلة الصداق فان فى ذلك مصلحة كبيرة للعامة فكم من نساء جلسن بلا ازواج وكم من شبان قعدوا بلا زوجات وكل ذلك من المغالاة فى المهور والنفقات.

الثانية – المغالاة فى الصداق ما خرجت عن عادة امثالها وتختلف باختلاف النساء والبيئات فقد يكون مقدار غاليا فى حق امراة لحالها ومجتمعها ويكون ذلك المقدار رخيصا فى حق اخرى لحالها ومجتمعها. وكل ما يورط الخاطب فى عنت ومشقة فوق العادة فهو مغالاة ولذلك انكره النبى صلى الله عليه وسلم على هذا الرجل الذى تزوج على اربع اواق لأنه عرضه للمشقة والسؤال. اهـ

الوَلِيمَةُ بالشاةِ ومَادُونَهَا

قالَ رسُولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم الوَلِيمَةُ حَقٌّ - سُنَّةٌ - فَمَنْ دُعِيَ اليْهَا فلَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى.

رواه الطبرانى

الوليمة طعام العرس **حق** ومعنى ذلك انه **سنة** عمل بها النبى صلى الله عليه وسلم وحكمها عند الأكثر الندب **فلم يجبْ** مع عدم وجود مانع **عصى** لانه لم يمتثل امر النبى صلى الله عليه وسلم. واما اذا كانَ يحصل منكر من لهو او غناء او غيبة او اختلاط او فرش حرير سقط وجوب الاجابة بل وحرم الحضور. ووقت **الوليمة** عند تمام العقد ويستحب كونه بعد البناء. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم لِعَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ عَوْفٍ أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ.

رواه البخارى ومسلم

اولم بهمزة قطع اى اعمل وليمة. وسبب **الحديث** ان النبى صلى الله عليه وسلم راى على ابن عوف اثر صفرة قال ما هذا قال انى تزوجت امراة قال بارك الله لك اولم ولو بشاة. اهـ

وجَعَلَ النبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم وَلِيمَةَ صَفِيَّةَ التَّمْرَ وَالأَقِطَ والسَّمْنَ.

رواه احمد ومسلم

صفية هى بنت حيى بن اخطب سيد قريظة **التمر**... الخ هذه الثلاثة اذا خلط بعضها ببعض سميت حيسا ولذلك ذكرت هذه الوليمة باسم الحيس فى بعض الروايات.

وَأَوْلَمَ النبيُّ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ على زَيْنَب بِشَاةٍ.

متفق عليه

زينب بنت جحش التى تزوجها صلى الله عليه وسلم بعد زيد وعن انس رضى الله عنه ما اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على امراة من نسائه اكثر وافضل مما اولم على زينب.

وفى الصحيح انه صلى الله عليه وسلم اولم على بعض نسائه بمدين من شعير وعلى بعضها بخبز وتمر وعلى زينب بشاة. قال الابى يحتمل ان يكون ذلك شكراً لِله تعالى لانه زوجه اياها بوحى ولم يكن نكاحها بولى ولا شهود. اهـ

الدُّفُ فِي النِّكَاحِ

قَالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ اعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ واضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْغِرْبَالِ.

رواه الحاكم وابن ماجه

الدف بضم الدال وفتحها **اعلنوا** اظهروا **الغربال** بكسر الغين وسكون الراء وهو الدف قال فى النهاية لانه يشبه الغربال فى استدارته وسياتى ان شاء الله تعالى تفصيل ما فى اللهو فى النكاح. اهـ

وقالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم فَصْلُ مَا بَيْنَ الحَلَالِ والحَرام الدُّفُ والصَّوْتُ.

رواه الخمسة الا ابا داود

فصل ما اى الامر الفاصل الذى يفرق بين النكاح الحلال المشروع والنكاح الحرام المحظور هو ضرب الدف وصوت الغناء الماذون فيهما شرعا. فالزنا مثلا حرام يطلب صاحبه الخفية فيه والتستر فلا يرغب فيه الى دف ولا صوت. اهـ

وقالَ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّمَ أَعْلِنُوا هَذَا النِّكَاحَ وَاجْعَلُوهُ فِى المَسَاجِدِ واضرِبُوا عليْهِ بالدُّفُوفِ.

رواه الترمذى

المساجد قال ابن العربى : عقد النكاح والبيع والشراء فى المسجد منهى عنه اصلا وبما ان فى النكاح شيئا من معنى القربة فقد جاز عقده فيه ولكى يكون العقد خاليا من المحرمات لان المساجد تنزه عنها **بالدفوف** ويشرع ضربها عند العقد وعند الدخول وعند الوليمة. اهـ ويجوز رفع الصوت معه بشىء من الكلام والغناء.

تنبيه : احاديث الباب تدل على مشروعية الدف والغناء فى النكاح بما جرت به عادتهم فى الافراح زيادة فى السرور وفرقا بينه وبين نكاح السر وقد كان صلى الله عليه وسلم يكره نكاح السر حتى يضرب بدف. اهـ بشرط ان لا يخرج عن حد المباح واما رفع الاصوات بالاغانى المهيجة للشرور والمشتملة على وصف الجمال والفجور ومعاقرة الخمور فان ذلك حرام فى النكاح وفى غير النكاح وكذلك سائر الملاهى المحرمة. قاله فى نيل الاوطار. اهـ القسطلانى : ولا يحرم ضرب الكف بالكف ولا الرقص الا ان يكون فيه تثن وتكسر. اهـ ومن ذلك كل ما يودى الى محظور شرعى كخروج النساء سافرات متبرجات متعطرات وفوات الصلوات عليهن واهمال واجباتهن المنزلية بسببها فحينئذ يمتنع الجائز لان درء المفاسد اولى من جلب المصالح.

روى فى **فائدة اعلان النكاح** عن الحسن ان رجلا تزوج بامراة فكان يختلف اليها فى منزلها فرآه جارٌ لها يدخل عليها فقذفه بها فخاصمه الى عمر بن الخطاب فقال يا امير المومنين هذا كان يدخل على جارتى ولا اعلمه تزوجها فقال له ما تقول قال قد تزوجتها على شىء دون اى صداق حقير فاخفيت ذلك قال فمن شهدكم قال اشهدنا بعض اهلنا قال فدرأ الحد وقال اعلنوا هذا النكاح وحصنوا هذه الفروج. اهـ

مَا يُكْرَهُ تَزيُّن النِّسَاء بِهِ

قالَ اللهُ تَعَالَى وَمَا آتَاكُمُ الرسُول فَخُذُوهُ وما نَهاكُم عَنْهُ فَانْتَهُوا.

قال الله فى الاية السابعة من سورة الحشر **آتاكم** اى ما امركم به من طاعتى فاقبلوه نهاكم عنه من معصيتى فاجتنبوه والاية وان كانت نزلت فى اموال

الفيىء والغنائم فانها عامة فى جميع الامور والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. اهـ

وقالَ رسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَعَنَ اللهُ الوَاشِمَاتِ والمُسْتَوْشِمَاتِ والمُتَنَمِّصَاتِ والمُتَفَلِّجَاتِ للحُسْنِ المُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ تعالى.

متفق عليه

الواشمات جمع واشمة وهى المراة التى تغرز الابرة فى عضو من جسدها حتى يسيل الدم ثم يحشى الموضع ويذر عليه كحل ونحوه فيخضر ويفعل غالبا فى الشفة او الوجه او المعصم او الكف او الذراع او الصدر. والفعل منه وشم يشم وشما كوقف يقف وقفا. **المستوشمات** اللاتى يطلبن فعل ذلك لانفسهن او لغيرهن **المتنمصات** جمع متنمصة وهى التى تنتف الشعر من وجهها او جبينها تجملا والفعل منه نمص ينمص كدخل يدخل **المتفلجات** جمع متفلجة بكسر اللام المشددة وهى التى تبرد ما بين اسنانها بالمبرد ليتباعد ما بينها **للحسن** اى طلبا للحسن والجمال **المغيرات خلق الله** وهذا حكمة النهى عن هذه الامور لانها تغير الهيئة التى خلق الله صاحبها عليه وذلك من فتنة الشيطان وتسويله حيث قال : ولآمرنهم فليغيرن خلق الله.

وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم ايضا لعن القاشرة وهى التى تقشر وجهها بمسحوق او غمرة ليصفو لونها ولعن المقشورة وهى التى تطلب فعل ذلك لنفسها او لغيرها ولعن الواشرة وهى التى ترقق اسنانها والمؤتشرة وهى التى تطلب فعل ذلك. اهـ

وقالَ صلى اللهُ عليهِ وسلم لعَنَ اللهُ الواصِلةَ والمُسْتَوْصِلَةَ.

متفق عليه

الواصلة المراة التى تصل شعرها بشيء آخر سواء كان شعرا او غيره **المستوصلة** التى تطلب فعل ذلك. وفى رواية والموصولة.

وقَالَ صلَّى اللهُ صلَّى اللهُ عليهِ وسلم أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَادَتْ فِى رَأْسِهَا شعْراً لَيْسَ مِنْهُ فَانهُ زُورٌ تَزِيدُ فِيهِ.

رواه النسائى

ايما امراة كل امراة **فى راسها** اى فى شعر راسها **زور** اى كذب وباطل. اهـ

تنبيهات

الأول – الرجال والنساء سواء فى كراهة هذه الامور وانما وردت بصيغة التانيث لغلبة صدورها من النساء.

الثانى – حرمة النمص للمراة ما لم تنبت لها لحية او شارب والاجاز

الثالث – محل كراهة هذه الأشياء للمراة هو فيما يكون باقيا فى هيئتها واما ما يكون سريع التغيير كالخضاب بالحناء والكحل فلايتنا ولها الحديث.

الرابع – قال الامام الطبرى فى الاحاديث دليل على انه لا يجوز تغيير شىء مما خلق الله عليها بزيادة او نقص لالتماس التحسين كما لو كان سن زائدة او عضو زائد او اسنان طوال فأراد تقطيعها قال عياض الا ان كانت مؤلمة مضرة فلا بأس بالنزع والتقطيع. اهـ

التحدُّثُ بمَا يَجْرِى بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ

قَالَ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم إنَّ مِنْ شرِّ الناسِ عِنْدَ اللهِ منْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي الَى المَرْأةِ وتُفْضِي اليْهِ ثمَّ يَنشُر سِرَّهَا.

رواه احمد ومسلم وابو داود

يفضى بضم الياء من افضى اليه اى باشره ووصل اليه والمراد به هنا الجماع. والحديث يدل على تحريم افشاء احد الزوجين لما يقع بينهما من امور الجماع لان ذلك من كشف العورة لان كشفها بالوصف ككشفها بالنظر. وسواء وصف حال الوطء او مقدماته وخص الرجل هنا بالذكر لغلبة حدوث ذلك منه. اهـ

وقالَ صلى اللّه علَيْه وسلَّم انَّ مِنْ أَعْظَمِ الأَمَانَةِ عِندَ اللهِ يَوْمَ القِيَامَةِ الرجلُ يُفْضِى الى امْرَأَتِهِ وتفْضِى اليْهِ ثمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا.

رواه ابو داود

ان من اعظم الامانة اى ان من اعظم خيانة الأمانة فالعبارة على حذف المضاف قاله فى المبارق **يفضى** بضم الياء وكسر الضاد المعجمة اى يباشر امراته ويجامعها **ثم ينشر سرها** السر : هو ما يجرى بين الزوجين من امور الاستمتاع وما يحدث من المراة خلالها من قول او فعل او ذكر عيب من عيوبها وينشر يذكره للناس ويتكلم به بينهم. وفى رواية ان اعظم الأمانة والحديث اورده مسلم باب تحريم افشاء سر المراة من كتاب النكاح

وقَالَ صلى اللهُ عليه وسلم لعَلَّ رجُلًا يقولُ مَا فَعَلَ بأَهْلِهِ ولعلَّ امْرَأَةً تخْبِرُ بمَا فَعَلَتْ مع زوْجِهَا فَأَرَمَّ القوْمُ فقالتِ امْرَأَةٌ إى واللّه يَا رسُولَ اللهِ انَّهُمْ ليفعَلُونَ وإنَّهُنَّ ليَفعَلْنَ فقال لَا تفْعَلُوا فانَّمَا مَثلُ ذَلِكَ مَثلُ شيْطَانٍ لَقِىَ شيْطَانَةً فغَشِيَهَا والنَّاسُ يَنْظُرُونَ.

رواه احمد

لعل رجلا اى قد يوجد رجل يتحدث للناس عما يجرى بينه وبين امراته من امور الجماع. **لعل امراة** وقد توجد امراة تتحدث هى ايضا للناس بما يجرى بينها وبين زوجها كذلك **فارم القوم** سكت الناس **فقالت امراة** فتاة كما فى رواية **اى** بهمزة مكسورة ممدودة بياء ساكنة اى نعم ولكن هذه الكلمة تختص بمجىء القسم بعده مثل قوله تعالى ويستنبئونك احق هو قل اى وربى **مثل ذلك** بميم وثاء مفتوحتين وهو لغة بمعنى مثل بكسر الميم وسكون الثاء وجمعهما امثال **فغشيها** جامعها.

ومعنى الحديث ان الرجل الذى يتحدث للناس بفعله مع امراته وان المراة التى تفعل ذلك هما فى قبح فعلهما كشيطانين فى سوء عملهما. فالاخبار عن وقائع البيت واحداث الوطء لا يجوز وكذلك التحدث

بعيب خلقى من احد الزوجين للاخر. الا اذا دعت ضرورة الى ذكرها اما لقضاء او شهادة او علاج او نحوها مما لا يكون فيها بدمن ذكرها. اهـ

المُعَاشرَة بالمَعْرُوف

قالَ اللهُ تعالى وعَاشِرُوهُنَّ بالمَعْرُوفِ فإنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فعَسَى أَنْ تكْرهُوا شيئاً ويَجْعَلَ اللهُ فِيهِ خيراً كَثِيراً.

المعاشرة المصاحبة **المعروف** الحالة الحسنة المعهودة بين الناس **قال الله** فى الاية التاسعة عشرة من سورة النساء **وعاشروهن** صاحبوهن اى زوجاتكم على ما امركم الله به من حسن المعاشرة وجميل المصاحبة. **وتحصل ذلك بامور** بكف الاذى عن المراة. وباحتمال الاذى الصادر منها وبتطييب خاطرها بالمداعبة والممازحة والبشاشة فى وجهها. وبتوفية حقوقها من المهر والنفقة والاستمتاع **فإن كرهتموهن** لدمامة وقبح او سوء خلق فاصبروا عليهن واستمروا فى الاحسان اليهن **فعسى** اى فلعل يكون فى الشىء الذى تكرهون خير كثير والله يعلم وانتم لا تعلمون.

فائدة :

روى ان رجلا جاء الى عمر بن الخطاب وهو يومئذ امير المومنين. يشكو اليه خلق زوجته فسمع امراة عمر تستطيل عليه بلسانها وتغلظ له القول وعمر ساكت لا يرد عليها شيئا. فانصرف الرجل قائلا اذا كان هذا حال امير المومنين مع زوجته فكيف حالى.

فخرج عمر رضى الله عنه فابصر الرجل موليا فناداه ما حاجتك فقال يا امير المومنين جئت اشكو اليك خلق زوجتى واستطالتها على فسمعت زوجتك كذلك فرجعتُ.

فقال عمر يا اخى انى احتملت ذلك منها لحقوق واجبة لها على انها طباخة لطعامى خبازة لخبزى غسالة لثيابى مرضعة لولدى ويسكن قلبى بها عن الحرام فانا احتملتها لذلك فقال الرجل يا امير المومنين وكذلك زوجتى قال فاحتملها يا اخى فانها مدة يسيرة. اهـ

وقَالَ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم اِسْتَوْصُوا بالنِّسَاءِ خيْراً فانَّ المرْأَةَ خُلِقَتْ من ضِلَعٍ وإنَّ أعْوَجَ مَا فِي الضلَعِ اعْلَاهُ فَإنْ ذهَبْتَ تُقِيمُهُ كسَرْتَهُ وانْ تَرَكْتَهُ لمْ يَزَلْ أعْوَجَ فاسْتَوْصُوا بالنّسَاءِ خيْراً.

متفق عليه

استوصوا بهمزة مكسورة فسين ساكنة بعدها تاء مفتوحة إى اوصيكم وليوص بعضكم بعضا **من ضلع** بكسر الضاد وفتح اللام وقد تسكن والمعنى ان النساء خلقن من اصل معوج وهو الضلع بل هن من اعوج الضلع اى اشدها عوجا وهو اعلاه **تقيمه كسرته** اذا اردت تعديله وتقويمه كسرته اى طلقتها ففى حديث اخر : وكسرها طلاقها **وان تركته** بدون تاديب استمر على عوجه. اهـ

تنبيه :

الفائدة فى تشبيه المراة بالضلع هى التنبيه على انها معوجة الاخلاق وانها لا تستقيم ابدا فطرة الله التى فطرها عليها. فمن رام تقويمهن رام مستحيلا وفاته الانتفاع بهن.

فالحديث يرشد الى ملاطفتهن والصبر على ما لا يستقيم من اخلاقهن ومما يسهل ذلك على الرجل ادراكه مدى نقصان عقلهن وضعف حالهن وقلة تدبيرهن فان الرجل يجمع منهن اربعا فى عصمته من بلاد متفرقة وقبائل متباعدة ويسوسهن كما يحب ويهوى فلو انهن خلقن كخلقه كوامل لما امكن له ذلك، مع انه لا غنى للرجل اذا اراد الكمال عن امراة يسكن اليها ويستعين بها على معاشه ويحصن بها نفسه ويعف بها فرجه وقد قيل : المراة شر كلها. وشر ما فيها انه لابد منها. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلم لَا يَفْرَكْ مُومِنٌ مُومنةً ان كرِهَ منهَا خلُقا رضِيَ مِنهَا آخرَ.

رواه احمد ومسلم

لا يفرك بفتح الياء والراء بينهما فاء ساكنة واخره مجزوم بلام النهى اى لا يبغض مومن مومنة لخلق سيىء فيها **ان كره منها** ان سخط منها شيا ولم يوافقه **رضى منها** فسيكون منها خلق آخر يرضاه ويوافقه فعلى الرجل ان يغفر سيئة المراة لحسنتها ويقابل قبيحها بجميلها ويتغاضى عما يكره منها لما يحب منها فما من احد إلا وله حسنة وسيئة وفيه قبح وجمال. وفرك يفرك كسمع يسمع. اهـ

وَقَالَ صلى الله عليه وسلم أَكْمَلُ المُومِنينَ ايمَاناً أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً وخيَارُكمْ خِيَارُكم لِنسَائِهِمْ.

رواه احمد والترمذى

اكمل اى من اكمل **خلقا** بضم الخاء المعجمة وضم اللام او بسكونها **لنسائهم** يعاملونهن بطلاقة الوجه وكف الأذى والاحسان اليهن والصبر على اذاهن.

وقالَ صلى اللهُ عليهِ وسلَّم خَيْرُكمْ خَيْركُم لِأَهْلِهِ وأنا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي.

رواه الترمذى

لاهله اى لنسائه ويدخل فيه سائر الرعية.

والحديثان يفيدان ان اعلى الناس رتبة فى الخير هو من كان خير الناس لاهله فانهم الاحقاء بالبشر وحسن الخلق والاحسان وجلب النفع ودفع الضر. وكثيرا ما يقع الناس فى هذه المهلكة فترى الرجل اذا لقى اهله كان اسوا الناس اخلاقا واشجعهم نفسا واقلهم خيرا واذا لقى غير الاهل من الاصدقاء والزملاء لانت عريكته وانبسطت اخلاقه وجادت نفسه وكثر خيره واولئك هم شرار الناس وقد قال صلى الله عليه وسلم اسعد الناس من سعدت به رعيته واشقاهم من شقيت به رعيته وكفى بالمرء اثما ان يضيع من يقوت وتضييعه بالتقتير عليه وتحزينه وجلب الشرور اليه ونحوها. اهـ

حُقوقُ الزوج ووُجُوبُ طاعتِه على الزوْجَةِ قالَ اللهُ تعالَى الرِّجَالُ قوَّامُونَ علَى النِّسَاءِ بمَا فَضَّلَ اللهُ بعْضَهُم علَى بَعْضٍ وبمَا أنفقُوا مِنْ أمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قانِتاتٌ حَافِظَاتٌ لِلغيْبِ بمَا حَفِظَ اللهُ.

قال الله فى الاية الرابعة والثلاثين من سورة النساء **الرجال قوامون** اى قائمون على النساء مسلطون عليهن بالامر والنهى والنفقة عليهن وتوجيههن والذب عنهن **بما فضل الله** بسبب تفضيل الله تعالى لهم عليهن بالعلم والعقل والتدبير والولاية والكسب ولهذا خص الرجال بالنبوة والامامة والتعصيب وزيادة السهم فى الميراث والاستبداد بالطلاق والجهاد **وبما انفقوا** من المهور والنفقات **فالصالحات** منهن **قانتات** مطيعات لله تعالى ولا زواجهن **حافظات** لانفسهن عن الفاحشة ولاموال ازواجهن عن التبذير والضياع ولأولاده بالتربية وحسن الكفالة **للغيب** فى غيبة ازواجهن كما قال صلى الله عليه وسلم فى وصف المراة الحسنة : واذا غبت عنها حفظتك فى نفسها.

وقوله : وبما انفقوا من اموالهم فمتى عجز الزوج عن الانفاق عليها لم يكن قواما عليها وحينئذ يفسخ النكاح لزوال المقصود الذى شرع من اجله النكاح. وهو مذهب مالك والشافعى. اهـ

وقالَ صلى اللهُ عليه وسلم أيُّمَا امْرَأَةٍ ماتَتْ وَزَوْجُهَا رَاضٍ عَنهَا دَخلتِ الجنَّةَ.

رواه ابن ماجة والترمذى

ماتت اى وهى مومنة **دخلت الجنة** ابتداء مع الفائزين قال فى دليل الفالحين **ومفهوم الحديث** ان من ماتت وزوجها غير راض عنها لا تدخل الجنة ابتداء أوْلَا تدخلها اذا استحلت ذلك. اهـ

وقالَ صلى اللهُ عليه وسلَّم اذَا دَعَا الرجلُ امْرَأتَه الَى فِرَاشِهِ فَابَتْ أنْ تجِيءَ لَعَنتْهَا المَلَائِكَةُ حَتى تصْبِحَ.

متفق عليه

الى فراشه كناية عن الجماع حتى تصبح حتى يطلع الصباح وهذه الكلمة خرج ذكره مخرج الغالب لان اجابة دعوته تجب فى النهار كما تجب فى الليل. قال النووى وتجب الاجابة ولو كان بها حيض لأن له حقا فى الاستمتاع بما فوق الازار. اهـ

وَقَالَ صلى اللهُ عليه وسلم لَوْ كُنتُ آمِراً احداً ان يَسْجُد لأحدٍ لأَمَرْتُ المراة ان تسجُدَ لِزوْجِهَا.

رواه الترمذى

ان يسجد لاحد تعظيما له واحتراما لا عبادة لزوجها لما له عليها من عظيم الحق وواجب الطاعة. اهـ

وقَالَ صلى اللهُ عليه وسلَّم لا يَصْلُح لبَشَرٍ أنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ ولوْ صَلحَ لبَشرٍ انْ يَسْجُدَ لِبَشرٍ لأَمَرْتُ المَرْأَةَ أنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا وَالذِى نفسي بِيَدِهِ لوْ كَانَ مِنْ قَدَمِهِ إلَى مَفْرِقِ رَأسِهِ قُرْحَةٌ تَنْبَجِسُ بِالقَيْحِ والصَّدِيدِ ثُمَّ اسْتَقبَلَتْهُ تَلْحَسُهُ مَا أدَّتْ حَقهُ.

رواه احمد

لا يصلح بضم اللام او بفتحها بمعنى لا يجوز صلح بالفتح والضم فى اللام مفرق بفتح الميم والراء او بفتح الميم وكسر الراء موضع تشعب الشعر وافتراقه فى الراس والمراد قمة الراس قرحة بضم القاف او فتحها اى جرح تنبجس تنفجر وتسيل بالقيح المدة البيضاء بكسر الميم وتشديد الدال المفتوحة الصديد القيح المختلط بالدم تلحسه تلعقه بلسانها ما ادت حقه لم يكف ذلك فى اداء حق الزوج عليها. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم والذى نَفسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لا تُؤَدِّى المَرْأةُ حَقَّ رَبِّهَا حَتى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا.

رواه احمد وابن ماجه

حق ربها كاملا وهذا الحديث يفيد تعظيم حق الزوج على المراة ومثاله قوله رضى الله فى رضا الوالدين وسخط الله فى سخط الوالدين فحق

الزوج مما امر الله تعالى بادائه وامتثال او امره تعالى من حقوقه الواجبة عليها ولا توفي تلك الحقوق من المراة الا بوفاء حق زوجها.

وقَالَ صلى اللهُ عليه وسلَّم حَقُّ الزوج علي زَوْجَتِهِ لَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ فَلَحَسَتْهُ او انتشرَ مِنْخَرَاهُ صَدِيداً او دَماً ثمَّ ابتلَعَتْهُ ما أَدَّتْ حَقَّهُ.

رواه البزار

قرحة بضم القاف وبفتحها اى جرح **انتشر** سال **منخراه** بكسر الميم اى ثقبتا انفه **فلحسته** بضمير التذكير راجع الى الزوج **ابتلعته** ازدردته اى انزلته من حلقومه الى جوفه.

وقالَ صلى اللهُ عليهِ وسلَّم اذا بَائتِ المراةُ مُهَاجِرَةً فِراش زَوْجِهَا لعَنَتْهَا الملائكَةُ حتَّى تُصْبِحَ.

رواه البخارى ومسلم

مهاجرة تاركة ومفارقة وفى رواية هاجرة على وزن فاعلة **زوجها** فغضب الزوج لذلك. واما ترك فراشه من غير غضب ولا بغض كما قد يحدث ذلك لاسباب فلا باس بها. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّم لَا تجدُ المرأةُ حلَاوَةَ الايمَانِ حَتَّى تُؤدِّى حَقِّ زَوْجِهَا.

رواه الحاكم

حلاوة الايمان لذة الايمان كاملة **حتى تودى حق زوجها** ومعنى ذلك ان عدم قيامها باستيفاء حقوق زوجها نقصان من مراتب الايمان وهذا كله تاكيد لحق الزوج على زوجته. اهـ

وَقَالَ صلى الله عليهِ وسلَّم اذا صَلَّتِ المَرْأةُ خمْسَهَا وصَامتْ شهْرَها وحَفظَتْ فَرْجَهَا وأطَاعَتْ زوْجَهَا قيلَ لهَا ادْخلِى الجنَّةَ من أىِّ أبْوَابِ الجَنَّةِ شِئْتِ.

رواه احمد

خمسها الصلوات الخمس شهرها رمضان فرجها عن غير زوجها قيل لها يوم القيامة من اى ابواب الجنة زيادة فى تكرمتها ورفعة لدرجتها. اهـ

وقَال صلى اللهُ عليه وسلم ثلاثةٌ لا تُجاوِزُ صَلَاتُهُمْ آذَانُهم العَبْدُ الآبِقُ حتَّى يَرْجِعَ وامْرأةٌ بَاتَتْ وزَوْجُهَا عليهَا سَاخِطٌ وامَامُ قوْمٍ وهُمْ لَهُ كَارِهُونَ.

رواه الترمذى

لا تجاوز بمعنى انها لا تصعد الى السماء وهو كناية عن عدم القبول الآبق الفارّ الذى هرب من سيده عصيانا ساخط غضبان كارهون لامامته اما لسوء اخلاقه او افعاله او لسوء صلاته واما كراهيته للاغراض الدنيوية فلا. اهـ

وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم ان من صلى صلاة لوقتها واتم خشوعها وركوعها وسجودها عرجت اى صعدت الى السماء وهى بيضاء مسفرة تقول حفظك الله كما حفظتنى ومن صلى صلاة لغير وقتها ولم يتم خشوعها ولا ركوعها ولا سجودها عرجت وهى سوداء مظلمة تقول ضيعك الله كما ضيعتنى. اهـ

وقالَ صلى اللهُ عليهِ وسلم ثلاثةٌ لا تُقْبَلُ لهُمْ صَلاة ولا تصْعَدُ لهمْ حَسَنَةٌ العبدُ الآبقُ حتى يَرْجِعَ وَالسكْرَانُ حَتَّى يَصْحُو والمرأةُ السَّاخِطُ عليْهَا زوْجُهَا حتى يَرْضَى.

رواه ابنا خزيمة وحبان

لا تقبل اى لا يثابون عليها ولكنها صحيحة لسقوط قضائها عنهم فالصحة شىء والقبول شىء آخر حسنة من صدقة او اى بر آخر يصحو بالفتحة على الواو اى حتى يفيق ويرجع اليه عقله ووعيه الساخط عليها زوجها فى حق فان سخط عليها لغير حق كان يغضب عليها لمطالبتها له بنفقة او نحوها فلا. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلم لَا تصُومُ امْرَأَةٌ وزَوْجُهَا شاهِدٌ يَوْماً مِنْ غيرِ رَمَضَانَ إلَّا بِإذْنِه.

رواه الخمسة الا النسائى

لا تصوم اى لا تصم **شاهد** حاضر **من غير رمضان** اى صوم نافلة والمعنى لا يجوز للمراة صوم تطوع بدون اذن زوجها الحاضر لان له حق الاستمتاع بها فى كل وقت. وكذلك تمنع المراة من قضاء رمضان الا باذنه اذا كان الوقت موسعا فان ضاق بحيث لم يبق من شعبان الا قدر ما عليها صامت بغير اذنه.

وقَال صلى الله عليه وسلم أنفِقْ علَى عِيَالِك منْ طَوْلِكَ ولا ترْفَعْ عنهُم عَصَاكَ أدَباً واخِفْهُم فى اللهِ.

رواه احمد

انفق بهمزة قطع مفتوحة **طولك** بفتح الطاء من سعتك ولا تكلف نفسك طلب ما ليس عندك **لا ترفع عنهم عصاك** لا تترك تاديبهم بالضرب المباح وهو ما لا يكسر عظما ولا يشين عضوا وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم علق سوطك حيث يراه اهلك **اخفهم** بهمزة مفتوحة بعدها خاء مكسورة ثم فاء ساكنة فعل امر من اخاف يخيف اى خوّفهم فى الله تعالى ليمتثلوا اوامره ويجتنبوا نواهيه. اهـ

وقالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم جِهَادُ المرأةِ حُسْنُ التبعُّلِ.

رواه ابن عبد البر

جهاد المراة اى العمل الذى تحصل به المراة على مثل ثواب الجهاد هو **حسن التبعل** حسن عشرة الزوج بطاعة او امره وتحقيق رغباته فان هى فعلت ذلك نالت ثواب الجهاد. اهـ

وقالَ صلى اللهُ عليهِ وسلَّم اذَا دعَا الرجلُ امْرَأتَه لحَاجَتِهِ فَلْتَاتِهِ وانْ كَانَتْ عَلَى التَّنُّورِ.

رواه الترمذى والنسائى

لحاجته كل ما يستحقه منها التنور بتاء مشددة مفتوحة ونون مشددة مضمومة بعدها واو ساكنة وهو مايخبز فيه الخبز قال فى غاية المامول والحديث يدل على وجوب اطاعة المراة لزوجها وان كانت غريقة فى عمل المنزل. اهـ

وَقَالَ صلى اللهُ عليهِ وسلم لا تُؤْذِى امْرَأَةٌ زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا الا قَالَتْ زَوْجَتُه مِنَ الحُورِ العينِ لا تُوذِيهِ قاتَلَكِ اللهُ فَإنَّمَا هُوَ عِنْدَكِ دَخِيلٌ يُوشِكُ أنْ يُفَارِقَكِ إلَيْنَا.

رواه الترمذى

من الحور العين اى من نساء الجنة. والحور بضم الحاء المهملة وسكون الواو جمع حوراء وهى المراة الشديدة بياض العين الشديدة سوادها. والعين بكسر العين المهملة جمع عيناء وهي المراة الواسعة العين اي النجلاء **قاتلك الله** جملة دعائية فكانها بسبب ايذائها للزوج الصالح صارت هى مقاتلة ومحاربة لله تعالى. **دخيل** ضيف نازل **يوشك ان يفارقك** اى عن قريب سير تحل الينا. اهـ

ومعنى الحديث والله اعلم :

ان المراة اذا آذت زوجها فى الدنيا – وكان هذا الزوج من اهل الجنة – قالت زوجته فى الجنة لهذه الزوجة المؤذية فى الدنيا : لا توذيه فانه ضيف عليك ومقامه عندك يسير وقصير وقريبا سيرتحل وياتى الينا. ومعلوم ان لكل واحد من اهل الجنة نساءهُنَّ الحور العين.

جَاءَتْ امْرَأَةٌ الَى رسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقالتْ أَخْبِرْنِي مَا حَقُّ الزَّوْجِ على الزَّوجَةِ فانى امْرَأَةٌ أَيِّمٌ فان اسْتطَعْتُ والَّا جَلَسْتُ أَيِّماً. قالَ فإنَّ حَقَّ الزوْجِ علَى زَوْجَتِهِ إنْ سأَلَهَا نَفسَهَا وهِىَ علَى ظَهْرِ قتَبٍ أَنْ لَا تَمْنَعَهُ نَفسَهَا وَمِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزوجَةِ ان لا تصُومَ تطوُّعاً الَّا بإذْنِهِ فَإنْ فَعَلَتْ جَاعَتْ وعَطِشَتْ ولَمْ يُقْبَلْ مِنْهَا

وَلَا تَخرُجُ مِنْ بَيْتِهَاالَّا بإذْنِهِ فإنْ فَعَلَتْ لعَنَتْهَا مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَمَلَائِكَةُ الارضِ ومَلَائِكَةُ العَذَابِ حتَّى تَرْجِعَ.

رواه الطبرانی

ايم بفتح الهمزة وتشديد الياء المكسورة اى غير متزوجة وهی بدون تاء لاختصاصها بالنساء مثل بكر حامل مرضع **فان استطعت** اى اذا عرفت اننى استطيع القيام بذلك تزوجت **والا** بان عرفت اننى لا استطيع ذلك **جلست** بقيت **ان ساءلها نفسها** طلب منها الجماع **ظهر قتب** اى فوق سرج على فرس او جمل **ان لا تمنعه** ان لا تمتنع من اجابة طلبه **ان لا تصوم تطوعا** اى صوم نافلة وهو حاضر **الا باذنه** لانه قد يكون له اليها حاجة يمنع منها الصوم **لا تخرج من بيته** لا لمسجد ولا لجنازة ولو جنازة الوالدين **ملائكة الارض** اى العاملون على وجه الارض كالكتبة والحفظة. ويدخل فى صوم النافلة كل تطوع يمكن منه تفويت شیء على زوجها كالتهجد والاعتكاف. اهـ

وقَالَ صلى اللهُ عليهِ وسلَّم اعْظَمُ الناسِ حَقا عَلَى الْمَرْأَةِ زَوْجُهَا.

رواه البزار

زوجها فحقه عليها اعظم من حق والديها عليها حتى قال صلى الله عليه وسلم لا تودى المراة حق ربها حتى تودى حق زوجها.

أتي رجُلٌ بابْنَتِهِ الى رسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ فَقَالَ إنَّ ابْنَتِى هَذِهِ أبَتْ انْ تَتَزَوَّجَ فَقَالَ لَهَا أطِيعِى أبَاكِ فَقَالَتْ وَالذِى بعَثَكَ بالحَقِّ لَا اتَزَوَّجُ حَتَّى تَخبِرَنِى ما حَقُّ الزوجِ عَلَى زَوْجَتِهِ. فَقَالَ : حَقُّ الزوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ لَوْ كَانَتْ بِهِ قُرْحَةٌ فَلَحَسَتْهُ أوِ انْتَشَرَ مِنْخَرَاهُ صَدِيداً وَدَماً ثمَّ ابْتَلَعَتْهُ مَا أدَّتْ حقهُ فَقَالَتْ وَالذِى بَعَثَكَ بالحَقِّ لاَ اتَزَوَّجُ أبَداً فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم لاَ تُنْكِحُوهُنَّ الاَّ بِإذْنِهِنَّ.

رواه البزار وابن حيان.

ابت امتنعت **قرحة** بضم القاف وبفتحها اى جرح **فلحسته** لعقته اى اخذت ما عليه بلسانها والضمير يرجع الى الزوج **انتشر منخراه** سال ثقبتا انفه **لا تنكحوهن** بضم اوله اى لا تعقدوا عليهن ولا تزوجوهن **الا باذنهن** وقد مر تفصيل الاستئذان كيف يكون وممن يكون فى باب الاجبار. اهـ

وقالتِ امراةٌ أنَا وَافِدَةُ النسَاءِ إلَيْكَ يَا رَسُولَ الله ثم ذَكَرَتْ مَا للرِّجَالِ فِي الجِهَادِ مِنَ الاجرِ والغنِيمَةِ ثم قالتْ فَمَا لَنَا مِنْ ذَلِكَ فقَالَ النبىُّ صلى اللهُ عليه وسلم أبْلِغِى مَنْ لَقِيتِ مِنَ النسَاءِ أنَّ طَاعَةَ الزَّوْجِ وَاعْتِرَافاً بِحقهِ يَعْدِلُ ذلِكَ وَقلِيلٌ مَن يَفْعَلُهُ مِنكُنَّ.

رواه البزار والطبرانى

وافدة النساء رسول من عندهن **الاجر** ثوابهم عند الله **الغنيمة** التى يحصلون عليها فى الحال **ابلغى** اخبرى وأعلمى **لقيت** بلام مفتوحة وقاف مكسورة بعدها ياء ساكنة **اعترافا** اقرارا **يعدل** بفتح الاول وكسر الذال اى يساوى اى قيام المراة وحسن تبعلها تحصل منه على مثل اجر جهاد الرجال. اهـ

وَجَاءَتِ النِّسَاءُ الَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلَّم فَقُلْنَ يَا رَسُولَ اللهِ ذهَبَ الرجَالُ بالفَضْلِ والجِهَادِ فِى سَبِيلِ اللهِ تعالَى فَمَا لَنَا عَمَلٌ نُدْرِكُ بِهِ عَمَلَ الْمُجَاهِدِينَ فَقَالَ صلَّى اللهُ عليهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَعَدَتْ فى بَيْتِ زَوْجِهَا فَإنَّهَا تُدْرِكُ عَمَلَ المُجَاهِدِينَ.

رواه البزار

بالفضل لانهم قوامون علينا ولهم علينا درجة **فما لنا عمل** اى فأى عمل **ندرك** ننال به **من قعدت** كل امراة جلست واستقرت فى بيتها مطيعة لزوجها **تدرك** تنال **عمل المجاهدين** اى تنال مثل ثواب عمل وجهاد المجاهدين. اهـ

حُقُوقُ الزوجةِ ومَا يَجِبُ فِيهِ القَسْمُ

ما يجب اى ما يجب فيه القسمة والتسوية بين الزوجات **القسم** بفتح القاف اى القسمة.

تنبيهات :

الاول – القسم يجب فى المبيت والنفقة والكسوة.

الثانى – اقل القسم يوم وليلة ولا يزاد عليها الا برضاهن. ولا يسقط حق المبيت حيض ولا نفاس ولا رضاعة ولا مرض لانه للمؤانسة ولا يجوز تركه بوجود ضيف او صبى معها فى بيتها. وانما على الرجل طلب موضع للاخرين.

الثالث – يجوز للمراة ان تهب ليلتها لضرتها وللزوج رد ذلك ان لم يرض به. فان رضى اختصت الموهوبة لها وتعين البيات عندها واما ان وهبتها للزوج تعين البيات عند التى تلى الواهبة فى النوبة.

الرابع – يجوز للواهبة الرجوع عن هبتها كلما ارادت ذلك.

الخامس – يجوز للزوج شراء ليلة المراة فيخص بها من شاء منهن.

السادس – يجوز سلامه على الاخرى فى غير نوبتها ودخول بيتها للحاجة.

السابع – واما النفقة والكسوة فيسوى بينهن ان كن على حال واحدة وان اختلفن فلكل منهن ما يناسب حالها.

فالمد لمن يكفيها ذلك واكثر من ذلك لمن لا يكفيها الواحد. ومن اجزاها متران من الثياب فلها ذلك ومن لم يكفها الا اربعة لضخامتها فلها ذلك. وكل من دعت حاجتها الى شىء دون الاخرى فعليه سد حاجة المحتاجة وليس ذلك جورا ولا ميلا، وكذلك اذا زاد لواحدة ما لم يكن ذلك بنقص من كفاية الاخرى والا حرم. اهـ

قال اللهُ تعالى وَلهُنَّ مثلُ الذِى عليْهِنَّ بالمَعْرُوفِ ولِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ.

قال الله فى الاية الثامنة والعشرين بعد المائتين من سورة البقرة **ولهن** اى للنساء على ازواجهن من الحقوق مثل ما للازواج عليهن قال الالوسى فى روح المعانى والمراد بالمماثلة المماثلة فى الوجوب لا فى جنس الفعل فلا يجب عليه ان يغسل ثوبها او يخبز لها اذا فعلت له ذلك **بالمعروف** شرعا من حسن العشرة وترك الضرار **درجة** فضيلة خصهم الله تعالى بها من القيام عليهن والانفاق والامرة ووجوب الطاعة.

قال ابن عباس رضي الله عنهما : انى لاتزين لامراتى كما تتزين لى. وهذه الزينة ايضا تكون على حسب ما تحبه المراة وتشتهيه بحسب الاوقات والاحوال فربما كانت زينة تليق فى وقت ولا تليق فى وقت آخر. وزينة تليق بالشباب واخرى تليق بالشيوخ فعلى الزوج ان يعمل على اللباقة وحسن الذوق فيما يعمله للزوجة ليكون عندها فى حالة تسرها ويعفها عن غيره.

وعليه كذلك بالمعروف ان يتوخى اوقات حاجتها الى الرجال فيعفها ويغنيها عن التطلع الى غيره وان راى من نفسه عجزا عن اشباع شهوتها اخذ من الادوية ما يقويه وعليه ان لا يعجل اذا جامعها حتى تقضى هى ايضا حاجتها.

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ امْرَاتَانِ يَمِيلُ لِاحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى جَاء يَوْمَ القِيَامَةِ يَجُرُّ أحَدَ شِقِيه سَاقِطاً او مَائِلاً.

رواه الخمسة

احد شقيه احد جنبيه **يميل لاحداهما** فيما يملك فيه القدرة على التسوية كالكسوة والنفقة والمبيت لا فيما لا يملك ولا يدخل تحت مقدوره كما ياتى. اهـ

وقَالَ صَلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم إنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقا وإنَّ لِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقا فَحَقُّكُم عَلَيْهِن أنْ لاَ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكرَهُونَ وَلاَ يَاذَنَّ

فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تكرَهُون ألاَ وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أنْ تحْسِنُوا إلَيْهِنَّ فِى كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ.

رواه الترمذى

يوطئن فرشكم لا يمهدن فرشكم لاحد من الاجانب **يأذن** بنون مشددة لادغام اخرى فيها **فى بيوتكم** اى فى دخولها وكانت العرب لا ترى باسا بادخال رجل اخر فى بيته وتحدثه مع امراته وما كانوا يرون به باسا **الا** لتوكيد الكلام بعده وتنبيه المخاطب **ان تحسنوا** اليهن بالمعروف اى باعطائهن ما يليق بامثالهن نوعا ومقدارا **كسوتهن** بضم الكاف وبكسرها ويدخل فى ذلك حاجياتها الضرورية من صابون وعطر ودهن.

وكانَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يَقْسِمُ فيَعْدِلُ ويقُولُ اللهُمَّ هَذَا قَسْمِي فيمَا أمْلِكُ فَلاَ تَلُمْنِي فيمَا تَمْلِكُ ولَاأمْلِكُ.

رواه الخمسة الا احمد

يقسم بين نسائه **فيعدل** فيسوى بينهن فيه **ويقول** معتذرا الى الله تعالى عن نفسه فيما لا طاقة له به **قسمى** بفتح القاف وفى رواية هذه قسمتى **فلا تلمنى** لا تعذلنى ولا تواخذنى **فيما تملك** فيما بيدك ملكه والتصرف فيه وهو الميل القلبى والمحبة النفسية.

فائدة : اخبر تعالى عن عجز الانسان عن تحقيق العدل على اكمل الوجوه فقال ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم. ثم نهى تعالى عن الميل بينهن جملة فقال فلا تميلوا كل الميل. فليس باستطاعة اى رجل بحكم الخلقة وطبيعة الحال ان يعدل تمام العدل فى المحبة القلبية والتعهد والنظر والاقبال والمفاكهة والمؤانسة والجماع ولو حرص على ذلك وبالغ فيه فلابد ان يقع منه نوع من الميل فى هذه الامور ونحوها الى جانب دون الاخر فليس ذلك تحت مقدور البشر. ولكن العجز عن تحقيق كل العدل لا يمنع من بعضه فعلى المرء بذل وسعه وقدر جهده فى تحقيق الواجب من العدل مما لابد منه من الكسوة والنفقة والمبيت وان لا

يجور كل الجور ويميل عن الاخرى كل الميل فتكون كمعلقة لا هى مطلقة ولا هى ذات زوج ومن يستعن بالله تعالى يعنه. اهـ

وَكَانَ للنبيِّ صلى الله عليه سَلَمَ تِسْعُ نِسْوَةٍ وَكَانَ اذا قَسَمَ بينهُنَّ لَا يَنْتَهِي الى الْمَرأةِ الأولى الَّا فِي تِسْعٍ فكُنَّ يجتمِعنَ كُلَّ لَيْلةٍ فِي بَيْتِ التِي يَاتِيها لكنْ وهَبتْ سَوْدةُ لَيْلتهَا لعائشة فَكَانَ يَقْسمُ لَهَا لَيْلَتينِ.

رواه مسلم

تسع نسوة اى اللاتى اجتمعن في وقت واحد في عصمته ومات عنهن وهي عائشة وحفصة وسودة وزينب بنت جحش وميمونة وام سلمة وام حبيبة وجويرية وصفية **اذا قسم بينهن** في المبّيت **لا ينتهي** لا يرجع الى المراة الاولى التي بدأ منها القسم **الا في تسع** الابعد تمام ثماني ليال فقد كان لكل واحدة منهن ليلة واحدة **فكن يجتمعن** اي كانت نساؤه يجتمعن في بيت المراة التي يبيت عندها النبي صلى الله عليه وسلم للتحدث والمؤانسة **سودة** بنت زمعة لما كبرت وشاخت **يقسم لها ليلتين** اي فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبيت عند عائشة ليلتين في يوم نفسها ثم في يوم سودة.

تنبيه :

ما كان القسم واجبا على النبي صلى الله عليه وسلم على الصحيح وكان ذلك من خصوصياته صلى الله عليه وسلم ومع ذلك فقد كان صلى الله عليه وسلم يشدد على نفسه في رعاية التسوية بينهن تطييبا لقلوبهن وجبرا لخواطرهن وصونا لهن عن اقوال الغيرة، ولما جبل عليه صلى الله عليه وسلم من حسن العشرة وكال الخلقة وجمال الادب، وليقتدى به امته في ذلك ولكم في رسول الله اسوة حسنة.

وَكَان صلى اللهُ عليه وسلمَ اذَا انْصرَفَ مِنْ صلاةِ العَصرِ دخلَ علَى نِسائِهِ فَيَدْنُو منْ احْداهُنَّ.

متفق عليه

انصرف رجع **على نسائه** اى على كل واحدة منهن على حدة **فيدنو** يقترب **من احداهن** من كل واحدة منهن تاليفا لقلوبهن وتفقدا لاحوالهن وكان صلى الله عليه وسلم يقبل كل واحدة منهن في هذا القرب ويباشرها من غير جماع.

ووقع في رواية انه صلى الله عليه وسلم كان يدخل عليهن بعد صلاة الفجر، قال الحافظ في الفتح كان ذلك دخول سلام ودعاء وما بعد العصر كان دخول محادثة واستئناس.

حَقُّ المَرأةِ الجَديدةِ

قَالَ اللهُ تعَالى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ مَثْنى وثُلاثَ ورُباعَ

قال الله في الاية الثالثة من سورة النساء. وقد سبق تفسيرها في باب الترغيب في النكاح.

ووجه ذكرها هنا انها تدل على مشروعية نكاح أكثر من واحدة. وذلك يستلزم وجوب حق للمرأة الجديدة والاذن بالشيء اذن بمسبباتها ولواحقها ونتائجها، اللهم الا ما استثناه دليل اخر.

وَقَالَ رسُول اللهِ صلَى الله عليه وسَلَمَ للبِكْر سَبْعةُ أيَّامٍ وللثيبِ ثلاثٌ ثمَّ يعُودُ الى نسَائهِ.

رواه الدارقطنى

البكر هي التي لم يسبق لها نكاح **سبعة ايام** مع لياليها **للثيب** هي التي خرجت من نكاح سابق بموت او طلاق او نحوها **ثم يعود** اي ثم يرجع الزوج الى نسائه فيبدا القسم من جديد فان شاء بدا من الجديدة وان شاء بدا من غيرها.

وَمِنَ السنَّة اذَا تزَوَّجَ البكْرَ أَقَامَ عِندهَا سَبعْاً واذا تزوَّج الثيبَ أَقَام عندَهَا ثلاثاً.

رواه البخاري ومسلم.

من **السنة** التي اقرها صلى الله عليه وسلم وعمل بها **اذا تزوج** الرجل وهذه الايام تحسب بالمبيت والقيلولة ولا يلزم فيها ان يستغرق الزوج جميع الوقت في البيت معها. ومن شروطها الموالاة فيها.

وَأَقَامَ النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم عند صفِيَّةَ ثلاثاً وَكانتْ ثَيباً.

رواه أحمد وأبو داوود

اقام مكث **صفية** ام المومنين بنت حيى بن أخطب اليهودي التي اسرت بعد قتل زوجها في غزوة خيبر وكان أبوها سيد بني قريظة. وبنى بها صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة واولم عليها بتمر واقط وسمن كما مرَّ.

وَلَمَّا تزَوَّجَ النبِيُّ صلى اللهُ عليه وسلم أُمَّ سَلمَةَ أَقَامَ عنْدهَا ثلاثَة أَيَّامَ.

رواه احمد ومسلم

ام سلمة ام المومنين هند المخزومية تزوجها صلى الله عليه وسلم بعد عبد الله اخيه من الرضاعة ويعرف بابى سلمة.

أحاديث الباب تدل على ان للبكر سبع ليال وللثيب ثلاث. والزيادة على هذا العدد مع وجود زوجة أخرى للرجل ظلم وجور. ولايلزم في هذه الأيام انقطاع الرجل عن اعماله واشغاله. قال في الفتح ويكره له أن يتاخر ويتخلف لاجلها عن الصلاة وسائر اعمال البر.

لُزومُ المرْأَةِ بَيْتَهَا وفَضْلُ صلَاتِهَا فِيهِ. قَالَ االلهُ تعَالى وقَرْنَ في بيُوتِكُنَّ.

قال الله في الاية الثالثة والثلاثين من سورة الاحزاب **وقرن** الزمن بيوتكن. والخطاب لأزواجه صلى الله عليه وسلم ولكنه عام لجميع النساء. روى ان عائشة كانت تتذكر خروجها في بعض الاسفار بهذه الاية فتبكي حتى تبل خمارها. وروى أن سودة ام المومنين قيل لها لم لا تحجين ولا تعتمرين كما يفعل اخواتك فقالت قد حججت واعتمرت وامرني الله أن أقر في بيتي قال الراوى : فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى

اخرجت جنازتها. وقرن فعل امر من قر بالمكان وقررت به اقر والمصدر منه قرار. اذا بقى به ولزمه.

وقال صلى الله عليه وسلم المرأةُ عورةٌ و إنها اذا خرجتْ استشرفها الشيطانُ وإنها لا تكون أقربَ الى اللهِ منها في قعرِ بيتها.

رواه الطبراني

عورة اي كالعورة يجب سترها عن الاعين انها بكسر الهمزة في الموضعين **ومعنى الحديث** ان المراة اذا خرجت اتاها الشيطان. فخدعها ووسوس اليها بانها أحسن النساء هيئة وجمالا فتعمل ما تدعو الرجال الى الالتفات إليها من التكسر والتثني فتكون بعيدة من الله واقرب حالات المراة في القرب من الله هو عندما تكون في قعر بيتها متسترة متحجبة.

وقال صلى الله عليه وسلم أقربُ ماتكونُ المراةُ من وجهِ ربها وهي في قعْرِ بيتها.

رواه ابنا خزيمة وحبان

اقرب ماتكون اي اشد حالات المراة واعظمها قربا من الله تعالى **وجه ربها** رضائه **وهي في قعر بيتها** الواو للحال.

اي اعظم حالة تكون المراة فيها اقرب الى رضى ربها هي عندما تكون في قعر بيتها. وبالعكس فاعظم حالاتها بعدا من الله تعالى هي الحالة التي تكون فيها متبرجة سافرة.

وَقَال صلى الله عليه وسلم النسَاء عوْرَةٌ وإِنَّ المرأة لَتخرُجُ مِنْ بيتِها ومَا بهَا باسٌ فيسْتشرفُهَا الشيطَانُ فيقُولَ لا تمرِّين باحِدٍ الَّا أَعْجَبتيه. وإنَّ المرْاة لتلْبسُ ثِيابها فيقُول أين تُرِيدينَ فتَقولُ أَعوُدُ مريضًا أَوْ أَشهَدُ جَنازةً او أصلي في مسَجْد وَمَا عبَدَتِ المرأةُ ربَّها مِثْلَ أن تعْبُدهُ في قعْر بيْتِهَا.

رواه الطبراني

النساء عورة يجب سترهن مابها باس ليس في قلبها ريبة ولا تريد فاحشة **فيستشرفها** ومعنى ذلك أنه يقول لها **لاتمرين** **انخ** اي لا يراك أحد في الطريق الا وقع حبك في قلبه **لتلبس ثيابها** مستعدة للخروج فيسالها الشيطان قائلا **اين تريدين** الذهاب اليه فتجيبها قائلة بانها تريد عيادة مريض أو شهود جنازة او الصلاة في مسجد وهي تعتقد انها بذلك في عبادة فاضلة وليس كذلك. فإنه **ماعبدت** اي لاتعبد المراة ربها على حال أحسن وأفضل من عبادتها له وهي في قعر بيتها فذلك يفوق كل هذه. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم صلاةُ المراةِ في مخْدَعِهَا افضَلُ منْ صلاتِهَا في بيتِها وصلاتُهَا في بيْتِها افضل من صلَاتِهَا في حجْرَتِها. رواه ابو داود والبزار

المخدع بالحركات الثلاث للميم وهو البيت الصغير داخل البيت الكبير والحديث كما رواه ابو داوود في باب ما جاء في التشديد في خروج النساء الى المسجد : عن أبي الاحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها.

والمعنى : ان عظم أجر صلاة المراة المراة يكون بمبالغتها في الستر.

وقال صلى الله عليه وسلم خير مساجد النساء قَعْرُ بيُوتِهِنَّ. رواه أحمد

خير اي أفضل مكان تؤدى فيه النساء الصلوات هو قعر بيوتهن اي في عمق بيوتهن فكلما كانت ابلغ سترا كانت أفضل صلاة وأعظم أجرا وأقرب ما تكون المرأة من وجه ربها وهي في قعر بيتهاز وقدمر.

وقالت أُمُّ حُميد للنَبي صلى الله عليه وسلم إني أُحبُّ الصلاة **معك قال** قد علمتُ وصلاتكِ في بيتك خيرٌ من صلاتك في حجرتكِ **وصلاتك**

فِي حجْرتكِ خيرٌ لكِ من صَلاتِكِ فِي دارِكِ وصلاتِك في دارك خيرٌ لك من صلاتكِ في مسجِد قومكِ وصلاتك في مسجد قومك خيرٌ لك من صلاتك في مسجد الجماعة.

رواه احمد والطبراني

ام حميد اظهرت رغبتها للنبي صلى الله عليه رسلم في الصلاة معه ولكن النبي صلى الله عليه وسلم ارشدها الى ماهو الأفضل والأحسن وانها كلما كان سترها ابلغ كان اجرها أعظهم وعبادتها انفع. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم ما الْتمست المراةُ وجْهَ اللهِ بمثل ان تقْعُدَ في بيتها وتُطيعَ بعْلها.

رواه ابن حجر.

ما التمست ماطلبت **ان تقعد** ان تستقر **بعلها** زوجها والمعنى : لاتطلب المراة رضي الله تعالى بشيء افضل من قعودها واستقرارها في بيتها في طاعة زوجها. اهـ

فضيلة طاعة الزوج وفضيحة عصيانه

اي فضل طاعة المراة لزوجها وسوء عصيانها له ونتيجة ذلك

قال الله تعالى فالصالحات قانتات

قال الله تعالى في الاية الرابعة والثلاثين من سورة النساء
فالصالحات من النساء **قانتات** مطيعات لله تعالى ولأزواجهن والمقصود الامر بطاعة الزوج والقيام بحقه في ماله ونفسها. اهـ

وَقَالَ تعالى واللَّاتِي تخافُون نُشوزَهُنَّ فعِظُوهُنَّ واهْجُروهُنَّ في المضاجِع وَاضْرِبُوهُنَّ فإنْ أَطَعْنَكُمْ فلا تَبْغُواْ عليهِنَّ سبيلاً.

وقال تعالى فى الآية الرابعة والثلاثين من سورة النساء **واللاتي** جمع التى اي النساء اللاتي تخافون **نشوزهن** عصيانهن لكم **فعظوهن** فعل امر من وعظ، يعظ، اي ذكروهن بما أوجب الله عليهن من حسن الصحبة وجميل العشرة للزوج **واهجروهن** قاطعوهن ولاتقربوهن في المضاجع وقيل بان يضاجعها على الفراش ويوليها ظهره ولايجامعها ولكن المقاطعة والهجران في المضاجع خاصة **واضربوهن** ضرب تاديب غير مبرح وهو ما لايقطع لحما ولايكسر عظما ولايشين عضوا **فإن اطعنكم** وتركن النشوز وعدن الى طاعتكم **فلا تبغوا عليهن سبيلا** فلاتطلبوا سبيلا الى التعدى عليهن لا بتوبيخ ولاباذى واجعلوا مامضى في طي النسيان كأن لم يكن. اهـ

فوائد :

الأولى : النشوز هو كراهية كل واحد من الزوجين صاحبه وتطلق غالبا على جهة المراة لان صدروه منها هو الأكثر.

الثانية : النشوز يسقط حق المراة كله فاذا مارجعت الى الطاعة رجعت حقوقها في المستقبل ولا يطالب الرجل بما فات ايام النشوز.

الثالثة : من النشوز : خروج المراة بغير اذن زوجها، واذايتها له بلسانها. واذايتها لابيه او امه أو أخيه وأخته، واسرافها في ماله، والامتناع من الوقاع بغير عذر.

الرابعة : للزوج ضرب امراته على النشوز إن ظن أفادته وكذلك له ضربها متى اغضبته ضرب تاديب فعن اسماء بنت ابي ابكر الصديق قالت كنت رابعة اربع نسوة عند الزبير بن العوام فكان اذا غضب على واحدة منا ضربها بعود المشجب حتى يكسره عليها. قالوا ومن الامور المبيحة للضرب تركها للزينة والزوج يريدها وتركها للصلاة او الغسل.

الخامسة : كل ما اقتضى تاديبا فللزوج القيام به مع مراعاة اختلاف ذلك بحسب اختلاف حال النساء فمنهن من يكفي في حقها العذل والتوبيخ ومنهن من يكفيها العبوس والانتهار ومنهن من لا يسعها الا الضرب وكل ذلك مما يقتضيه رعاية الاهل وقد قال صلى الله عليه وسلم رحم الله امرءا علق سوطه وادب أهله وقال صلى الله عليه وسلم لا ترفع عصاك عن أهلك واخفهم في الله.

السادسة : وعدم الضرب وتحمل الأذى والصبر عليهن والسماحة افضل وأشرف لانه خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم.

فقد اخرج النسائي من حديث عائشة رضى الله عنها ماضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة له ولا خادما قط. واخرج ابن سعد والبيهقي عن ام كلثوم بنت ابي بكر الصديق قالت كان الرجال نهوا عن ضرب النساء ثم شكوهن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلى بينهم وبين ضربهن ثم قال صلى الله عليه وسلم ولن يضرب خياركم. اهـ

وقَال رسُول الله صلى الله عليه وسلم يسْتعفرُ للمراةِ المطيعةِ زوْجَهَا الطيرُ في الهواءِ والحيتان في الماء والملائكةُ في السماء والشمسُ والقمر مادامتْ في رضَا زوجها وأَيما امراةٍ عصَت زوجها فعليْها لعنةُ اللهِ والملائكة والناس اجمعِين وأُيما امرأة كلحت اي عبسَتْ في وجه زوجها فهي في سَخط الله الى أن تُضاحكَه وتسترضِيَه وايُما إمراة خرجتْ من دارها بغير اذنِ زوْجها لعنتها الملائكة حتى ترجع رواه ابن حجر

زوجها مفعول به منصوب لاسم الفاعل **الطير** جمع طائر وقد يقع على الواحد **الحيتان** جمع حوت وهو السمك في الماء **مادامت** اي مدة كونها في رضا زوجها **عصت** اي خالفت **كلحت** عبست اي قطبت وهو ضد البشر تضاحكه تضحك معه او تتعاطى اسباب الضحك له **تسترضيه** تطلب رضاه **سخط** بفتح السين والخاء او بضم السين وسكون الخاء.

اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم خيْرُ النساءِ امْراة اذا نظرتَ إليْها سَرَّتك واذا امرْتَها اطاعتْك وَإذا غبْتَ عنْها حفِظتْك في نفسها ومَالِكَ.

رواه ابو حاتم وابن جرير

امراة اي هي امراة **سرتك** بنظافتها وبهجتها وابتسامتها **في نفسها** فلا تخونك بزنا او خروج او غيره **ومالك** فلا تبذره ولا تضيعه بل تنميه وتصونه. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم ايُّما امراة صبرت على خلُقِ زوْجِها اعطَاها اللهُ من الأجْر مثل ما أعْطى اسَيَةَ بنت مُزاحِمٍ.

رواه ابن حجر

صبرت على خلق زوجها السيىء القبيح فسترته ولم تشكه **اسية** هي امراة فرعون الذي ارسل اليه موسى عليه السلام فقد آمنت هي بموسى فاذاها فرعون اشد الايذاء فصبرت وتحملت فاعطاها الله بيتا في الجنة.

واول الحديث : ايما رجل صبر على سوء خلق امراته اعطاه الله من الأجر مثل ما اعطى ايوب عليه السلام على بلائه وايما امراة...الخ.

عن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم حسبك من نساء العالمين مريم ابنة عمران وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم وآسية امراة فرعون رواه الترمذي. اهـ

وَقال صلى الله عليه وسلم أمَا ترْضى إحْدَاكُنَّ أنَّها إذا كانتْ حاملًا من زوجِها وهو عنها راضٍ أنَّ لهَا مثلَ أجْر الصَّائم القائم في سبيلِ اللهِ وإن أصابهَا الطَّلْق لمْ يعلمْ اهل السَّماءِ والارضِ مَا أخفى لهَا من قُرَّةِ أعين فإذا وضعَتْ لم يخرُجْ من لبنها جرْعةٌ ولمْ يمَصَّ من ثديها مصَّةً الا كان لها بكل جرْعةٍ ومصَّةٍ حسنةٌ وإن اسْهرهَا ليلةً كان لها مثل أجْرِ سبْعين رقبةً تعتقُهُم في سبيل اللهِ.

رواه الطبراني وابن عساكر

القائم في سبيل الله في جهاد او تعليم وغيره **الطلق** شدة الم الولادة وهو المخاض **قرة اعين** ما تقر به العين وتسر به **فاذا وضعت** اى ولدت **جرعة** بالحركات الثلاث على الجيم اي البلعة الواحدة **يمص** الوليد من ثديها **وإن اسهرها** نفى عنها النوم ليلة **سبعين رقبة** سبعين عبدا. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم رايْتُ النَّارَ ورايتُ أكثر أهْلها النساءَ قالُوا لم يارسولِ اللهِ قال بكفرهنَّ قِيلَ يكفُرن باللهِ قَال يكفرنَ العشيرَ ويكفرن الاحسان لو أحسنْت الى إحداهُنَّ الدَّهر كله ثمَّ رأت منك شيئا قالت مارايت منكَ خيْراً قطُّ.

رواه البخاري

رايت النار رؤية عين على حقيقتها **قالوا لم** وفي رواية بم بالباءِ بدل اللام اي ماسبب كثرتهن في النار **بكفرهن** اي بسبب انكارهن وجحودهن **قيل** على صورة استفهام وسؤال هل **يكفرن بالله** الكفر المعلوم **قال** صلى الله عليه وسلم **العشير** اي ينكرن حسنة العشير اي الزوج ثم فسر ذلك بقوله **لو احسنت** لو فعلت الجميل **الدهر كله** اي جميع الدهر **رات منك شيئا** لا يوافقها **قط** ابدا.

تنبيه :

سمى النبي صلى الله عليه وسلم نكران المراة لجميل زوجها كفرا وذلك لان المعاصى كلها تسمى كفرا كما ان الطاعات كلها تسمى ايمانا. وهذا النوع يعرف بكفر العمل وهو الذي لا يخرج عن دائرة الاسلام بخلاف كفر الاعتقاد.

فالكفر كفران كفر عمل وكفر اعتقاد والشرك شركان، كذلك والنفاق كذلك والظلم كذلك والفسق كذلك فالعملي من كل هذه لا يخرج عن الاسلام بخلاف الاعتقادى منها عصمنا الله تعالى واخواننا من النوعين جميعا. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم اذا قالتِ المرأةُ لزوجِها مارايتُ منك خيْراً قط حَبِطَ عملُها.

رواه ابنا عدى وعساكر

حبط من باب سمع يسمع اي بطل اجر عملها وصارت كل ما عملته فاسدا، وصارت بمنزلة مالم يكن. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم للنساءِ تصدَّقْن فإنَّ أكْثركُن حطَبُ جهنمَ فقالتِ امْراة لِمَ يارسُولَ اللهِ : قَال لأنكُنَّ تُكْثِرن الشكاةَ وتكْفرن العَشِير فجَعلْنَ يتصدَّقْنَ من حُليهِنَّ : يُلْقِين في ثَوْب بلالٍ منْ أقراطِهنَّ وخواتِيمهنَّ.

متفق عليه

وقال وكان يوم عيد فطر **تصدقن** وليس صدقة الفطر **لم** لاي سبب **الشكاة** بفتح الشين اى الشكوى وهو الاخبار بالحادث على وجه التوجع **العشير** الزوج **حليهن** بضم الحاء المهملة وكسر اللام والياء المشددتين جمع حلي وهو الزينة **يلقين** بضم الياء وكسر القاف بينهما لام ساكنة اي يرمين **بلال** هو مؤذن الرسول صلى الله عليه وسلم وهو الذي اعتقه سيدنا ابو بكر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتوكا في هذا الموقف على يد بلال **من اقراطهن** جمع قرط وهو ما يعلق على شحمة الاذن وفي رواية من اقرطتهن **خواتيمهن** وهو ما يجعل في الأصبع جمع خاتم وفي رواية خواتمهن بدون ياء. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم لايُسْألُ الرَّجُلُ فيمَا ضربَ امْرأتَهُ

رواه ابو داود

لايسال لا ينبغي **فيما** وفي رواية فيم، فربما كان لذلك سبب يستحيا من ذكره ولأن الرجال مؤتمنون على النساء فإذا ضربها وراعى شروط الضرب ومحله فلا يليق بعد ذلك ان يسال ويوكل الى دينه وامانته. اهـ

سَفَرُ المرأة مع غَيْر ذي محرمٍ او زوْج

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لَا يحِلُّ لامراةٍ تُومنُ باللهِ واليوْمِ الاخر ان تُسافِرَ مسِيرة يوْمٍ وليْلةٍ الَّا مع ذي محرم منها

رواه البخاري ومسلم ومالك وابو داود وابن ماجة والترمذى

مسيرة يوم وليلة وفي بعض الروايات مسيرة يوم وفي بعضها يومين وفي أخرى ثلاثة أيام قال النووى الروايات كلها صحيحة والمراد منها حرمة سفرها بغير محرم ويؤيد ذلك روايةِ ابن عباس فعنه : لاتسافر امراة الا مع ذي رحم محرم **ذي محرم** هو كل من حرم عليه نكاحها بالتابيد بقرابة أو صهر او رضاع بشرط كونه مكلفا ولو كافرا. اهـ

وَقَال صلى الله عليه وسلم لاتُسافر المرأةُ الا مع ذِي محرم فقَام رجُلٌ فقَال يارسول اللهِ انَّ امرْأَتي خرجتْ حاجَّة وانِّي اكْتُتِبْتُ في غزْوة كذَا وكذَا قال فانْطلقْ وحُجَّ معَ امراتِكَ.

متفق عليه

لاتسافر حرف نهي والفعل مجزوم كسر لالتقاء الساكنين **حاجة** قاصدة الحج **اكتتبت** بهمزة وصل مضمومة وبتاءين مضمومة ثم مكسورة اي كتب اسمى **فانطلق** اذهب الى الحج مع امراتك والحديث يدل على تقديم الاهم فالاهم لان غير هذا الرجل يقوم مقامه في الغزوة ولا يقوم غيره مقامه في محرمية امراته. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم لاتسافِرِ المراةُ ثلاثةَ امْيَالٍ الَّا مع زوْجٍ او ذي محْرمٍ.

رواه الطبراني

الحديث كسابقيه في حرمة سفر المراة بدون محرم او زوج ووقع التحديد هنا بالميل، قال النووى : كل ما يسمى سفرا فالمراة منهية عنه. اهـ

الدِّيَاثَةُ

مصدر من ديث اى داث يديث بمعنى سهل ولآن ورجل ديوث سهل ولين وتستعمل الكلمة في الذي يسهل في رعاية أهله فلا يغار على من ياتيهم ويدخل عليهم. اهـ

قالَ اللهُ تعالى قُوا أنفسَكُم وأهْليكُم نارًا وقُودُها النَّاسُ والحِجَارةُ.

قال الله في الاية السادسة من سورة التحريم **قوا** احفظوا فعل امر من وقى يقي **اهليكم** رعاياكم من النساء والاولاد والخدم وكل من يكون تحت امرتكم **وقودها** حطبها.

ووقاية الاهل تكون بأمرهم بالمعروف ونهيهم عن الشر وتعليمهم الحلال والحرام وما لايستغنى عنه من الأدب. قال عمر يارسول الله نقى انفسنا فكيف لنا باهلينا فقال صلى الله عليه وسلم تنهونهم عما نهاكم الله وتامرونهم بما أمركم الله. اهـ

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثةٌ حرَّمَ اللهُ عليْهِمُ الجنَّةَ مدْمنُ الخمْرِ والعاق لِوَالِدَيْهِ والديوثُ الذِي يُقِرُّ الخَبثَ في أهلِهِ.

رواه أحمد

حرم الله فلا يدخلونها ابدا ان استحلوا ذلك او لا يدخلونها مع الناجين أولا **مدمن الخمر** ملازمها **العاق** العاصي المخالف **الديوث** وهو الذي **يقر** بياء مضمومة ثم قاف مكسورة اي يثبت ويرضى **الخبث** بفتحتين الفسوق والفجور فالديوث من يرضى من اهله بالمعاصي فلا يزجرهم ولاينهاهم عنها. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم ثلَاثةٌ لَا يدْخُلونَ الجنَّةَ العاقُّ لوَالِدَيْهِ والديُوثُ والرَّجُلةُ منَ النساءِ

رواه الحاكم

الرجلة براءمشددة مفتوحة ثم جيم مضمومة بعدها لام مفتوحة هي التي تتشبه بالرجال وتسمى ايضا المترجلة. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم ثلاثةٌ لا يدْخلونَ الجنَّة الديوثُ والرَّجُلة من النساء ومدمْن الخمْر قَالُوا يارسول الله أمَّا مدمن الخمرِ فقدْ عرفْنَاهُ فما الديوثُ قال الذِي لا يُبالي من دَخل على أهلِه قِيل فما الرجلة من النساء قال التَي تشبه الرجال.

رواه الطبراني

مدمن الخمر الذي يلازم ويداوم على شرب الخمر **لاييالي** لايَعباَ اي لايغار على أهله **تشبه الرجال** اي تتشبه بهم. اهـ

تنبيه :

الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون الياء بعدها راء مفتوحة ادب رفيع وخلق حميد جعلها النبي صلى الله عليه وسلم من صفات المومنين قال القاضي عياض هي مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب مشاركة الغير فيما يكون به الاختصاص. واشد مايكون ذلك بين الزوجين. تنشا منها الحمية والانفة والمنع عن الشيء والحماية دونه. فعن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتعجبون من غيرة سعد لأنا أغير منه والله أغير مني.

وقد وردت الغيرة في أبواب خاصة لها في كتب الحديث :

ففي البخاري في كتاب النكاح، ومسلم في كتاب التوبة، والترمذى في كتاب الرضاعة، والنسائى في كتاب عشرة النساء. وابن ماجه في كتاب النكاح.

وقد تغيرت الحال وتبدل المفهوم فاصبحت الغيرة مذمومة لدى الناس فترى الرجل يخلى بين أهله واصحابه ويحسبون ذلك مروءة ويحسبونه هينا وهو عند الله عظيم فإنا لله وإنا اليه راجعون وماذاك الا ان الشيطان زين لهم أعمالهم وصدهم عن السبيل ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا.

ولله درالشيخ الوالد مؤلف الكتاب في قصيدته في شكوى الزمان حيث يقول :

تغيز مفهوم الكمال لدى الورى فاصبح فخرا ما عهدناه منكرا
وصار سماء الدين بالجهل ارضه وركن الهدى بين الانام مدمرا

رِعَاية المراةِ في بيْتِ زَوجِها

قَالَ رسُول الله صلى الله عليه وسلم كُلُكُمْ رَاعٍ وكُلُّكُم مسؤولٌ عن رَعِيَّتِهِ والمرأةُ رَاعِيةٌ في بَيْت زوْجِها وهي مسْؤولة عَنْ رعيَّتِهَا.

متفق عليه

كلكم اي كل واحد منكم مسؤول يساله الله رعيته عن الذي كان يرعاه فالامام الاعظم راع بحياطة الشريعة وإقامة العدل. والرجل راع في أهله بايصال حقوقهم اليهم من النفقة وحسن العشرة وبتعليمهم وأمرهم ونهيهم وتاديبهم وتنبيههم على مواقيت العبادات من صلاة وصيام وغيرها. والخادم راع في مال سيده بحفظ ما تحت يده وبذل جهده في تدبير ما وكل اليه والقيام بما يلزمه من الخدمة. والرجل راع في مال أبيه بحفظه وصيانته وتنميته والمرأة راعية في بيت زوجها بتدبيره وكفالة اولاده وتحسين حال المعيشة وحفظ نفسها والامانة في مال الزوج ورعاية ضيفه وبيته ان لا يدخله أحد بغير اذنه.

ومن لم يكن له شيء مما ذكر فهو راع في جوارحه السبع بحفظها عما لا يحل لها وهي العين والاذن والفم واليد والرجل والبطن والفرج اعاننا الله تعالى واخواننا على رعاية هذه الودائع بمنه وكرمه آمين.

وقال صلى الله عليه وسلم لَا يجُوزُ لِإمْرَأةٍ عَطيَّةٌ الَّا باذْن زَوْجِها.

رواه احمد وأبو داوود والنسائى

عطية بفتح العين المهملة وكسر الطاء وتشديد الياء المفتوحة اي هبة والمعنى لا يجوز لامراة ان تعطى شيئا من ماها الاباذن زوجها، والحديث عند مالك يخص مافوق ثلث ماها.

وقَالَ صلى الله عليه وسلم اذَا انْفقتِ المراةُ من طعام زوْجها غيْر مُفسِدَةٍ كان لَهَا اجرُها بمَا انفقَتْ ولزوْجِها أجْرُهُ بِما كَسَبَ

وللخازِن مثلُ ذَلك لا ينقُصُ بعضُهم مِنْ أجر بعضٍ شيئاً.

رواه الجماعة

من طعام زوجها وفي رواية من طعام بيتها وفي أخرى من بيت زوجها **غير مفسدة** غير قاصدة للفساد **بما انفقت** بسبب مباشرتها للانفاق **بما كسب** بسبب عمله في الكسب **للخازن** بسبب قيامه بالحفظ، فكل من شارك في طاعة كان له بسبب المشاركة أجر وان كان اجر البعض اوفر من بعض. اهـ

وَقَالَ صلى الله عليه وسلم ماأنْفقتِ المرأة منْ غيْر أمْرِ الزوج فإنه يؤدَّى الَيْه شَطْرُهُ.

رواه البخاري

ماانفقت اي الشيء الذي تنفقه المراة **من غير امر الزوج** بغير امر منه ولاإذن **يودى اليه شطره** بالبناء للمجهول أي يعطى نصف اجر تلك النفقة للرجل. وشطر الشيء نصفه. اهـ

وقالتِ امرأة يا نَبِيَّ اللهِ إنَّا كَلٌّ على آبائِنَا وأبْنائِناَ وَأَزْوَاجِنَا فما يحِلُّ لَنا منْ أمْوَالِهِمْ قال الرَّطْبُ تاكلنَهُ وتهْدِينَهُ.

رواه ابو داوود

انا بكسر الهمزة وتشديد النون المفتوحة اى نحن **كل** بفتح الكاف وتشديد اللام المضمومة خبرانّ. والمعنى نحن عيال على هولاء وليس لنا من الاموال ما نتتفع به **فما** فأي شيء **يحل لنا** يجوز لنا ان نأخذه من اموالهم **قال** صلى الله عليه وسلم يجوز لكن **الرطب** بفتح الراء وسكون الطاء المهملة وهو ضد اليابس مثل الخبز والبقل **تاكلنه** اي تاخذنه للاكل وتهدينه ولاهدائه الى الغير وفي الحديث دليل على انه يجوز للمرأة أن تاكل من مال ابنها وابيها وزوجها بغير اذنهم وان تهدى من ذلك شيئا الى غيرها. ويختص ذلك بالماكولات وليس في الثياب والدراهم والدنانير. اهـ

وقالتْ أسْمَاء للنبي صلى الله عليه وسلم إنَّ الزُّبَير رجُلٌ شديدٌ

ويأتيني المِسْكينُ فاتصدَّقُ عليهِ من بيْتِه بغير اذْنِهِ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إرْضَخِي ولاتُوكِي فيُوكِيَ اللهُ عليْكِ.

رواه احمد

اسماء بنت ابي بكر الصديق **الزبير** بن العوام وامه صفية عمة النبي صلى الله عليه وسلم والزبير هو زوج أسماء **شديد** اي بخيل **فاتصدق** اي أفاتصدق بحذف همزة الاستفهام **عليه** على المسكين من **بيته** من بيت زوجي الزبير **ارضخي** بكسر الهمزة وفتح الضاد المعجمة اي ادفعي شيا يسيرا **ولا توكي** لا تشدى وعاءك اي لا تمنعي. واوكى الاناء اذا ربطه وشد راسه **فيوكي الله** بنصب الفعل لانه جواب النهي بعد الفاء اي فيمنع الله عنك وفي رواية فيوكى بالكاف المفتوحة مبنيا للمجهول. اهـ

وردت هذه العبارة في الحديث بالفاظ اخرى منها :

١ – تصدقى ولا توعي فيوعى الله عليك وهو بالعين من أوعى الشيء اذا جعله في الوعاء.

٢ – انفقى ولاتحصى فيحصى الله عليك ولا توعى فيوعى الله عليك

٣ – انفقي او انضحى او انفحى ولا تحصي فيحصى الله عليك

٤ – اعطي ولا توكي (بالكاف) فيوكى (مبنيا للمجهول) عليك

٥ – ارضخى ماستطعت ولا توعى فيوعى الله عليك.

هذه كلها ترجع الى معنى واحد وهو لا تقطعى ماعندك عن الناس ولا تمنعي فيقطع الله ويمنع عنك رزقه.

وقالتْ هِندٌ يارسولَ الله إنَّ أبا سفْيانَ رجلٌ شحِيحٌ وليسَ يعْطيني ما يكفْيني وولَدِي الَّا ما أخذتُ منهُ وهو لا يَعْلَمُ فقَالَ خُذي ما يَكْفِيكِ وولدكِ بِآلمَعْرُوفِ.

رواه الجماعة الا الترمذي

هند هي بنت عتبة بن ربيعة زوج ابي سفيان وام معاوية وهي التي قتل ابوها عتبة وعمها شيبة واخوها الوليد وابنها حنظلة جميعا في يوم بدر قتلهم حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم ثم اسلمت في فتح مكة ان

أبا سفيان واسمه صخر بن حرب **شحيح** بخيل والبخل مختص بمنع المال والشح هو منع كل شيء **بالمعروف** القدر الذي عرف بالعادة انه الكفاية. اهـ

ويوخذ من هذا الحديث ومن الذي قبله جواز ذكر الانسان بما لا يحبه اذا كان على وجه الاستفتاء فقد ذكرت اسماء عن الزبير انه شديد وذكرت هند عن ابي سفيان انه شحيح.

ويوخذ منه ايضا اعتماد العرف في الامور التي لا تحديد فيها من قبل الشرع.

ويوخذ منه ان من كان له على غيره حق وعجز عن استيفائه والحصول عليه منه فإنه يجوز له ان يأخذ من ماله قدر حقه بغير اذنه ولا ياخذ غيرجنس حقهالا اذا تعذر الجنس. وهذه هي مسالة الظفر، وتكلم عليها الاصولى المحقق محمد يحي الولاتي في منظومته المجاز الواضح فقال :

وكل من بحقه قد ظفرا　　وكان آمِنًا عليه الضررا
ولم يخف فساد عرضه وقد　　على ثبوت حقه الوفق ورد
فذا له الاخذ لحقه بلا　　رفع لحاكم لدى من عقلا

فمن ظفر بحقه وتمكن من أخذه بعدما كان مغصوبا او مسروقا او مخونا فيه فله اخذه بلا رفع لحاكم اذا أمن فيه الضرر ولم يخف فساد عرضه بان ينسب الى السرقة وان يكون الحق مجمعا عليه. اهـ

تَقْدِيمُ نفقَةِ الزوجَةِ على نفقَةِ الأقارِبِ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دِينَارٌ انفقتهُ في سبيلِ اللهِ ودينارٌ انفقته في رقَبَةٍ ودِينارٌ تَصَدَّقْتَ بهِ علَىٰ مسْكين ودينَارٌ انفقتهُ على أهْلِكَ اعظَمُهَا اجْراً الذي أَنْفَقْتَهُ على أهْلِكَ.

رواه أحمد ومسلم

في سبيل الله جهاد أو تعليم كشراء سيف اوفرس أو كتاب أو غذاء للمجاهدين او المتعلمين **في رقبة** في عتق عبد **اعظمها اجرا** اعظم هذه

الدنانير كلها اجرا هو الذي انفقته صرفته على زوجتك واولادك لان نفقتهم واجبة.

وقَال صلى الله عليه وسلم تصَدَّقُوا قال رجلٌ عنْدِي دِينارٌ قال تصَدَّق بِهِ على نفسِك قَال عِنْدي دينَارٌ آخرُ قَالَ تَصَدَّقْ بِهِ على زوْجَتِك قَالَ عِنْدي دينارٌ آخر قَال تصدَّقْ بِهِ على وَلَدِك قَال عِنْدي دينَارٌ آخر قَال تصدَّقْ بِهِ على خَادِمك قال عندي دينَار اخر قَال انت أبْصَرُبهِ.

رواه أحمد والنسائي

على نفسك اي اقض به حوائج نفسك، وفي الحديث دليل وجوب نفقة الولد والخادم على الرجل. والحديث رواه ابو داوود في سننه ولكنه قدم فيه الولد على الزوجة.

وقَال صلى الله عليه وسلم في الرجُل لايَجِد مايُنْفقُ على امْرأتِهِ : يُفرَّقُ بَيْنَهُما

رواه الدارقطني

لايجد ما ينفق اي اذا عجز الرجل عن تحصيل نفقة زوجته الواجبة من الكسوة والطعام فالحكم انه **يفرق بينهما** أي يفسخ نكاحهما. وقد سبق هذا المعنى في باب حقوق الزوج ووجوب طاعته على الزوجة عند تفسير قوله تعالى وبما انفقوا من أموالهم. اهـ

خرُوجُ المرأةِ متعطِّرَةً مُتزيِّنَةً

قَال رسول الله صلى الله عليه وسلم أَيُّمَا امْرأةٍ اسْتَعْطَرتْ ثم مَرتْ عَلَى قَوْمٍ ليجدوا ريحَهَا فهِي زَانِية وكُلُّ عَيْنٍ زَانِية

رواه النسائي وابنا خزيمة وحبان

استعطرت استعملت العطر اي تطيبت **ليجدوا ريحها** وفي رواية ليجدوا من ريحها بزيادة من **والمعنى** : ان المراة التي تتطيب وتمر على مجالس القوم

ليجدوا ريحها فهي زانية لانها تفتح بذلك شهوات الرجال وتهيجها وكل عين تنظر الى هذه المراة لاجل ذلك فهي ايضا زانية اي فصاحب تلك العين ايضا زان ويعتبر كذلك ايضا كل عمل يصدر من المراة لغرض استجلاب الانظار اليها كالازياء الفاخرة والتكسر والتثني ولين القول. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم لَا يَقْبَلُ اللهُ من امرأة خَرَجَتْ الى المسْجِدِ لصَلاةٍ ورِيحُها يعْصِفُ حتى ترْجِعَ فتغْتَسل

رواه الحاكم

لا يقبل لايثيب عليها **ريحها** اى ريح عطرها **يعصف** ينتشر وقد روى ابن ماجه عن ابى هريرة رضى الله عنه انه لقى امراة متطيبة فقال ياامة الجبار اين تريدين قالت المسجد قال وله تطيبت قالت نعم قال فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما امراة تطيبت ثم خرجت الى المسجد لم تقبل لها صلاة حتى تغتسل. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم يأيها الناس إنْهَوا نساءكم عن لبس الزينة والتَّبخْتُرِ في المسْجِدِ فإنَّ بني إسرائيل لم يُلْعَنُوا حتى لبس نساؤهُم الزينة وتبخترن في المساجد.

رواه ابن ماجه

انهوا بكسر الهمزة أولها وفتح الهاء بعد نون ساكنة فعل امر من نهي ينهي **التبختر** التمايل في المشي زهوا.

والحديث عن عائشة قالت بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في المسجد اذ دخلت امراة من مزينة ترفل في زينة لها في المسجد فقال صلى الله عليه وسلم يايها... اخ **يلعنوا** بضم الياء وفتح العين مبنيا للمجهول اي لم تصبهم اللعنة. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم مثلُ الرَّافِلةِ في الزينة في غير أهلِها كمثل ظُلْمَةٍ يوم القِيامَةِ لاَ نُور لَهَا. رواه الترمذى

مثل بفتح الميم والثاء اي شبه **الرافلة** المتبخترة التي ترفل في ثوبها ورفل يرفل كنصر وفرح يفرح قال الفارسي هي المتبرجة بالزينة لغير

زوجها **ومعنى الحديث** ان المراة المتبرجة في الزينة امام غير زوجها كمثل ظلمة.

وقال صلى الله عليه وسلم أَيُّمَا إمرأةٍ أَصابتْ بخُورًا فلاَ تشْهَدَنَّ مَعَنَا آلْعِشَاء

رواه مسلم وابو داوود

اصابت بخورا اي استعملت عطرا والبخور بفتح الباء وضم الخاء المعجمتين دخان الطيب **فلا تشهدنَ** بنون التوكيد في آخرها وفي بعض الروايات فلا تشهد بحذف النون. وفي بعضها العشاء آلاخرة. **ومعنى الحديث** ان كل امراة تطيبت واستعطرت فلا يجوز لها الخروج الى المسجد لصلاة العشاء

فائدة :

نص النبي صلى الله عليه وسلم على وقت العشاء لقوة الريبة فيها ولاحتمال وقوع الفتنة عندها لأنه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة ودواعي الفتنة فيها اسرع وأقوى. وكل ما كان أدعى الى ذلك من وسواس حلى اوزينة فهو بالمنع الحرى.

فصل في خروج النساء الى المساجد :

خروج النساء الى المساجد جائز ومشروع للاحاديث الصحيحة في ذلك، ومنها :

١ – ماروواه مالك والشيخان : لاتمنعوا اماء الله مساجد الله.

٢ – ماروواه الشيخان : اذا استاذنت امراة احدكم الى المسجد فلا يمنعها.

٣ – ماروواه مسلم : لاتمنعوا النساء حظوظهن من المساجد اذا استاذنوكم، وفي رواية اذا استاذنكم بتشديد النون.

ثم وردت أحاديث أخرى تقيد خروجهن وتضع له شروطا ومنها :

١ – اذا استاذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن، رواه الجماعة الا ابن ماجه.

٢ – اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا رواه مسلم

٣ – لاتمنعوا اماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات، وفي رواية وليخرجن وهن تفلات.

رواه أحمد وابو دوود.

وملخص هذه الشروط هو مايلي :

١ – ان تكون المراة تفلة اي غير متطيبة وهو بفتح التاء وكسر الفاء

٢ – ان لا تكون متزينة باي شيء يكون فيه تحريك الشهوة

٣ – أن لا تلبس ثيابا فاخرة او حليا لماعة او مصوتة كالاسورة.

٤ – ان لا تختلط بالرجال ذهابا وايابا.

٥ – ان لا يكون في طريقها مفسدة

٦ – ان لا تكون شابة تفتن بمجرد مرآها.

ثم ان صلاتهن في البيت على كل حال افضل ولو مع تحصل كل هذه الشروط وتوفرها لعموم الأحاديث الواردة في ذلك. ومنها :

١ – خير مساجد النساء قعر بيوتهن رواه احمد

٢ – لاتمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن

رواه ابو داوود

٣ – ماعبدت المراة ربها مثل ان تعبده في قعر بيتها رواه الطبراني وتتأكد حرمة خروجهن في هذا الوقت لما عليه الناس من فساد الأخلاق وسوء الأحوال وقلة التستر ولانخرام الشروط الواردة عنه صلى الله عليه وسلم فيه فقد تسرعت النساء الى التوسع في التبرج والزينة كما تسرع الرجال الى المناكر والفواحش الا من عصمهم الله تعالى وقليل ماهم. وقد اخرج مالك والشيخان وابو داوود والترمذي عن عائشة رضى الله عنها : لوادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم مااحدث النساء لمنعهن المسجد.

تنبيه ·

ومع وجود حرمة النبوة والتبرك بالائتمام به صلى الله عليه وسلم ومع توفر كل الشروط المطلوبة في ذلك العصر النبوي الطاهر مع كل ذلك لم يسمح صلى الله عليه وسلم لام حميد الصحابية الجليلة بالخروج الى المسجد وشهود الصلاة معه بل ارشدها وكل مومنة الى ماهو أفضل لها عند الله وهو أداء الصلاة في قعر بيتها ويقول صلى الله عليه وسلم اقرب ما تكون المراة من وجه ربها وهي في قعر بيتها.

فكيف بنا الآن وقد سول لنا الشيطان وزين لنا كل قبيح فنحن في لجج بحار الهوى غارقون فانا لله وانا اليه راجعون. اهـ

الفتنَة بالنِّسَاءِ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مَاتَرَكْتُ بَعْدي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ آلنِّسَاءِ.

متفق عليه

اضر بفتح الراء على انه نعت وفي رواية لمسلم هي اضر **من النساء** ففتنتهن اشد أنواع الفتن كلها والفتنة بهن عامة وخاصة :

فالعامة : الافراط في الاهتمام بهن في اسباب المعيشة وغيرها وتعييرها للرجل بالفقر فيتكلف مالا يطيق وحملهن للرجال على ارتكاب المعاصي وعلى قطيعة الرحم غالبا.

والخاصة : الافراط في مجالستها فيستولي على القلب السهو والغفلة ويشغلن عن كمال العبادة. وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم ما من صباح الا وملكان يناديان ويل للرجال من النساء وويل للنساء من الرجال. وبدأ الله تعالى بهن قبل بقية انواع الفتن في قوله زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين.. الخ.

وقال تعالى ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذورهم. اهـ

وَقَالَ صلى الله عليه وسلم اتَّقوا النِّسَاءَ فان أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إسرَائِيلَ كانتْ فِي آلنِّسَاءِ

رواه مسلم

النساء جميع انواعهن على الاطلاق والزوجات خاصة لانهن اكثر فتنة وابتلاء لطول صحبتهن وعظيم قربهن. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم يَامَعْشَر النسَاءِ مارايْتُ. مِنْ ناقِصاتِ عَقْلٍ ودينٍ أَذْهَبَ للب الرَّجُلِ الحازِمِ من إِحْداكُنَّ قلن وَمَا نُقْصان دينِناَ وعقْلِنا يارَسُولَ اللّهِ قَال أَلَيْسَ شهادة المرأةِ مثلَ نِصْفِ شَهَادةِ الرَّجُلِ قُلْنَ بلَى قَالَ فذلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِها. قَالَ أَلَيْسَ اذا حَاضَتِ المَرْأَةُ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ قُلْنَ بَلَى قَالَ فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا.

متفق عليه

يا معشر يا جماعة النساء **اذهب** اسرع واشد إذهابا وفي رواية أغلب **للب** اللام الاولى حرف جر والثانية مضمومة بعدها باء موحدة مكسورة وهو العقل الخالص الذي يتفهم الأشياء وقد كثر في القران الكريم كلمة أولى الالباب **الحازم** الضابط لامره **مثل نصف شهادة الرجل** لقوله تعالى فان لم يكونا رجلين فرجل وامراتان **فذلك** بكسر الكاف في الموضعين قال في زاد المسلم ويجوز فتح الكاف فيهما على انه للخطاب العام.

في الحديث بين صلى الله عليه وسلم علة نقصان درجة النساء عن درجة الرجال بشيئين :

الأول : ان شهادة اثنتين منهن كشهادة رجل واحد

الثاني : ان عبادتهن ناقصة لانهن يتركن الصلاة والصوم زمن الحيض فهذا نقصان دين والاول نقصان عقل. اهـ

تنبيه :

ليس المقصود من ذكر نقصان النساء في الحديث لومهن لأنه من أصل خلقتهن وطبيعة فطرتهن التي فطرهن الله عليها وإنما المراد التنبيه على ذلك تحذيرا من الافتتان بهن والانقياد وراءهن. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم إنَّ المرأة تُقْبلُ في صُورَةِ شيْطَانٍ وتُدْبِرُ في صُورَةِ شيطانٍ فَإذا رَأى أحدُكُم امرأةً أعْجَبَتْهُ فَلْيَاتِ أهْلَه فإنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مافي نفْسِهِ.

رواه الخمسة الا البخارى

في صورة شيطان اي في صفته وعلى هيئته لما تدعو اليه من الفتنة في الحالتين جميعا وذلك لما جعله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل اليهن والالتذاذ بالنظر الى محاسنهن فهي اذا كالشيطان في الفتنة **اعجبته** علقت بها نفسه **فليات أهله** زوجته اوأمته فيجامعها **فان ذلك يرد**...الخ اي يذهب شهوته ويسكن نفسه.

وبقية الحديث في رواية الترمذي : فإن معها مثل الذي معها. اهـ

اى فان لأهله مثل فرج تلك المرأة التي أعجبته. واذا اتى أهله فينبغي ان يستبعد **عن** قلبه صورة تلك المراة ولا يستحضرها لانه اذا تصورها فقد يزيده ذلك تعلقا بها وشوقا إليها.

ويلحق بالرؤية من توصف له امراة فتعجبه وتقع في قلبه فإن عليه ايضا أن ياتي أهله فان ذلك يرد ما في نفسه. اهـ

التَّسَتُّرُ

قَالَ اللهُ تعالى يأيُّها النبيُّ قُلْ لأزْوَاجِكَ وبَنَاتِكَ ونِسَاءِ المُومِنِين يُدْنِينَ عليْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَلكَ أدنَى أنْ يُعْرَفْنَ فَلا يُوذِينَ.

قال الله في الآية التاسعة والخمسين من سورة الاحزاب **قل** يامحمد **يدنين** يرخين ويسدلن على أجسادهن **جلابيبهن** جمع جلباب وهو القميص الواسع **ادنى** اي أقرب **ان يعرفن** بانهن حرائر ويعرفن أيضا بالعفة **فلا يوذين** من الفساق بالتعرض لهن. لأن المرأة اذا كانت متسترة لم يجرؤ عليها الفساق بخلاف المتبرجة.

وسبب نزول الاية : ان الحرائر والاماء كن يخرجن الى الحوائج على صورة واحدة فامر الله الحرائر وخاصة أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بارخاء الجلابيب عليهن ليعرفن فلا يوذين. وليس المعنى بان تعرف ذات المراة من هي وانما لتعرف بسبب الحجاب انها حرة وليست أمة.

تنبيه :

استنبط من هذه الآية استحسان اتخاذ العلماء تمييزاً لهم بالملابس والعمائم لكي يعرفوا بها بين سائر الناس فتقبل أقوالهم ويعمل بها وتضبط افعالهم ويقتدى بها وقد كان عمر رضي الله عنه يضرب الامة التي تلبس مثل لباس الحرة بمقتضى هذه الآية. اهـ

وقَال رسُول الله صلى اللهُ عليه وسلم ايَّاكُمْ والتعرِّي فإنَّ مَعَكُمْ مَنْ لايُفَارِقُكُمْ إلاَّ عِنْد الغائِطِ وحينَ يُفْضِي الرَّجُلُ إلى أهْلِهِ فاسْتَحْيُوهُمْ وأكْرِمُوهُمْ

رواه الترمذي

اياكم والتعري امنعكم من التجرد من الثياب **فان معكم من** وهم الحفظة والكتبة من الملائكة **يفضى** يباشر امراته للجماع

وقال صلى الله عليه وسلم احْفَظْ عَورَتَكَ الاَّ مِن زوجَتِكَ أوْ مَا مَلَكَتْ يمِينُكَ قلتُ فاذا كَانَ أَحدُنَا خالِيًا قَالَ الله تَبَارَكَ وتعالى احقُّ انْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ.

رواه الخمسة الا النسائي

خاليا منفردا في مكان فهل يجوز كشفها **قال صلى الله عليه وسلم الله جل جلاله حاضر مع صاحبه في الخلوة فهو** أحق أجدر ان يستحيا منه فلا يجوز كشفها في الخلوة.

والمعنى : احفظ عورتك ولو كنت خاليا منفردا لأن الله تعالى حاضر معك في الخلوة وهو أحق بالحياء منه.

وأول الحديث عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال قلت يارسول الله عوراتنا ما ناتي منها وماندر قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ماملكت يمينك قلت يارسول الله اذا كان القوم بعضهم في بعض قال ان استطعت ان لايرينها أحد فلا يَرَيَنَّهَا قلت يارسول الله فاذا... الخ. اهـ -

المعازِف والغِناء

المعازف : بالعين المهملة والزاي المكسورة جمع معزفة هي الات اللهو والطرب كالطنبور والعود والقيثارة.

الغناء : بكسر الغين المعجمة الاشعار التي تقال على المعازف ويطرب به ويترنم.

وقد استدل العلماء على كراهة الغناء والمنع منه بثلاث ايات :

الاولى : قوله تعالى في سورة الاسراء واستفزز من استطعت منهم بصوتك.

الثانية : قوله تعالى في آخر النجم : وانتم سامدون

الثالثة : قوله تعالى في سورة لقمان : ومن الناس من يشتري لهو الحديث.

فقد سئل ابن مسعود رضي عنه عن لهو الحديث فقال : والله الذي

لا إله إلا هو انه الغناء وردد ذلك ثلاث مرات. وبذلك ايضا فسرها عبد الله بن عمر ومجاهد. وقال الحسن لهو الحديث كل ما شغل عن ذكر الله تعالى من السمر والاضاحيك والخرافات والمعازف والغناء ونحوها. وقال القاسم بن محمد الغناء باطل والباطل في النار. وقال ابن القاسم سألت مالكا عن الغناء فقال : قال الله تعالى فماذا بعد الحق الا الضلال أفحقٌّ هو ?. وقال مالك مرة أخرى وقد سئل عنه انما يفعله عندنا الفساق.

قال القرطبى : وهذا القول هو اولى ماقيل به في هذا الباب للحديث المرفوع فيه وقول الصحابة والتابعين. اهـ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فِي هَذِهِ الأُمَّةِ خَسْفٌ ومَسْخٌ وقَذْفٌ فقال رجُل من المسْلِمِينَ ومتَى ذاكَ يارسول اللهِ قال اذا ظَهرتِ القَيناتُ والمعَازِفُ وشُرِبتِ الخمُورُ.

رواه الترمذي

في هذه الامة اي سيكون في هذه الامة وفي بعض الروايات ليكونن **خسف** غرق في الارض وذهاب في عمقه **مسخ** قلب الحقيقة وتحويل الصور الظاهرية الى أخرى كتحويل الانسان الى قرد **قذف** رمى الحجارة بقوة والمراد سيهلك بعض هذه الامة بهذه الأشياء **ذاك** بدون لام **القينات** الجوار المغنيات وهي القيان **المعازف** آلات اللهو **الخمور** جمع خمر اي صار شربها عادة لكثرتها.

وقال صلى الله عليه وسلم يبِيتُ طَائفةٌ منْ أُمَّتِي عَلَى أكلٍ وشُرْب ولهوٍ ولعب ثمَّ يُصْبِحُونَ خنازِيرَ باستِحْلَالِهِمْ الخمْر وضرْبِهِمْ بالدُّفُوفِ واتِّخاذِهِمُ القَيْنَاتِ.

رواه أحمد

طائفة جماعة **يصبحون** ياتى عليهم الصباح **خنازير** جمع خنزير **باستحلالهم الخمر** باتخاذهم واعتقادهم انها حلال واستحل الشيء جعله

حلالًا الدفوف جمع دف القينات جمع قينة وهي الجارية المغنية. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم إنَّ اللهَ بَعَثني رحْمَةً وهُدىً وأمرنِي أَنْ أمْحق المزَامِيرَ والكَبَارَاتِ. والمعَازِفَ والاوْثانَ التي كانت تعبْدُ في الجاهِليَّةِ.

رواه أحمد

رحمة للمومنين بفوزهم بالجنة ورحمة للكفار بسلامتهم في الدنيا من الهلاك بالخسف والغرق ونحوها مما لحق الامم السابقة **امحق** ابطل **المزامير** آلة الغناء ومفردها مزمار **الكبارات** جمع كبر بفتح الكاف والباء وهو الطبل **الاوثان** جمع وثن وهو الصنم. اهـ

وقال صلَّى اللهُ عليه وسلم لايَحِلُّ ثمنُ المُغنِّيةِ ولابيعُهَا ولاشِراؤهَا ولا الاسْتِماعُ اليْهَا.

رواه الحميدى

ثمن المغنية اي اذا بيعت للغناء لاجل اضلال الناس عن الدين فإن كانت للخدمة فلا شيء في اقتنائها.

وفي رواية اخرى عنه صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام. وقال ايضا صلى الله عليه وسلم ثمن القينة سحت وغناؤها حرام.

وقال صلى الله عليه وسلم الغنَاءُ ينبتُ النفاق في القلْب.

رواه الترمذي

ينبت يزرع اي يكون سبب نشاة النفاق في القلب، وهو الغناء الذي يشبب به بذكر النساء ووصف محاسنهن وذكر الخمور والمحرمات فيحرك النفوس ويبعثها على الهوى والمجون والغزل. **وأما الغناء** بالاشعار لدفع الوحشة او في الاعياد والاعراس او للتنشيط على الاعمال كما وقع للصحابة في حفر الخندق وحدوا نجشة بنساء النبي صلى الله عليه وسلم فجائز لاباس به اذا وقع بما يحسن من الكلام ولم يكن فيه رفث.

وقال صلى الله عليه وسلم منْ قَعَدَ الى قينةٍ يسْتَمِع صُبَّ في اذنه الآنُكُ يومَ القيامَةِ.

رواه ابن اسحاق

صب بضم الصاد اى سكب **الآنك** بهمزة ممدودة ونون مضمومة مخففة وهو الرصاص فعذب في الاذن لان الجِزاء من جنس العمل.

وقَالَ صلى الله عليه وسلَّم استِمَاعُ الملاهِي معْصِيةٌ والجلوس عليْهَا فِسْقٌ والتلذذُ بِهَا كُفْرٌ

رواه ابن اسحاق

الجلوس عليها مع تمكن القيام والابتعاد عنه **فسق** اي فسق عمل **كفر** كفر عمل ونعمة وليس كفر اعتقاد يخرج عن الملة. اهـ

وانَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم سَمِعَ رجُلًا يتغنى مِنَ الليْلِ فَقَالَ لاصلاة له لاصلاة له لاصلاة له

رواه ابن اسحاق

يتغنى ينشد الغناء **من الليل** في جوف الليل **لاصلاة له** تغليظا لما فعل وزجرا عنه.

وهذا الحديث والذي قبله جعلته نسخ من الكتاب حديثا واحدا وليس كذلك. لان هذا من حديث ابن مسعود والسابق من حديث ابي هريرة. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم كَسْبُ المُغنى والمُغنِّية حَرَامٌ.

رواه الطبراني

كسب اي مايحصل عليه بسبب الغناء **حرام** سحت لان الغناء حرام فما نتج عنه حرام. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم صَوْتَانِ ملْعُونَانِ في الدُّنْيَا والآخرة مِزْمَارٌ عند نِعْمَةٍ ورنَّةٌ عند مُصِيبَةٍ. رواه البزار

ملعونان اي ملعون من يصدر منه **مزمار** اي لهو وطرب **نعمة** عند فرح وسرور **رنة** بفتح الراء وفتح النون المشددة اي صياح ونياحة **مصيبة** موت أو غيره من كل ما يكره. **وأول الحديث** في رواية للترمذي : صوتان ملعونان فاجران انهى عنهما مزمار عند... الخ اهـ

ونَهَى رسُول اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عنْ ضَربِ الدُّفِ والطَّبْلِ والزَّمَّارَةِ. رواه الخطيب

الزمارة بفتح الزاى والميم المشددة القصبة التي يزمر فيها وهي لغة في المزمار. واما الدف فمرخص فيه في النكاح كما مرَّ. اهـ

التَّسمُّعُ الى حدِيثٍ يُكْرَهُ سَمَاعُه قال الله تعالى ولاتجَسَّسُوا.

التسمع هو الاصغاء الى الشيء لقصد سماعه **قال الله** في الآية الثانية عشرة من سورة الحجرات **ولاتجسسوا** اي لاتبحثوا عن عورات المسلمين واحوالهم التي كتموها ولو لم تكن عورة.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسْتَمَعَ الى حديثِ قوْمٍ وهُمْ لهُ كارِهُونَ صُبَّ في اذنِهِ الآنك يوْمَ القِيامَةِ رواه البخاري

استمع وفي رواية تسمع بتشديد الميم **الآنك** بفتح الهمزة الممدودة وضم النون الرصاص. وتعرف كراهية القوم لاستماع حديثهم بالقرائن او بالتصريح. **ويلحق بالاستماع** مس الثوب وجس الجيب واستخبار صغار اهل الدار عما في المنزل من قول أو عمل او حركة وكذالك استنشاق الرائحة فكل شيء دلت على كتمانه علامة فالبحث عنه والاخبار به حرام

الطَّلاقُ

الطلاق هو حل العصمة الزوجية يقال طلقت المراة بفتح الطاء اوضم اللام وفتحها وطلقت بضم الطاء وكسر اللام المشددة. **والطلاق** مبغوض

الى الله تعالى لما فيه من انفصام عرى الزوجية وهو في الاصل محظور لقوله صلى الله عليه وسلم تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز منه العرش.

وليس معنى الحظر الحرمة وانما معناه انه مكروه ومبغوض الى الله تعالى مع كونه حلالا.

وقد اباح الشرع طلاق المراة للحاجة اليه على وجه تحصل به المصلحة وتندفع به المفسدة فيصير عند ذلك نعمة كبيرة وفضلا عظيما منَّ الله تعالى به على خلقه وهو العليم الحكيم

فمن فوائده: رفع الحرج عن الزوجين وخلاصهما من عشرة مرة فقد يكون في احد الزوجين سوء في الخلق او فساد في التربية أو ضعف في الدين أو تخالف في الطباع وتضاد في المقاصد فتتنافر القلوب وينعدم التآلف والوفاق. والاسرة اذا لم تقم على المحبة والموافقة تداعت اركانها وانهار بناؤها والله سبحانه وتعالى يقول: ومن اياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم مودة ورحمة فإذا انعدمت المحبة والموافقة انعدم السكون في البيت فيكون البيت جحيما وعذابا فيكون الطلاق عندئذ المخرج الوحيد والحل الجميل لنهاية النكد والاضطراب الذي يمكن ان لم ينته ان يكون عداوة وبغضاء بين الاسرتين والقبيلتين. اهـ

قَالَ اللهُ تعالى اذَا طلقتُمُ النسَاءَ فطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وأحْصُوا العِدَّةَ.

قال الله في الاية الاولى من سورة الطلاق **اذا طلقتم** اي اذا اردتم تطليق النساء والمراد بالنساء هنا المدخول بهن والمعتدات بالحيض **لعدتهن** اي طلقوهن لاول عدتهن بمعنى ان يكون الطلاق في بداية طهرهن من الحيض لا في أثناء الحيض لكي لا تطول عليهن العدة **واحصوا العدة** احفظوها واضبطوا عددها لكي تراجعوهن قبل تمامها ان اردتم ذلك ولتعرفوا مدة الانفاق عليهن والسكنى والحاق النسب.

وقال رسول اللهِ عليه وسلم أَبْغَضُ الحلالِ الى اللهِ الطَّلَاقُ

رواه ابو داوود وابن ماجه

ابغض الحلال اي الحلال الذي احله الله تعالى ولكنه يكرهه هو **الطلاق** الواقع بغير سبب مع استقامة الحال. واما الواقع بسبب فتختلف فيه الاحكام. وقد قسم العلماء ذلك الى الاحكام الخمسة فتارة يكون الطلاق واجبا واخرى يكون سنةً وطورًا آخر يكون مندوبا مستحبا ومرة يكون مكروها ثم يكون في حالة أخرى حراما.

وهذه الحالات مبسوطة في محلها من كتب الفروع. اهـ

وقال صلى اللهُ عليه وسلم أَيُّمَا امرأةٍ سألت زوجها الطلاق من غَيْرِ مَا بأسٍ فحرامٌ عليْهَا رائحَةُ الجنَّةِ.

رواه ابو داوود والترمذي وابنا خزيمة وحبان

سالت زوجها طلبت منه **الطلاق** وفي رواية طلاقا **من غير** اي بدون سبب يقتضى ذلك فإنها لا تدخل الجنة واما إن كان هناك ما يدعو الى الطلاق كسوء عشرة لا تطيقها فلا حرمة.

وقال صلى الله عليه وسلم لَا طلاق ولا عتاق في إغلاقٍ.

رواه أحمد وأبو داوود وابن ماجه

لاطلاق اي لايعمل بطلاق ولاعتاق ولايعتبر اذا وقع **في اغلاق** بكسر الهمزة وسكون الغين أي في اكراه فاذا اكره أحد على أن يطلق زوجته او يعتق عبده فلا يعتبر وفي رواية في غلاق بدون الهمزة وبكسر الغين على وزن قتال. وقد فسر الاغلاق بالغضب الشديد الذي يغلق عَلى صاحبه فلا يعي ما يقول. والله اعلمْ.

وقال صلى الله عليه وسلم إنما الطَّلاقُ لمن أَخذَ بالسَّاقِ.

رواه ابن ماجة

انما الطلاق حق **لمن أخذ** للذي يجوز له ان يأخذ ساق المراة وهو زوجها فلا يجوز أن يطلق أحد امراة غيره لا أب ولا مولى **وسبب الحديث** كما رواه ابن عباس قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال يارسول

الله ان سيدي زوجني امته وهو يريد ان يفرق بيني وبينها قال فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم المنبر فقال يايها الناس مابال أحدكم يزوج عبده امته ثم يريد ان يفرق بينهما انما الطلاق لمن أخذ بالساق. اهـ

وطلَّق رسول الله صلى الله عليه وسلم حَفْصَةَ ثمَّ رَاجَعَهَا.

رواه ابو داوود والنسائي والترمذى

حفصة هي بنت عمر بن الخطاب **راجعها** بامر من الله تعالى فقد أوحي اليه راجع حفصة فإنها صوامة قوامة وهي زوجتك في الجنة. وهذا يدل على أن الطلاق ليس حراما. اهـ

وقال ابن عُمَر كَانَتْ تحتِي امراةٌ أُحِبُّهَا وكان أبِي يكرهُهَا فَأَمَرنِي ان أُطلِّقها فأبَيْتُ فذَكرَ ذَلِكَ للنبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ يَاعبد الله بن عمر طَلِّقِ امْرَأَتَكَ.

رواه الخمسة الا النسائي

ابن عمر هو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب **تحتي** في عصمته **فذكر** اي فذكر عمر ذلك **طلق امراتك** مرضاة لوالدك فانه محق أي على حق في كراهته لها لشيء يراه عمر فيها وهذا خاص به لموافقة النبي صلى الله عليه وسلم والا فإن الطلاق لا ينبغى الا لسبب شرعي وليس منه مجرد طلب الوالد. اهـ

التحليل

التحليل مصدر حلل يحلل اي جعل الشيء حلالا لغيره، ومعناه ان يتزوج رجل مطلقة غيرِه ثلاثا ثم يطلقها لكي تحل للاول.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لَعَنَ اللّهُ المحَلِّلَ والمُحَلَّلَ لَهُ.

رواه أحمد والنسائي

المحلل بكسر اللام الاولى بمعنى اسم الفاعل وهو الذي يتزوج المطلقة ثلاثا ثم يفارقها بعد الوطءِ لكي يحل نكاحها لزوجها الاول **المحلل له**

بفتح اللامين بمعنى اسم المفعول من حلل يحلل. **وفي رواية** لعن الله المحل بضم الميم وكسر الحاء من احل يحل والمحل له بضم الميم وفتح الحاء. **وفي رواية أخرى** لعن الله الحال بلام مشددة والمحلول له من فعل حل يحل الثلاثي.

فائدة :

يسمى الزوج حليلا والمراة حليلة فهو حليلها وهي حليلته لان كل واحد منهما يحل للاخر. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلَّم ألا أُخبِرُكُمْ بالتَّيسِ المُستَعَارِ قالُوا بَلىَ يارسُولَ اللهِ قال هُوَ المُحلل لعن اللّه المُحَلِّلَ والمُحلَّل لَهُ.

رواه ابن ماجه

التيس ذكر المعز **المستعار** لانه اعار نفسه بالوطء لغرض غيره.

وسُئِلَ رسُول الله صلى الله عليه وسلم عَنْ نِكاحِ المُحَلِّلِ قَالَ : لا إلَّا نِكَاحَ رغْبَةٍ لَا نِكَاحَ دلْسَةٍ ولا اسْتِهْزَاء بِكِتَابِ اللهِ.

رواه الحافظ السعدى

عن نكاح المحلل هل هو صحيح ومعتبر شرعا **قال : لا** ليس معتبرا **الانكاح رغبة** اي لا يعتبر النكاح الا أن يكون صادرا عن رغبة الناكح **لانكاح دلسة** فلا يعتبر نكاح خيانة وتكتم **ولا استهزاء** اي ولانكاح هزل بكتاب الله وقد مضى ثلاث جدهن جد وهزلهن جد.

العِدَّةُ

العدة بكسر العين وتشديد الدال هي تربص المراة عن النكاح لمدة معينة بعد فراق زوجها بوفاة او طلاق

ولها فوائد وحكم منها :

العلم ببراءة الرحم لئلا تختلط الانساب. **ومنها** تعظيم قدر العقد واظهار

شرفه. **ومنها** في عدة الوفاة خاصة قضاء حق الزوج وإظهار التأثر لفقده. ولذلك كانت عدة الوفاة لازمة للمدخول بها وغيرها صغيرة أو كبيرة.

ومنها افساح المجال امام الزوج المطلق في ارتجاعها قبل انقضاء العدة.

واسباب العدة : الطلاق، والفسخ، والوفاة، وانتقال الملك

وأنواعها : قرء، وشهور، ووضع حمل اي ولادة وسياتى بيان كل منها في محله ان شاء الله تعالى.

قال الله تعالى والمُطلقاتُ يتَربَّصْن بأنْفُسِهِنَّ ثلاثَة قُروءٍ.

قال الله في الاية الثامنة والعشرين بعد المأتين من سورة البقرة **والمطلقات** أي مِن الحرائر المدخول بهن **يتربصن** ينتظرن ويحبسن أنفسهن عن الزواج **ثلاثة قروء** مدة ثلاثة أطهار من الحيض. اهـ

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عِدَّةُ الحرَّةِ ثَلاثُ حيضٍ وعدة الأمَةِ حَيْضتَانِ.

رواه مالك والشافعي

حيض بكسر الحاء المهملة وفتح الياء جمع حيضة. **حيضتان** وكان القياس أن يكون واحدة ونصفا وبما ان الحيضة الواحدة لاتشطر كمل الكسر فكانت حيضتين كاملتين ولذلك قال عمر لو قدرت على أن اجعلها حيضة ونصفا لفعلت.

وقال صلى الله عليه وسلم طَلاَقُ العبْدِ اثنتَانِ وقُرْء الأمَةِ حَيْضتَانِ.

رواه مالك والشافعي

طلاق العبد اي منتى طلاقه الذي تبين به زوجته هي ثنتان كما أن منتهى طلاق الحر ثلاث ومثل ذللك يقال في القرء. اهـ

وقال صلى اللهُ عليه وسلم **الطَّلَاقُ بالرِّجَالِ والعِدَّةُ بالنِّسَاءِ.**

رواه البيهقى والدارقطنى

الطلاق بالرجال اي عدد الطلاق يعتبر بحال الرجل فان كان حرا فمنتهى طلاقه ثلاث ولو كانت المراة امة وان كان عبدا فمنتهى طلاقه اثنتان ولو كانت المراة حرة.

والعدة بالنساء اي مقدار العدة يعتبر بحال المراة فإن كانت حرة فعدتها ثلاثة قروء ولو كان الزوج عبدا وان كانت امة فعدتها قرءان ولو كان الزوج حرا. اهـ

عِدَّةُ ٱلحامِل

وقال الله تعالى **وأولَاتُ الأحْمَالِ أجَلُهُنَّ أن يَضَعْنَ حَمْلهُنَّ**

قال الله في الاية الرابعة من سورة الطلاق **واولات الاحمال** اي ذوات الحمل **أجلهن** مدة عدتهن سواء من وفاة او طلاق **ان يضعن حملهن** اي يلدن وسواء ولدت ولدا كاملا او ناقصا او كان ماولدته مضغة او علقة. والامة والحرة سواء في حكم الحمل وسواء كانت الولادة عقب الوفاة او بعدها بطويل او قصير فقد اخرج مالك والشافعى وعبد الرزاق وابن ابي شيبة وابن المنذر ان عمر بن الخطاب قال : لوولدت وزوجها على سريره لم يدفن لحلَّتْ. اه

وقال **أُبَيُّ بنُ كَعْبٍ** يارسول الله **اولَاتُ الأحْمَالِ أَجَلهُنَّ انْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ لِلمُطَلَّقَةِ وللمُتَوَفَّى عَنْهَا فقَاَل** صلَّى اللهُ عليه وسلم **لِلمُطلَّقَةِ وللمتَوفَّى عَنْهَا.**

رواه احمد وابو يعلى والدارقطنى

ابي بهمزة مضمومة ثم باء مفتوحة فياء مشددة هو أحد الأربعة الذين جمعوا القرآن كله في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم هو ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وابو زيد

ومعنى **الحديث** : ان ابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن وضع الحمل هل هو عدة المتوفى عنها والمطلقة جميعا فقال صلى الله عليه وسلم نعم هو عدتهما جميعا.

وتُوفِّي زَوْجُ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ عنْها وهي حُبْلَى فمَكَثَت قريبًا منْ عشرِ لَيَالٍ ثمَّ نُفِسَتْ ثُمَّ جَاءتْ الى النبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ انكحي.

رواه مسلم

سبيعة بضم السين وفتح الباء الموحدة وبعين مهملة هي بنت ابى برزة وزوجها هو سعد بن خولة **حبلى** بضم الحاء وسكون الموحدة اي حامل **من عشر ليال** وفي روايات غير ذلك **نفست** بضم النون وكسر الفاء اي ولدت فسالت النبي صلى الله عليه وسلم عن حال عدتها **فقال** صلى الله عليه وسلم **انكحي** فقد انتهت عدتك بالولادة. اهـ

آلْمُطلَّقَةُ الغيْرُ المَدْخولِ بِهَا

قال الله تعالى يٰـأَيُّهَا الذِينَ آمَنُوا اذَا نَكَحْتُمْ المُومِنَاتِ ثمَّ طَلَّقْتُموهُنَّ مِنْ قبلِ أَنْ تمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عليْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تعْتَدُّونَهَا.

الغير المدخول بها اي المراة التي طلقها زوجها بعد العقد وقبل الدخول **قال الله** في الآية التاسعة والأربعين من سورة الأحزاب **اذا نكحتم** اي اذا عقدتم النكاح عليهن **ان تمسوهن** تجامعوهن **فمالكم** فليس لكم عليهن عدة **تعتدونها** تحسبونها فالمطلقة قبل الدخول لا عدة عليها. اهـ

أَمْرُ المتوفَّى عَنْهَا صَغيرَةً أو كَبِيرةً بالاحْدادِ

امر اي الطلب منها من امر يامر امرا والمعنى ان الشرع طلب من كل امراة توفي عنها زوجها سواء كانت **صغيرة** ولو لم يدخل بها فإن كانت تعقل الامر والنهي امرت به. وان كانت لا تعقل شيا لصغرها جنبها أهلها جميع ما تجتنبه الكبيرة **أو كبيرة** ولو انقطعت عن الرجال مسلمة او كتابية حرة أو امة حاملا او غير حامل **بالاحداد** بترك كل أنواع الزينة من الحلى والكحل والخضاب والمصبوغ الجميل من اللباس. يقال حدت المراة بتشديد الدال تحد بكسر الحاء وبضمها فهي حاد. واحدت بالهمزة تحِد بضم التاء وكسر الحاء فهي محد ومحدة.

قال مالك ولا احداد على المطلقة رجعية كانت أو بائنة. اهـ

قَالَ اللهُ تعالى والذِين يتوفَّوْنَ منكُم ويذَرُونَ أزْواجًا يتربَّصْنَ بانفُسِهِنَّ أرْبَعَةَ أشْهُرٍ وعشْراً.

قال الله في الآية الرابعة والثلاثين بعد المائتين من سورة البقرة **يتوفون** يموتون **ويذرون** **ازواجا** يتركون زوجات **يتربصن** ينتظرن ويصبرن عن النكاح **أربعة أشهر وعشرا** غشر ليال فلا تحل الا في الليلة الحادية عشرة بعد الشهور. فإذا سمعت المراة خبر وفاة زوجها بعد أن مضى مثل هذه المدة فقد انقضت عدتها ولا شيء عليها.

وقال رسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلَّم لا يَحِلُّ لامْراةٍ تومِنُ باللهِ واليوْمِ الاخر أنْ تحدَّ على ميّتٍ فوْق ثلاثٍ الَّا على زَوْجٍ أربَعَة أشهُرٍ وعشراً.

متفق عليه

ان تحد بفتح التاء وكسر الحاء اوضمها. او بضم التاء وكسر الحاء ان تترك زينتها وطيبها **فوق ثلاث** اي أكثر من ثلاث ليال **على ميت** ولو كان قريبا كاب أو ام أو أخ أو غير ذلك **الا على زوج** فتجب على زوجته الاحداد المدة المذكورة.

قال النووى : وفي الحديث دليل على جواز الاحداد على غير الزوج مدة ثلاثة أيام فما دونها وذلك لاجل حظ النفس وغلبة الطباع البشرية وللزوج منعها من ذلك اذا لم يرض لان الزينة حقه. اهـ

وقَالَتِ امْراةٌ يَارسُول اللهِ إنَّ ابْنَتِي توفّى عنها زوجُها وقدِ اشتَكَتْ عيْنُهَا افتَكْحُلُهَا فقَالَ صلى اللهُ عليه وسلم لَا مرَّتَيْنِ أو ثلاثًا إنَّمَا هِيَ أَرْبعَةُ أشْهُرٍ وعشْراً

متفق عليه

اشتكت مرضت **عينها** بالرفع على الفاعلية ورويت ايضا بنصبها اى أصابها مرض في عينها **افتكحلها** بنون مفتوحة وحاء مضمومة اي هل لنا ان نضع الكحل عليها. ورويت بتاء مفتوحة وحاء مضمومة اي هل لَها ان تضع **لا** لا تكحلوها قال ذلك **مرتين** توكيدا **انما هي** اي العدة الشرعية **وعشرا** بالنصب على حكاية لفظ القرآن ورويت ايضا بالرفع.

في الحديث دليل تحريم الاكتحال للمعتدة سواء لمرض ام لا. وذهب كثيرون الى جوازه للضرورة فتجعله بالليل وتمسحه بالنهار. لحديث ام سلمة في الموطا وغيره. وفيه : اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار.

وقالتْ أُمُّ عَطِيةَ كُنَّا نُنْهَى أن نُحِدَّ عَلَى مَيت فَوْقَ ثَلاثٍ الا على زوج أربعَة أشهر وعشرًا ولانكتحِلَ ولا نَتطَيَّبَ ولا نلْبَسَ ثَوْبًا

مصبُوغا الا ثَوْبَ عَصْبٍ وقد رُخص لَنَا عند التطهُرِ اذا اغتسَلَتْ إحْدَانَا من حَيْضِهَا في نُبْذَةٍ مِنْ قسْطِ أَظْفَارٍ. **متفق عليه**

نهي بضم النون الاولى **نحد** بضم النون وكسر الحاء **نكتحل** بفتح اللام اي للتزين واما للتداوي فيجوز بالليل **مصبوغا** ملونا **ثوب عصب** بعين مفتوحة وصاد ساكنة هو ثوب يجمع ثم يشد ويربط ثم يصبغ فتبقى المواضع المربوطة غير منصبغة **من حيضها** عند انقطاع حيضها **نبذة** في قليل **قسط أظفار** هما نوعان من الطيب تستعملهما المراة خلال عدتها بوضعهما على الفرج بعد انقطاع الدم لازالة رائحته الكريهة.

والقسطُ بقاف مضمومة وسين ساكنة وطاء ويقال أيضا الكست بالكاف والتاء. والاظفار طيبٌ على شكل ظفر الانسان لا واحد له من لفظه. والنبذة بضم النون وسكون الباء وفتح الذال المعجمة اي الشيء اليسير. اهـ

تنبيه :

استدل بجواز اكتحال المعتدة لضرورة المرض. وبجواز استعمال القليل من القسط والاظفار :

على انه يجوز استعمال ما فيه منفعة للمعتدة الحادة من جنس ما منعت منه بقدر الضرورة. والله تعالى أعلم اهـ

سُكْنَى الْمُعْتَدَّةِ

سكنى بضم السين وسكون الكاف والف مقصورة بعد النون اي الموضع الذي تسكن فيه المراة خلال عدتها من وفاة او طلاق. اهـ

قال الله تعالى أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُمْ

قال الله في الآية السادسة من سورة الطلاق **اسكنوهن** اي اسكنوا هولاء المطلقات **من حيث سكنتم** اي في بعض مساكنكم التي تسكنونها. فاذا خرجت المعتدة من بيتها فقد اثمت ولاتنقطع العدة. اهـ

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنَّما ٱلنَّفَقَةُ والسُّكْنَى للمَرأةِ اذَا كان لِزَوجها علَيْهَا الرَّجْعَةُ.

رواه أحمد والنسائي

انما النفقة تجب للمطلقة إذا كانت رجعية وكذلك السكنى فلا تجب للبائنة، الا اذا كانت حاملا فلها حتى تضع.

وقَالتْ فاطمةُ بنتُ قيْسٍ يارسول اللهِ إنَّ زَوجِي طلقَنِي ثلاثا وأخَافُ أنْ يُقْتَحَمَ عليَّ فأمرَهَا فتحوَّلَتْ

رواه مسلم والنسائي

يقتحم بضم أوله وبفتح التاء والحاء مبنيا للمجهول اي ان يهجم على وسبب **خوفها** كما رواه البخاري عن عائشة انها كانت في مكان وحش خال من الانيس بعيد عن الناس فخافت **فامرها** النبي صلى الله عليه وسلم **فتحولت** انتقلت الى مكان آخر. اهـ

القَزَعُ وحلْقُ الرَّاسِ

ونهى رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم عَنِ القَزَعِ

متفق عليه

القزع بفتح القاف والزاى جمع قزعة وهي القطع المتفرقة من السحاب وسمى بذلك شعر الراس اذا حلق بعضه وترك بعضه تشبيها بالسحاب المتفرق اهـ

قال النووى **والنهى** للتنزيه ولافرق فيه بين الرجل والمراة.

ورأى رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم صَبِيًّا قدْ حُلِقَ بعْضُ شعْرِهِ وترك بعْضُه فنَهَاهُمْ عَنْ ذلِكَ وقَالَ احْلِقوهُ كُله أو اتركُوهُ كُلَّهُ.

رواه ابوداود

حلق بضم اوله وكسر ثانيه **وترك** مبنيا للمجهول ايضا **فنهاهم** لانه يشوه الخلقة وقيل ايضا لانه زي الشيطان او زي اليهود كما ورد ذلك في رواية لابي داود. اهـ

وَنهَى رسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلم أنْ تحْلِقَ المرأةُ رأسَهَا.
رواه النسائي

ان تحلق المراة لان في ذلك مثلة لان الشعر زينة النساء فان دعت الضرورة إلى ذلك جاز كالتداوي مثلا.

والبعض المتروك من الشعر هو الذي يسمى ذؤابة. اهـ

فصل في احقاق الحق في مسألة الحلق

اما حلق الراس فقد فصل فيه اخونا وشقيقنا العلامة حامد فاجاد وافاد وخلاصة ماذكره هو مايلي:

ان حلق الرأس أصله الجواز فعلا وتركا لقوله صلى الله عليه وسلم احلقوه كله أو اتركوه كله ولانه صلى الله عليه وسلم حلق رؤوس بني جعفر. الا أنه قد تعرض له حالات فيحكم عليه بحكمها.

فيكون سنة وذلك في أحد النسكين الحج والعمرة خاصة **ويكون مكروها** في موضع قوم عادتهم التوفير لتواطؤ الناس عليه واستحسانهم وتوارثه عندهم جيلا بعد جيل مع استقباحهم للحلق وازدرائهم بالمحتلق. ومعلوم أن الاستحسان وغيره يوخذان من ذوى الأذواق واولى المعرفة والافهام ولاعبرة بالعوام الذين ينقادون لكل راع وينساقون مع كل هوى أن هم الا كالانعام بل هم أضل

ويكون حراما لمن اتخذه شعار تدين ينشق به عن جماعة المسلمين ويتميز به عنهم كفعل الخوارج فقد كانوا جعلوا التحليق علامتهم وشعارهم. وكل ما يتخذ لمثل ذلك الغرض من لباس أو سبحة أو اي شيء آخر فهو حرام.

ويكون واجبا على كل من يقصد بالتوفير تقليد كافر أو فاسق اعجابا به وحبا له وميلا اليه قال تعالى ولاتركنوا الى الذين ظلموا أي لاتميلوا اليهم بمحبة ولااقتداء ومن هنا كان الحلق علينا واجبا والامر به لازما ولان العادة المعتادة عندنا والحالة الموروثة عن اكابرنا جيلا بعد جيل هو الحلق. كما يوجبه ايضا التخلص من التشبه بالكفرة والفساق الذين اتتنا هذه الحالة من عندهم **ويكون شركا** لمن يحتلق خضوعا لمخلوق واسترضاء له كما يفعله

بعض المريدين لاشياخهم ومحل ذلك ان الحلق جنس عبادة لانه يتعبد به في النسكين. وفعل ماكان كذلك لمخلوق هو شرك ينافي التوحيد كالسجود ونحوه. وماأعظم الفرق بين خضوع التعظيم وخضوع العبادة.

واما استدلال البعض بعدم حلقه صلى الله عليه وسلم فالجواب ان توفيره صلى الله عليه وسلم لرأسه وعدم حلقه له وقع لانه عادة قومه لا لأنه سنة، كلبسه صلى الله عليه وسلم الازار وعدم لبسه السروال. وقد فصل الاصوليون بين أفعاله في الجبلة وأفعاله للسنية في موضعها من كتب الاصول. اهـ

الفُحْشُ وبذَاءَةُ اللّسانَ

الفحش بضم الفاء وسكون الحاء هو القول القبيح.

البذاءة بفتح الباء هو السفه والفحش ايضا يقال فلان فاحش وبذيء.

قال الله تعالى وقُولُوا للنَّاسِ حُسْناً

قال الله في الاية الثالثة والثمانين من سورة البقرة **وقولوا** قولوا للناس قولا طيبا باللين والرفق وجاوبوهم بالاحسن وهذا الادب يكون مع البر والفاجر والسنى والمبتدع ولكن من غير مداهنة فقد امر الله تعالى موسى وهارون بان يقولا لفرعون قولا لينا. والاية تحض على مكارم الأخلاق. اهـ

وقَال رسُول الله صلَّى اللهُ عليه وسلَّم ليْسَ المُومِنُ بالطَّعَّانِ ولا اللَّعَّان ولَا الفَاحِشِ ولا البَذيءِ.

رواه الترمذي.

ليس المومن الكامل الايمان **الطعان** الذي يطعن أي يعيب الناس ويقدح في انسابهم **اللعان** الكثير اللعن **الفاحش** السيء القول **البذيء** القبيح القول ووجود هذه الصفات نقصان في الايمان. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم مَاكَان الفُحْشُ في شيْء الَّا شَانَهُ

رواه الترمذي

ماكان اي ما حصل الفحش. والفحش هنا مجاوزة الحد المعروف في القول والفعل **شانه** الا أحدث فيه عيبا. من شان يشين شينا بمعنى عابه. **وبقية الحديث** : وماكان الحياء في شيء الا زانه. اي وماحصل الحياء في شيء الا جمَّله وحسَّنه.

المَأْمُورُ بِهِ في آلْبَيْتِ وقتَ النَّوْمِ

اي الشيء الذي يطلب فعله من الانسان في بيته عندما يريد النوم وكذلك اذا كان يبتعد عن البيت. اهـ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاَتَتْرُكُوا النارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تنَامُونَ.

متفق عليه

النار سواء كانت للاضاءة كالمصباح والشمعة او كانت للتدفئة كالمجمر **حين تنامون** خشية الاحتراق. فاذا كانت النار على حالة مامونة لاخوف معها فلا بأس بذلك ويلحق بالنوم هنا كل حالة تحصل فيها الغفلة عن البيت. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم غَطُّوا الإِنَاءَ وأَوْكِئوا السّقَاءَ وأَغْلِقُوا الأَبْوَابَ وأَطفِئوا السِّرَاجَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَايَحُلُّ سقَاء ولَا يَفْتَح بَابًا ولَا يَكْشِفُ إِنَاءً فإِنْ لَمْ يَجدْ أحدُكم الَّا أنْ يَعْرِض عَلَى انائِهِ عُوداً ويَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ فَلْيَفْعَلْ.

رواه مسلم

غطوا بفتح الغين وضم الطاء المشددة **اوكئوا** بهمزة مفتوحة اولها ثم كاف مكسورة بعدها همزة مضمومة اي اربطوا وشدوا **السقاء** بسين مكسورة وهي القربة من الجلد يجعل فيه الماء **اغلقوا** بهمزة مفتوحة ولام مكسورة **اطفئوا** بهمزة مفتوحة وطاء ساكنة بعدها فاء مكسورة فهمزة مضمومة **لايحل** بياء مفتوحة ثم حاء مضمومة اي لا يفتح ولا يفك **لايفتح بابا** اذا ذكر اسم الله تعالى عند غلقه **يعرض** بياء مفتوحة وراء مضمومة او

مفتوحة بالوجهين أي يضع عليه **عودا** اي خشبة **فليفعل** الذي قدر عليه ففي ذلك كفاية.

والحديث يرشد الى الأداب التالية :

١ - تغطية الاناء حفظا من الموذيات والأوساخ والحشرات
٢ - ربط افواه القرب والاسقية فان الشيطان لايحلها.
٣ - اغلاق الابواب احتياطا واحترازا من الفساق واللصوص.
٤ - اطفاء المصابيح خشية الاحتراق

وكل هذه مع ذكر الله تعالى معها فيمتنع عنها الشيطان بإذن الله.

وقال صلَّي اللهُ عليه وسلَّم إنَّ هَذِهِ النَّارَ إنَّمَا هِيَ عَدُوٌّلَكُمْ فاذا نِمْتُمْ فاطْفِئوهَا عَنْكُمْ

متفق عليه

هذه النار التي تنتفعون بها للانارة والطبخ والتدفئة ونحوها **عدو لكم** اي هي لكم كالعدو لأنها تفعل فيكم فعل العدو من الايذاء واتلاف المال واحراق البدن والممتلكات **انما** قال الحافظ. هي اداة حصر واورده مبالغة في تأكيد هذه العداوة. **فإذا نمتم** اى اردتم النوم او مافي معناه من الخروج من البيت او الابتعاد عنه **فاطفئوها عنكم** خشية الاحتراق.
وبقية الحديث كما رواه البخاري عن ابي موسى قال : احترق بيت بالمدينة على أهله من الليل فحدث بشأنهم النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية مسلم : فلما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بشانهم قال : ان هذه النار... الخ. اهـ

الجَنازَة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مَنْ كَانَ آخِرُ كلاَمِهِ لا إله الا اللهُ دَخلَ الجَنَّةَ

رواه أحمد وأبو داوود

آخر كلامه في الدنيا **دخل الجنة** قال في غاية المامول : ان مجرد قول الشهادتين موجب لدخول الجنة من غير تقييد بحال الموت فبالأولى أن توجب ذلك اذا قالها في وقت لاتتعقبه معصية. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم إنَّ الرَّجُلَ إذَا ماتَ بِغَيرِ مَوْلِدِهِ قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ الى مُنقَطَعِ أثَرِهِ فِي الجَنَّةِ.

رواه النسائي.

بغير مولده في محل ولادته **قيس** مبني للمجهول من قاس اي قدر **منقطع أثره** الى محل موته. **ومعنى الحديث** ان من مات غريبا في غير بلده يعطى في الجنة مقدار المسافة بين محل ولادته وبين محل موته لفضل موت الغربة لأنه شهادة ويعطى ذلك زيادة على جزاء أعماله. وأما اذا تغرب عن مولده واستوطن موضعا آخر فليس (١) غريبا. ومنقطع بضم الميم وفتح الطاء. اهـ

وَقَال صلى الله عليه وسلم لَقِّنوا مَوْتَاكُمْ لا اله الا اللهُ.

رواه اصحاب السنن

لقنوا بفتح اللام وكسر القاف المشددة اي ذكروهم **موتاكم** جمع ميت اي من حضره الموت. فإذا تكلم بها مرة ترك الا ان يتكلم بكلام آخر فيعاد. ولايكثر عليه حتى لا يضجر. والامر للاستحباب وهو عام لكل مسلم يحضر احدا في حال النزع ولو كافرا. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم إنَّ اللهَ لَايُعَذِّبُ بدَمْعِ العَيْنِ ولَا بِحُزْنِ القَلْبِ ولَكِنْ يُعذِّبُ بِهذا - وأشَارَ الى لِسَانِهِ - أوْ يَرْحَمُ.

متفق عليه

لايعذب اي بالدمع والحزن لانه لاقدرة للانسان على دفعهما **بهذا** اي باللسان ان تكلم بما لايحبه الله من نياحة اوصراخ ونحوها **او يرحم** باللسان ايضا ان قال به خيرا دعاءا واسترجاعا ونحوها.

---

(١) اي بهذا المعنى المراد من الحديث

وقال صلى الله عليه وسلم مَهْمَا كَانَ مِنَ العينِ والقلبِ فَمِنَ اللهِ عز وجل ومِنَ الرحْمَةِ ومَا كان من اليدِ واللِّسَانِ فَمِنَ الشيْطَانِ.

رواه أحمد

من العين من الدمع **والقلب** من الحزن **فمن الله** لانه فطر عليها **ومن الرحمة** لانه تعالى جعلها في قلوب الرحماء من عباده **من اليد** من شق الجيب ولطم الخد **واللسان** من النياحة ودعوى الويل **فمن الشيطان** من تسويله واستدراجه فيواخذ عليه.

وسبب الحديث كما ورد عن ابن عباس قال : ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكت النساء فجعل عمر يضربهن بسوطه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال : مهلاً ياعمر ثم قال ايَّاكن ونعيق الشيطان ثم قال انه مهما كان من العين... الخ الحديث. وفي هذا الحديث والذي قبله جَواز البكاء بالدمع والحزن بالقلب لعدم قدرة المصاب على دفعهما. اهـ

النِّيَاحَةُ والصُّرَاخُ

النياحة بكسر النون البكاء بالصياح والعويل وتعداد مفاخر الميت **الصراخ** بضم الصاد المهملة الصياح الشديد.

قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ٱثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ الطَّعْنُ فِي النسَبِ والنياحَةُ علَىَ المَيِّتِ

رواه مسلم

اثنتان خصلتان **هما بهم** اي هما في اخلاق الناس **كفر** ان استحلوهما مع العلم أو كفر عمل **الطعن في النسب** القدح والتعييب في انساب الناس تحقيرا لهم **النياحة** رفع الصوت بالبكاء قال النووى : اصح الاقوال في معنى الحديث انهما من اعمال الجاهلية واخلاق الكفار. اهـ

وقَال صلى الله عليه وسلم لَاتُصَلِّى المَلَائِكَةُ علَى نَائِحَةٍ ولَا مُرِنَّة

رواه أحمد

لاتصلى لا تدعو ولاتستغفر **نائحة** المراة الّتي تفعل النياحة **مرنة** بضم الميم وكسر الراء بعدها نون مشددة مفتوحة المراة الكثيرة الرنين والرنة والرنين الصوت الحزين والصياح واستعملت الكلمتان بصفة التأنيث لان أكثر صدورها من النساء. اهـ

وقَاَل صلى الله عليه وسلم ٱلْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ.

متفق عليه

بما نيح بسبب النياحة عليه اذا امرهم بها أو علم انهم يفعلونها عليه ولم ينهم. لانَ الرضى بالمعصية معصية.

وقال صلى الله عليه وسلم النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ القِيامَةِ وعلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ ودِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ.

رواه أحمد ومسلم

تقام من قبرها **سربال** قميص وجمعه سرابيل **قطران** بفتح القاف وكسر الطاء وسكونها سيال دهنى سريع الاشتعال **درع** قميص **جرب** بفتحتين اي حكة الجسد تشعل عليه نارا. اهـ

وَقَال صلى الله عليه وسلم مَامِنْ مَيّتٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ بَاكِيهِ فيقُولُ وَاجَبلَاهُ واسَندَاهُ ونحْوَ ذَلِكَ إِلَّا وكِّل بِهِ مَلَكَانِ يَلْهَزَانِهِ أهكَذَا كُنْتَ

رواه الترمذي

واجبلاه يامن كالجبل يلاذ به **واسنداه** يامن كان مستندا يستند إليه في الامور العظام وفي رواية واسيداه بالياء **ونحو ذلك** مثل واعضداه واناصراه واكاسباه **الا وكل به ملكان** من ملائكة العذاب **يلهزانه** يضربانه في لهزمتيه وهما العظمان تحت الأذنين في اللحى والكلمة بفتح الياء وسكون اللام وفتح الهاء من لهز يلهز كسأل يسأل **اهكذا كنت** اي يقول له الملكان حين ضربه هل كنت هكذا في الدنيا. وذلك توبيخا له. اهـ

ولَعَنَ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم النَّائِحَةَ والمُسْتَمِعَةَ.

رواه ابو داوود

اللعن الطرد من رحمة الله تعالى ولايكون الا على فعل محرم **النائحة** المراة التي تنوح اي تفعل النياحة **المستمعة** التي تقصد سماع النياحة راضية بها فهي شريكة النائحة والفعل استمع اي تعمد سماعه وقصده. وأما السماع وهو ماوصل الى الأذن بلا قصد فلا. اهـ

وَقَالَ صلى الله عليه وسلم لِيُعَزِّ الْمُسْلِمِينَ فِي مَصَائِبِهِمْ ٱلْمُصِيبَةُ بِي
رواه مالك

ليعز بلام أمر مكسورة ثم ياء مضمومة بعدها عين مفتوحة والزاء مشددة مكسورة والفعل مجزوم بلام الأمر وعلامة جزمه حذف أخره (الياء) لانه من عزى يعزي.

ومعنى الحديث : من اصابته مصيبة بموت احد فليكن موتى تعزية له وتسلية فلن يصيب أحدا شيء أعظم من موتى.

روى ابن ماجة عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم يايها الناس ايُّمَا احدٍ من الناس أو من المومنين أُصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري.. وقيل :

تعزّ فلاشيء على الأرض باقيا ولاوزرٌ مما قضى الله واقيا
ولو كانت الدنيا تدوم لأهلها لكان رسول الله حيا وباقيا

خُرُوجُ النِّسَاءِ فِي ٱلْجَنَازَةِ وَزِيَارَتُهُنَّ ٱلْقُبُورَ

قَالَ رَسُولَ الله صلى اللهُ عليه وسلم فِي جَنَازَةٍ : مَايُجْلِسُكُنَّ. قُلْنَ نَنْتَظِرُ ٱلْجَنَازَةَ قَالَ هَلْ تُغْسِلْنَ قُلْنَ لَا قَالَ هَلْ تَحْمِلْنَ قُلْنَ لَا قَالَ هَلْ تُدْخِلْنَ قُلْنَ، لَا قَالَ فَارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ

رواه ابن ماجة وابو يعلى

قال رسول الله وهو يخاطب النساء **مايجلسكن** بضم الياء اي ما سبب جلوسكن **هل تغسلن** بفتح التاء وسكون الغين المعجمة من غسل الثلاثي. أو بضم التاء وفتح الغين مع تشديد السين المكسورة ومعناهما

اتغسلن الميتَ تحملن بفتح التاء وسكون الحاء اي هل تنقلن الميت الى القبر تدخلن بضم التاء وكسر الخاء من ادخل اي هل تنزلن الميت الى اللحد وفي رواية لابن ماجه هل تدلين مازورات آثمات صاحبات وزر ماجورات لا أصاحبات اجر اي ارجعن الى بيوتكن بالوزر لا بالاجر.

وقال صلى الله عليه وسلم لابْنَتِه فاطمَةَ مَاأخْرَجَكِ مِنْ بَيْتِكِ فَقَالَتْ أَتَيْتُ أَهْلَ هَذَا ٱلْمَيِّتِ فَرَحَّمْتُ على مِيتِهِمْ فَقَالَ لَعَلَّكِ بَلَغتِ مَعَهُمْ ٱلْكُدى فَقَالَتْ مَعَاذَ الله وقَدْ سَمِعْتُكَ تَذكرُ فِيهِ مَا تذْكُرُ فَقَالَ لَوْ بلَغتِ مَعَهُمْ الكُدَى. فَذكَر تَشْدِيداً فِي ذِلكَ.

(رواه الحاكم)

أهل هذا الميت وفي رواية أهلَ هذا البيت **فرحمت** بتشديد الحاء اي قلت رحمه الله وفي رواية فترحمت والمعنى واحد **بلغت** وصلت معهم **الكدى** بضم الكاف وفتح الدال اي المقابر. واصل الكدى الأرض الصلبة وسميت المقابر بها لأنها كانت في ذلك الموضع **معاذ الله** اي أعوذ بالله **وقد سمعتك** اي كيف أصل الى المقبرة وقد ذكرت انت في ذلك ما ذكرتَ **ولو بلغت معهم** اي لو كنت وصلت معهم الى المقبرة **فذكر** صلى الله عليه وسلم **تشديداً** كلاما شديداً.

وهذا التشديد اورده النسائي في روايته فقال : لو بلغتها معهم مارايت الجنة حتى يراها جد ابيك. اهـ

وفي الحديث تشديد منع خروج المرأة الى المقبرة للدفن. اهـ

وَقَالَ صلى الله عليه وسلم لَعَنَ ٱللَّهُ زَوَّارَاتِ القُبُورِ
رواه أحمد والترمذي وابنا ماجه وحبان

زوارات جمع زوارة بصيغة المبالغة أي الكثيرة الزيارة. وذلك لقلة صبرهن وكثرة جزعهن غالبا. قال القرطبى واللعن للمكثرات لما تقتضيه الصفة من المبالغة. اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلم لَعَنَ اللهُ زَائِرَاتِ القُبور والمتَّخِذِينَ علَيْهَا المسَاجِدَ والسُّرجَ.

رواه الخمسة الا ابن ماجه

زائرات اللاتي يخرجن لزيارة القبور اذا كان يحصل منهن تبرج واختلاط وجزع ولو لم يكثرن **المساجد** اي الذين يجعلون القبر مسجداً وليس من ذلك دفن الميت في المسجد **السرج** المصابيح والقناديل لانارة المقبرة لما في ذلك من اضاعة المال وتعظيم المقبور الى حد قد يجر الى عبادته. والسرج بضم السين جمع سراج اهـ

وقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلم اصْنَعُوا لآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فقَدْ أتَاهُم مايَشْغَلُهُمْ.

رواه ابو داوود والترمذي

اصنعوا استحبابا **لآل** اي لأهل جعفر بن أبي طالب وقد استشهد رضى الله تعالى عنه في غزوة مؤتة **أتاهم** جاءهم **مايشغلهم** بفتح الياء والغين المعجمة من شغل يشغل كمنع يمنع اي حصل لهم حزن يمنعهم عن الطعام والشراب. اهـ

في الحديث مشروعية صنع الطعام لاهل الميت من أقاربهم وجيرانهم لاشتغالهم بالموت.

واما صنعة الطعام لدى أهل الميت واجتماع الناس اليه للاكل فبدعة مخالفة للسنة لكون ذلك نوعا من النياحة المحرمة ولما فيه من التثقيل على أهل الميت مع شغل خواطرهم وعلى ذلك حمل حديث جرير بن عبد الله الذي اخرجه الامام أحمد : قال كنا نعد الاجتماع الى أهل الميت وصنعة الطعام بعد دفنه نياحة : اهـ من نيل الاوطار.

ثم اذا انضاف الى ذلك أخذ ماتركه الميت نفسه من زرع ومال لصنع ذلك الطعام أصبح الامر مصيبة عظمى وداهية كبرى لان ذلك الماخوذ تركة وحق للورثة كلهم ذكورهم واناثهم فربما أخذ وهم كلهم... أو

بعضهم غير راضين فإنا لله وانا اليه راجعون، عصمنا الله تعالى واخواننا وهدانا سواء الصراط.

فَضلُ مَوْتِ الأَوْلَادِ

قَالَ رسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ مَامِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ لَمْ يَبلُغُوا الحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ بفضلِ رَحْمَتِهِ إيَّاهُم.

متفق عليه

مامن مسلم اي ومسلمة **أولاد** من صلبه والولد يشمل الذكر والانثى **الحنث** بكسر الحاء وسكون النون ومعناه البلوغ **ادخله الله** اي ذلك المسلم **بفضل** **الخ** بسبب رحمة الله تعالى لاولئك الأولاد لعدم حصول الاثم منهم اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم مَامنكُنَّ امْرأةٌ تُقَدِّم ثلاثَةً مِنَ الوَلَدِ إلَّا كَانُوا لَهَا حجَابًا مِنَ النارِ قالتِ امْرأةٌ واَثْنَيْنِ قَالَ واَثْنَيْنِ.

متفق عليه.

تقدمبضم التاء وتشديد الدال المكسورة اي يموت قبلها ثلاثة من ولدها **حجابا** وقاية وسترا بينها وبين النار **واثنين** ايضا يكون حجابا. والمراد الأولاد قبل البلوغ.

وقال صلى اللهِ عليه وسلم الأطْفَالُ دَعَامِيصُ الجنةِ يَتلقَّى أحَدُهُمْ أباهُ فيَاخُذُ بِيَدِهِ فلَا يَنْتَهى حتى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وأباهُ الجَنَّةَ.

رواه مسلم

دعاميص بفتح الدال اي صغار الجنة ومفرده دعموص بضم الدال وهي دويبة لاتفارق الماء فالصغار في نعيم الجنة لايفارقونها **يتلقى** بياء ثم تاء مفتوحتين أي يقابل **أباه** وفي رواية ابويه **فلاينتهي** اي فلايتركه **يدخله** بياء مضمومة من ادخل الرباعي.

والمعنى يأخذ الصغير بيد أبيه فلا يدعه حتى يدخلهما الله الجنة.

وقال صلى الله عليه وسلم مَنْ قَدَّمَ ثلاثَةً لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْث كَانُوا لَهُ حِصْناً حَصِيناً مِنَ النَّار. قَالَ أبو ذَرٍّ قَدَّمْتُ اثنينِ قَالَ وٱثْنَيْنِ فقَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ سَيِّدُ القُرَّاءِ قَدَّمْتُ وَاحِداً قال ووَاحداً لكِنْ إنَّمَا ذَلِك عند الصَّدْمَةِ الأولَى

رواه الترمذي

من رجلا كان أو امراة **الحنث** البلوغ **حصنا** سترا **حصينا** قويا **ابوذر** الغفارى الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم انه أصدق الأمة لهجة **قدمت اثنين** اي مات لي اثنان **قال** صلى الله عليه وسلم **واثنين** اي من قدم اثنين ايضا كذلك **ابى** بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وهو **سيد القراء** كبير أصحاب القرآن **قدمت واحدا** مات لي واحد **انما ذلك** انما يكون الواحد حصنا من النار **عند الصدمة الأولى** اي اذا صبر الوالد في أول المصيبة عندما يكون الالم شديداً وأليماً.

وقال صلى الله عليه وسلم مَنْ كَانَ لَهُ فَرطَانِ من أمَّتِي أدْخَلَهُ الله بِهِمَا الجَنَّةَ فَقَالتْ عائشَةُ فمَنْ كَانَ لَهُ فرطٌ مِنْ أُمتِك قال ومن كان لَهُ فرطٌ ياموَفَّقَةُ قالَتْ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرطٌ مِنْ أمَّتِكَ قَالَ فأنا فَرطُ أمَّتِي لَنْ يُصابُوا بِمِثْلِى

رواه الترمذي

فرطان ولدان يموتان قبله. والفرط هو من يكون أمام المسافر يهيء له منزله فكان الولد يهيء لابيه منزله في الجنة **بهما** بسببهما **فمن كان له فرط** واحد فقط هل يدخله الجنة **ياموفقة** يامن وفقك الله والكلمة دعاء لها **فمن لم يكن له فرط** اي من لم يمت له ولد فما حاله **قال** صلى الله عليه وسلم **لن يصابوا** لن تكون لهم مصيبة **بمثلى** بمثل موتى. والمعنى ان موته صلى الله عليه وسلم اعظم مصيبة لكل مسلم ولن يصاب أحد بمصيبة أعظم من موته صلى الله عليه وسلم.

آلشَّيْبُ

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لَاتَنْتفُوا آلشَّيْبَ فإنَّه نُورُ المسْلم يَوْمَ القِيامَةِ

رواه ابو داوود والترمذي والنسائي

لاتنتفوا لاتنزعوا **الشيب** الشعر الأبيض **نور المسلم** اي بهاؤه والنهي للكراهة عند الثلاثة وقالت الاحناف للتحريم.

وقال صلى الله عليه وسلم مَامِنْ مُسْلِمٍ يَشِيبُ شيْبَةً في الاسْلَامِ إلَّا كَتَبَ اللهُ له بها حسَنَةً وحطَّ عنه بهَا خطيئَةً. رواه احمد وابوداود

مامن مسلم اي ومسلمة **يشيب** تبيض منه شعرة سواء في رأسه أو لحيته أو غيرهما **في الاسلام** وهو على دين الاسلام **حط عنه** اي محاها عنه فلا يواخذ بها وفي رواية : (ورفعه بها درجة) : قبل قوله وحط عنه اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم إنَّ اللَّهَ لَيَسْتَحْيِي أنْ يُعَذِّبَ ذَا شَيْبَةٍ.

رواه الدارقطني

ليستحي اي يكره ولايحب **ذا شيبة** صاحب شعر أبيض فعلى صاحب الشيبة ايضا ان يستحي من معصية الله تعالى

وقال صلى اللهُ عليه وسلم منْ شَابَ شيْبَةً في الاسْلَامِ كانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ القِيامَةِ.

رواه البزار والطبراني

من شاب رجلا أو امراة سواء في شاربه أوحاجبه أو عذاره أو رأسه. قال القرطبى الشيب نور ويكره نتفه. وعن انس بن مالك قال كنا نكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته **نورا** يضيء له.

فوائد :

الأولى : يلزم صاحب الشيبة الاستحياء من الله تعالى لكون الله يستحي من تعذيبه. فعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه قال يقول الله تعالى وعزتي وجلالي اني لاستحيي من عبدي وأمتي يشيبان في الاسلام ان أعذبهما ثم بكى صلى الله عليه وسلم فقيل له مايبكيك يارسول الله قال أبكي ممن يستحي الله منه وهو لا يستحيي من الله.

الثانية : عن ابن عمر رضي الله عنهما كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو عشرين شعرة.

الثالثة : في الموطا وغيره أن أول من شاب ابراهيم عليه السلام فلما رأى الشيب قال : ماهذا قال : وقار قال يارب زدني وقارا وورد أن ابراهيم عليه السلام هو أيضا أول من أختتن وأول من أضاف الضيف وأول من استحد وأول من قلم الأظفار وأول من قص الشارب وأول من استاك وأول من استنجى بالماء وأول من لبس السراويل. اهـ

آللِّبَاسُ

قال رسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم مَنْ لَبس الحَرِيرَ في الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَة

متفق عليه

لم يلبسه في الاخرة ويفهم منه عدم دخوله الجنة لان لباس أهلها الحرير قال تعالى : ولباسهم فيها حرير اهـ

وَأَخَذَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم حَرِيراً فجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ وأخَذَ ذهَباً. فَجعَلَهُ في شمَالِهِ ثُمَّ قَالَ إنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذكُورِ أُمَّتِي

رواه أبو داوود

إن هذين اشارة الى جنسهما **حرام** اي كل واحد منهما حرام لبسه. وأما استعمالهما صرفا وانفاقا وبيعا فجائز. ولم يقل حرامان على القياس لان المصدر لايثنى ولايجمع وفي رواية ابن ماجه انه جعل الحرير في الشمال والذهب في اليمين.

وقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم أُحِلَّ الذَّهَبُ والْحَرِيرُ لِلانَاثِ مِنْ أُمَّتِي وحُرِّمَ عَلَى ذُكورِهَا.

رواه النسائي وأحمد والترمذي

أحل استعمالهما لبسا وتزينا **للاناث** وعند النسائي لإناث أمتى بدون من. قال في غاية المامول : انما حرم على الرجال الذهب والفضة لما فيهما من الخيلاء وكسر قلوب الفقراء وجازا للنساء لانهن بالزينة اليق. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم الْبِسُوا الثِّيابَ الْبيضَ فإنَّها أطْهَرُ وأطْيَبُ وكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ.

رواه الترمذي وأحمد

البسوا الامر للندب **اطهر** لان ادنى وسخ يقع عليه يظهر فيزال ويبالغ في تنظيفه مالا يبالغ في غيره ومن دعائه صلى الله عليه وسلم نقنى من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس **وأطيب** أي هو خير الثياب لدلالته على التواضع لكونه خاليا من النقوش والالوان **كفنوا** ولايكفن في غيره مادام موجودا فان لم يوجد الابيض كفن في غيره كما وقع في شهداء أحد والقطن أولى فيه من الكتان كما يستحب أن يكون ثوب جمعته.

وقال صلى الله عليه وسلم مَنْ تَرَكَ أنْ يَلْبَسَ صَالِحَ الثياب وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ تواضعاً لِله عَزَّ وجَلَ دَعَاهُ اللهُ عَلَى رُؤوسِ الخلائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ حُلَلِ الايمَانِ أيتهُنَّ شَاءَ

رواه أبو داوود والترمذي

وهو يقدر اي مع قدرته على لبسه **على رؤوس الخلائق** على أعين الناس والملائكة والجان يوم القيامة.

في الحديث استحباب ترك الترفع في الملبوس الذي يدعو الى الزهو والخيلاء والتكبر على الناس وليس المعنى ترك الجميل والحسن على الاطلاق فان الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده وقد قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى جميل يحب الجمال فمن غلا في الملبوس زهوا وتكبرا

فقد حاد وخالف، ومن تقشف وتخشن تعبدا وزهدا فقد حاد وخالف ومن أكل وشرب ولبس في غير مخيلة واسراف فقد استن واهتدى بهديه صلى الله عليه وسلم اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللهُ ثَوْبَ مذلَّةٍ يَوْمَ القِيَامَةِ.

رواه أحمد وأبو داوود

ثوب شهرة بضم الشين وسكون الهاء أي ثوب ظهور يشتهر به بين الناس وتكون الشهرة بكل ما يخالف عادة الناس في الثياب. لونا وخياطة ونفاسة وحقارة. فالثوب النفيس الغالي اذا لبسه أحد تفاخرا وخيلاء كان ثوب شهرة. والحقير البالي اذا لبسه أحد رياء واظهارا للزهد والتعبد كان ثوب شهرة **ثوب مذلة** مهانة يشتهر به بين الناس يوم القيامة. قال الشاعر :

حسن ثيابك ماستطعت فانه	زين الرجال به تعز وتكرم
ودع التخشن في الثياب تواضعا	فالله يعلم ما تسر وتكتم
فرثيث ثوبك لايزيدك رفعة	عند الاله وانت عبد مجرم
وجديد ثوبك لايضرك بعدما	تخشى الاله وتتقي ما يحرم

مَالَا يُسْتَحْيَا بِهِ مِنَ التَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ

مالايستحيا بضم الياء الاولى مبنيا للمفعول اي مالاينبغي أن يخجل به **التفقه** التعلم **في الدين** أي في أمور الدين والمراد ترك الحياء في التعلم اخرج البخاري عن عائشة نعم النساء نساء الانصار لم يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين. واخرج عن مجاهد : لا يتعلم العلم مستحي ولامستكبر، أخرجهما في كتاب العلم.

سَأَلَتْ أُمُّ سُلَيْم رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم فَقَالَتْ يارَسُولَ اللهِ إِنَّ اللَّهَ لَايَسْتَحْيِي مِنَ الحقِّ فَهَلْ علَى الْمَرْأَةِ مِنْ غَسْلٍ إِذَا ٱحْتَلَمَتْ؟

قَالَ نَعَمْ إذَا رَأتِ ٱلْمَاءَ. قَالَتْ أمُّ سَلَمَةَ وتَحْتَلِمُ المَرْأةُ فَقَالَ تِربَتْ يَدَاكِ فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا

متفق عليه

ام سليم بضم السين وفتح اللام هي والدة انس بن مالك **لايستحي** لأيأمر بالحياء في قول الحق **اذا احتلمت** اي اذا رات في منامها كأنها تجامع **قال** صلى الله عليه وسلم **نعم** عليها الغسل **اذا رات الماء** اذا خرج منها المني **قالت ام سلمة** زوج الرسول صلى الله عليه وسلم وكانت حاضرة وغطت وجهها حياء سائلة **وتحتلم المرأة** أي هل تحتلم المراة **تربت يداك** وفي رواية يمينك **فبم يشبهها** **الخ** اي فبأي شيء يشبه الولد أمه اذا كانت لاتخرج منيا.

وسَألَتْ خَوْلَةُ النبي صلى الله عليه وسلم عَنِ المرأةِ تَرىَ فِي مَنامِهَا مايَرى ٱلرَّجُل فقَالَ لَيسَ عَلَيْهَا غَسْلٌ حَتَّى تُنزِلَ كَمَا أَنَّ الرجُل لَيسَ علَيْه غسْلٌ حتى يُنْزِلَ.

رواه أحمد

مايرى الرجل مثل مايراه من الحلم بالجماع **حتى تنزل** بضم التاء وسكون النون من انزل. والمعنى أن المراة لا يجب عليها الغسل بمجرد الاحتلام حتى يكون معه خروج للمني كالرجل في ذلك سواء بسواء. اهـ

وَسُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنِ ٱلرَّجُلِ يَجِدُ البلَلَ وَلَا يذكرُ ٱحتِلَامًا قَالَ يَغتسِلُ وَعَنِ ٱلرَّجُلِ يَرَى أنْ قَدِ ٱحْتَلَمَ وَلَا يَجِدُ البَلَلَ قَالَ لَاغُسْلَ عَلَيْهِ فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيمٍ المَرْأةُ تَرى ذَلِكَ أعَلَيْهَا غسْلَ قَالَ نَعَمْ إنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ ٱلرِّجَالِ.

رواه الخمسة الا النسائي

البلل بلامين أي الرطوبة والمراد به المني وسواء وجده في جسده أولباسه.

والحديث يدل على وجوب الغسل بسبب وجود البلل ولو لم يذكر احتلاما ولم يشعر به. كما يدل على عدم الغسل بمجرد الاحتلام اذا لم يكن بلل. ثم بين صلى الله عليه وسلم ان مثل هذا الحكم يجرى على النساء لأنهن **شقائق الرجال** اي اخواتهم في الأحكام الا ما خص منها بمنصب الرجولة. اهـ

وقَالَ صلى الله عليه وسلم إنَّ مَاءَ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ وَمَاءَ المراةِ رَقِيقٌ أصْفَرُ فمنْ أيهُمَا عَلَا وسَبَقَ يَكُونُ مِنْهُ الشبَهُ.

رواه مسلم

ماء الرجل منيه **غليظ** ثقيل **وماء المرأة** بنصب ماء **علا** غلب على الاخر **سبق** وصل أولا الى الرحم. ومن هذا الحديث وأحاديث أخرى تقرر أن ذكورة الولد وانوثته يكون للماء الاسبق الى الرحم. وان شبهه يكون للماء الأكثر. **ولخص الامام** ابن العربي الموضوع فقال :

١ – ان سبق ماء الرجل وكان أكثر كان الولد ذكرا واشبه أباه واعمامه

٢ – ان سبق ماء المراة وكان أكثر كان الولد انثى وأشبه أمه وأخواله

٣ – ان سبق ماء الرجل وكان ماء المراة أكثر كان الولد ذكرا واشبه الخؤولة.

٤ – إن سبق ماء المرأة وكان ماء الرجل أكثر كان الولد أنثى واشبه العمومة.

ثم قال : وأما الخنثى فهو داخل تحت عموم قوله تعالى يخلق ما يشاء والقدرة تقتضيه وهذا التقسيم إنما هو أخبار عن الغالب في الموجودات والنادر داخل فيه. اهـ

تَوْقِيرُ ٱلْكِبَار ورَحْمَةُ ٱلصِّغَارِ.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثَلَاثَةٌ لَا يَسْتَخِفُّ بِهِمْ إلَّا مُنَافِقٌ ذُو الشَّيْبَةِ في الاسْلَامِ وذُو ٱلْعِلْمِ وإِمَامٌ مُقْسِطٌ

رواه الطبراني والترمذي

توقير تعظيمهم **لايستخف** بفتح الياء لايستهين بهم ولا يحتقرهم الا منافق ناقص الايمان **ذو الشيبة** اي الذي شاب شعره وهو على الاسلام **ذو العلم** العالم العامل بعلمه بمقتضى الشريعة **مقسط** عادل من اقسط يقسط ومنه قوله تعالى ان الله يحب المقسطين. وأما قسط الثلاثي فمعناه جار وظلم ومنه وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا.

وقال صلّى اللهُ عليه وسلم إنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ ٱلرُّحَمَاءَ.

متفق عليه

اي أن الله تعالى لايرحم من عباده إلا من كان رحيما لغيره. وهذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم الرحمان. اهـ

وَقَال صلَّى اللهُ عليه وسلَّم لَيْسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ لَمْ يُجِلَّ كَبِيرَنَا وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ لِعَالِمِنَا حَقهُ.

رواه أحمد.

ليس من أمتي اي ليس من صالحيها **يجل** بضم الياء وكسر الجيم وفتح اللام المشددة آي من لم يعظم ويحترم **كبيرنا** في العمر آو في الامارة آو في العلم. اهـ

وقال صلى اللهُ عليه وسلم أنْزِلُوا ٱلنَّاسَ مَنَازِلَهُمْ.

رواه أبو داوود

انزلوا بفتح الهمزة أوله **منازلهم** مراتبهم التي يستحقونها **وسبب الحديث** ان عائشة مر بها سائل فاعطته كسرة. ثم مر بها آخر عليه ثياب وهيئة فامرته بالجلوس فاكل فقيل لها في ذلك فذكرت الحديث عنه صلى الله عليه وسلم. لان الأول كان بحال تناسبه كسرة وتكفيه فاعطته والثاني كان تظهر عليه وجاهة وشرف فاجلسته وأكرمته. اهـ

وَقَال صلى الله عليه وسلم إنَّ مِنْ إجْلَالِ ٱللهِ تَعَالَى إكْرَامَ ذِي

الشَّيْبَةِ ٱلْمُسْلِمِ وحامِلِ ٱلْقُرْآن غيْرِ الغالي فِيهِ وٱلجَافِي عنهُ وَإِكْرَامِ ذِي ٱلسُّلْطَانِ ٱلْمُقسِطِ.

رواه ابو داوود

من اجلال الله اي من تعظيم العبد لله **حامل القرآن** حافظه والعامل فيه **غير الغالي** المجاوز الحد في قراءته وتتبع ما خفي منه واشتبه **الجافي عنه** المبتعد عنه بترك تلاوته **المقسط** العادل. فمن أكرم هؤلاء فقد أكرم الله تعالى. اهـ

عِظَةُ ٱلنِّسَاءِ وَإِفْرَادُهُنَّ بِيَوْمٍ.

قَالَتِ النِّسَاءُ للنبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم غَلَبَنَا عَلَيْكَ ٱلرِّجَالُ فَٱجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِن نَفْسِكَ فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ

رواه البخاري

قالت وفي رواية قال وكلاهما جائز لان الفاعل اسم جمع **الرجال** فاعل غلبنا اي غلبنا الرجال بملازمتهم لك كل الأوقات **فاجعل** أي عين لنا يوما **من نفسك** من اختيار نفسك لا من اختيارنا **فوعدهن** وفي رواية لابي هريرة قال : موعدكن بيت فلانة **فوعظهن** بامور دينهن **وامرهن** بما يلزمهن فعله.

وبقية الحديث : فكان مما قال لهن مامنكن إمراة تقدم ثلاثة من ولدها... الخ وقد سبق الحديث في فضل موت الأولاد. اهـ

وخَرَجَ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم وَمَعَهُ بِلَالٌ فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ ٱلنِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِٱلصَّدقَةِ فَجَعَلَتِ ٱلمَرْأَةُ تُلْقِي ٱلْقُرْطَ وَٱلْخَاتِمَ.

رواه البخاري

وخرج من بين صفوف الرجال إلى صفوف النساء في يوم عيد **فظن** اي ظن صلى الله عليه وسلم أن النساء لم يسمعن صوته **يسمع** بضم الياء وكسر الميم **تلقى** بضم التاء اي ترمى **القرط** بضم القاف وسكون الراء

وهو ما تعلقه المرأة بشحمة أذنها من ذهب أو غيره الخاتم مايلبس في الأصبع من الفضة وهو بفتح التاء وبكسره. اهـ

وقَامَ ٱلنَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم يَوْمَ ٱلْفِطْرِ فَأتَى النِّسَاءَ فَذكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتوكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِي فِيهِ ٱلنِّسَاءُ ٱلصَّدَقَةَ. رواه البخاري

فأتى النساء في صفهن **فذكرهن** بتشديد الكاف اي وعظهن **ثوبه** مفعول به لاسم الفاعل **الصدقة** صدقة نافلة وتطوع وليس صدقة زكاة الفطر. **ويوخذ من الحديث** جواز وعظ الامام للنساء وحضورهن مصلى العيد ومجالس الوعظ مع مراعاة شروط خروجهن. اهـ

عَرْض المَرأةِ نَفْسَهَا أوْ قرِيبِها إيَّاهَا عَلَى أهْلِ ٱلْفَضْلِ

عرض...الخ اظهار المرأة نفسها وطلبها النكاح **أو** عرض **قريبها** سواء كان وليا أو غيره.

والمراد : جواز طلب المرأة النكاح من رجل. وجواز طلب وليها ذلك لها.

قَالَتِ إمْرَأةٌ يارَسُولَ الله جِئْتُ أهَبُ لَكَ نَفْسِي فَنَظر إلَيْهَا رَسُول اللهِ صلى الله عليه وسلم فَصَعَّدَ ٱلنَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثم طَأطَأ رَأسَهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أصْحَابه فقَالَ يَارَسُولَ ٱللَّهِ إنْ لَمْ يَكُن لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوجنيهَا فَقَالَ عليه ٱلصَّلَاةُ وٱلسَّلَامُ...

اهب اعطيك امر نفسي. وهبة المرأة هي أن تعطى نفسها لرجل يتزوجها بلا مهر وكان ذلك يجوز للنبي صلى الله عليه وسلم خصوصية له. **صعد** بتشديد العين أي رفع بصره ونظر الى أعلاها. **صوبه** بتشديد الواو اي خفض بصره ونظر الى أسفلها **طأطأ رأسه** اي خفض رأسه **ان لم يكن لك...الخ** ان هنا بمعنى اذ بالذال الساكنة ويفيد ذلك أن الصحابي علم بقرينة الحال عدم احتياجه صلى الله عليه وسلم إليها **فقال** جوابا لهذا الصحابي على طلبه تزويجه المرأة...

وَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شيء قال لا والله يَارسول الله فقَالَ إذْهَبْ إلى أهْلِكَ فَانْظُرْ هَلْ تَجِدُ شيْئًا فذهَبَ ثُمَّ رَجعَ فقَالَ وآللَّهِ ماوَجدْتُ شيْئًا فقالَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وآلسَّلاَمُ آنْظُرْ وَلَوْ خاتَمًا مِنْ حديدٍ فَذَهَبَ ثمَّ رَجعَ فقالَ لاَ وآللَّهِ يَارَسُولَ آللَّهِ ولاَ خاتَمًا مِنَ حَدِيدٍ وَلَكِنْ هَذا إزَارِي فَلَهَا نِصْفُهُ فَقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَم مَاتَصْنَعُ بِإِزَارِكَ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيءٌ وإنْ لَبِسْتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْء فَجَلَسَ آلرَّجُلُ حَتَّى إذَا طَالَ مَجْلِسُه قَامَ فَرآهُ رَسُولُ آللَّهِ صَلَى عليه وسلم مُوَلِّيًا فأمَرَ بِهِ فَدُعِيَ فَلَمَّا جاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ آلقرآنَ قَالَ مَعِي سُورَةُ كَذَا وسُورَة كَذَا قَالَ أتقْرَؤهنَّ عنْ ظهْر قَلْبِكَ قَالَ نعمْ قَالَ إذْهَبْ فَقَدْ ملَّكتُكها بما مَعَكَ مِنِ آلْقُرآنِ.

متفق عليه

فلها نصفه اي اشقه فاعطيها النصف وآخذ النصف **لبسته** بسكون السين وفتح التاء بضمير المخاطب المذكر **لبسته** بفتح السين وسكون التاء بضمير الغائبة المؤنثة **موليا** بضم الميم وفتح الواو ثم كسر اللام المشدذة اي مدبرا ذاهبا **فأمر** به ان يدعى **عن ظهر قلبك** اي حفظا **ملكتكها** وفي رواية زوجتكها.

قال في الفتح : لاغضاضة على المرأة في عرضها نفسها على الرجل وطلبها الزواج منه. والذي تعرض عليه من قبل نفسها أومن وليها له الخيار في قبولها وردها ويكفى سكوته في الردِّ. اهـ

وَعَرضَتِ آمْرَأَةٌ نَفْسَهَا عَلَى رَسُولِ آللَّهِ صَلَى اللهُ عليه سلَمَ قَالَتْ يَارَسُول الله أَلَكَ بِي حَاجَةٌ فقالَتْ بنْتُ أنسٍ مَا أقَلَّ حيَاءَهَا قَال هِيَ خَيْرٌ مِنكِ رَغِبَتْ في النبي صلى الله عليه وسلم فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسهَا.

رواه البخاري

على رسول الله ليتزوجها **فقالت بنت أنس** وكانت حاضرة عندما كان أبوها أنس يحدث بهذا الحديث لثابت البناني **ما أقل حياءها**أي ما أقل حياء هذه المرأة التي طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم فكانها رات هذا الطلب منها قلة حياء **فقال** أنس يجيب على قول ابنته **هي** أي تلك المراة التي عرضت نفسها عليه صلى الله عليه وسلم **خير منك** أفضل منك لكونها **رغبت** أحبت الزواج منه صلى الله عليه وسلم.

ومعنى الحديث :

ان امراة طلبت من النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوجها.

فأخبر أنس ثابتا البناني بهذا الخبر.

وعندما سمعت ابنة أنس هذا الكلام قالت ماأقل حياء هذه المراة ظناً منها بان طلب المراة للنكاح قلة حياء.

فأجابها أنس بأن تلك المرأة خير من ابنته.

ويؤخذ من الحديث بأنه لاعيب على المرأة في طلبها النكاح من فاضل رواه البخاري في باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح.

قال الحافظ في الفتح : لم أقف على اسمها – اي ابنة أنس – وأظنها أمينة بالتصغير. اهـ

وَقَالَتْ أمُّ حَبِيبَةَ قلْتُ يَارَسُولَ ٱللَّهِ ٱنْكِحْ أخْتِي قَالَ وَتُحِبِّينَ قُلْتُ نَعَمْ لسْتُ لَكَ بمخْلِيَةٍ وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي في الخَيْر أختي. فقال صلى الله عليه وسلم انَّ ذَلِكِ لايَحِلُّ لِي. قُلتُ يارسول الله إنَّا لَنَتَحَدَّثُ أنَّكَ تُرِيدُ ان تَنْكِحَ دُرَّةَ بنْت أبي سلَمَة قَالَ بِنْتَ أمِّ سلَمَة قلْتُ نَعَمْ قَالَ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فَي حجْرِي مَاحَلَّتْ لِي إنَّهَا ابْنَةُ أخِي مِنَ ٱلرَّضَاعَةِ ٱرْضعَتْنِي وأبَا سَلَمَة ثُوَيْبَةُ.

رواه البخاري

وتحبين هل تحبين **بمخلية** بضم الميم وكسر اللام وسكون الخاء المعجمة أي لست بمنفردة بك **ذلك** بكسر الكاف.

توضيح طلبت أم حبيبة بنت أبي سفيان من النبي صلى الله عليه وسلم أن يتزوج عليها أختها أيضا. فسالها النبي صلى الله عليه وسلم هل تحبين ذلك. قالت نعم لانها لن تنفرد بالرسول صلى الله عليه وسلم بل سيكون له زوجات أخرى. فإذا كان الأمر كذلك فإنها تحب أن تشاركها أختها في هذا الخير الذي هو زوجية النبي صلى الله عليه وسلم. فقال صلى الله عليه وسلم ان تزوج أختها معها لايجوز.

قالت أم حبيبة فإنها سمعت بأنه صلى الله عليه وسلم يريد أن ينكح ابنة ام سلمة فسألها صلى الله عليه وسلم تريدين بنت أم سلمة زوجتي قالت نعم أعني تلك. فقال صلى الله عليه وسلم ان ذلك لايجوز لان بنت أم سلمة هي ربيبته أي تربت ونشأت في حجره. ولأن ابا سلمة هو أخوه من الرضاعة ايضا أرضعتهما ثويبة جارية أبي لهب.

فَضْلُ الفُقَرَاء

قال رسول الله صلى الله عليه اطَّلَعْتُ فِي ٱلجَنَّةِ فرأيْتُ أكثر أهْلِهَا ٱلْفُقَراء

رواه البخاري

اطلعت بهمزة مكسورة وبتشديد الطاء اي اشرفت عليها ورأيتها وذلك ليلة الأسراء. كما أطلع عليها ايضا صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف. قال الحافظ : ووهم من وحدهما اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم يَدْخُلُ ٱلْفقَرَاءُ ٱلجَنَّةَ قَبْلَ الاغنياءِ بخمسمائَةِ عَامٍ

رواه البخاري

الفقراء جمع فقير وهو من لا يملك كفاية عامِهِ **بخمسمائة عام** وهو نصف يوم كما رود في رواية آخرى قال تعالى وأن يوما عند ربك كالف سنة مما تعدون وذلك لحبس الأغنياء للمحاسبة.

وقال صلى الله عليه وسلم قُمْتُ عَلَى بَابِ ٱلجَنَّةِ فَإذَا عَامَّةُ مَنْ دَخلها ٱلمَسَاكِينُ.

متفق عليه

عامة من دخلها أي أكثر من دخلها. **وبقية الحديث** : واذا أصحاب الجد – الغنى – محبوسون الا أصحاب النار فقد أمر بهم الى النار وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء. ودخول الفقير الجنة إنما هو لصلاحه مع الفقر فإذا لم يكن صالحا فلا.

تنبيه :

ورد أن يوما في القيامة كألف سنة في قوله تعالى في سورتي الحج (١) والسجدة (٢). وورد أيضا أنه خمسون ألف سنة في سورة المعارج (٣).

وعندما سئل حبر الامة ابن عباس رضى الله **عنهما** عن هذه الآيات، قال أيام سماها الله عز وجل هو أعلم بها كيف تكون واكره أن أقول فيها مالاأعلم. **وعن أبي سعيد الخدرى** رضي الله عليه قال سئل رسول الله صلى الله عليه سلم عن يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ما أطول هذا اليوم فقال صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ليخفف على المومن حتى يكون أهون عليه من صلاة مكتوبة يصليها في الدنيا **وعن ابن عمر** رضي الله عنهما أنه يوضع للمومنين يومئذ كراسي من ذهب ويظلل عليهم الغمام ويهون عليهم حتى يكون كيوم من أيامكم هذه. اهـ

وَمَرَّ رَجُلٌ على رسول الله صلى الله عليه وسلم فَقَالَ مَا تقُولُونَ فِي هَذَا قَالُوا حَرِيٌّ إنْ خَطَبَ أنْ يُنْكَحَ...

رجل من الأغنياء **فقال** صلى الله عليه وسلم لاصحابه **حري** بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد الياء أي جدير **ان خطب** طلب امراة **ينكح** بضم أوله وفتح الكاف أي تجاب خطبته.

(١) وان يوما عندربك كالف سنة مما تعدون

(٢) في يوم كان مقداره الف سنة مما تعدون

(٣) في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة.

...وانْ شَفَعَ أن يُشَفَّعَ وَإنْ قَالَ انْ يُسْتَمَعَ. قَالَ ثمَّ سَكَتَ فمرَّ رَجُلٌ مِن فُقَرَاء ٱلمُسْلِمِينَ فَقَالَ مَاتقُولُونَ فِي هَذَا قالُوا حرِيٌّ انْ خَطَبَ أنْ لاَيُنْكَحَ وانْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ وَإنْ قَالَ أنْ لَا يُسْتَمعَ فَقَالَ رسُول الله صلى الله عليه وسلم هذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ ٱلأرْضِ مِثْلَ هَذَا.

رواه البخاري

ان يشفع بضم الياء وتشديد الفاء المفتوحة اي تقبل شفاعته **قال** راوي الحديث وهو سهل بن سعد الساعدى **ثم سكت** صلى الله عليه وسلم **ماتقولون في هذا** الفقير المارّ. قالوا وكان فقيرا صالحا دميما **ملء** بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة مكسورة **مثل** وقع بالنصب وبالجر. والمعنى هذا الفقير وحده خير من ملء الأرض كلها من مثل ذلك الغني

وقال القسطلاني : ولايلزم من هذا تفضيل كل فقير على كل غني. اهـ

ٱلْكِهَانَةُ

قال اللهُ تعالى : قُلْ لاَيَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَواتِ وَٱلأَرْضِ الغَيْبَ الاَّ ٱللَّهُ.

الكهانة بكسر الكاف وهو التحدث والأخبار بالغيب **قال الله** في الآية الخامسة والستين من سورة النمل **الغيب** الشيء الخالي والمستتر اي قل لهم يامحمد لايعلم أحد من أهل السموات والأرض شيئا من الغيب **الا الله** وحده تعالى فلا يظهر عليه الا من ارتضى من رسول اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم مَنْ أتَى عَرَّافاً أوْ كَاهِناً فَصدَّقه بمَا يَقولُ فَقَدْ كَفَرَ بمَا أنزِلَ عَلَى مُحمَّدٍ.

رواه الأربعة والحاكم

عرافا هو من يدعي معرفة الأمور السابقة بمقدمات كمعرفة مكان المسروق والضالة. وكذلك من يخبر بالوقائع الماضية قال القاضي عياض وهو من أنواع الكهانة فقد كفر كفرا حقيقيا اذا اعتقد أنه يعرف الغيب ويطلع على الأسرار الالهية.

تتمة في تعريف حقيقة الغيب :

الغيب من كلمة غاب الشيء يغيب بمعنى استتر عن الأعين واختفى عن الأنظار فيقال غابت الشمس اذا استترت.

وقد فصل الشيخ الوالد المولف معنى كلمة الغيب في منظومة له حول الموضوع : فقال :

فصل في تعريف الغيب

فاعلم بان الغيب ماقد غابا	عن العيون لاتكن مرتابا
من غير أن يختص بالاسرار	بل كل شيء كان في استتار
يقال غاب عنه اي قد استتر	عن عينه وفات ادراك البصر
كالشخص ان سافر قيل غابا	عن أهله حتى يرى قد آبا
لانه ليس لهم في منظر	مادام في احتجابه بالسفر
وهكذا الشمس اذا ماستترت	عن العيون قيل غابت اذ سرت

ويقع هذا الفصل من بابه في ستة وعشرين بيتا. فالغيب هو كل ماخفي واستتر.

وأما الغيبيات التي نصبت لها القرائن وقامت عليها الامارات اوالغيبيات التي تعرف بواسطة سبب من الأسباب التى وضعها الله لها واذن فيها فلا يعد كهانة.

١ - **ومن هذا النوع** علم الطبيب الحاذق بالحالات المترتبة على الأمراض والأعراض الناشئة عنها فإنها أمور محسوسة يدركها الطبيب بالآلات المعدة لذلك.

٢ - **ومنه** الاستدلال بالامارات الطبيعية في نزول الامطار كحال هبوب الرياح وشبهه.

٣ - **ومنه** معرفة حال الجنين في بطن أمه باسوداد حلمة الثدي أو بثقل الجنب الايمن للحامل ونحو ذلك.

فمثل هذا لايكون كفرا الا أنه يستحب لعالمه السكوت عليه لما فيه من ادخال الشك على قلوب العامة وتشويش عقائدهم لانهم لايدركون الفرق بين هذا النوع الجائز وبين النوع الممنوع. اهـ

٤ - **ومنه ايضا** علم المنجم - عالم النجوم - بالحوادث الكونية والتقلبات الزمنية كوقت حدوث الكسوف أو الخسوف فإن معرفة ذلك ناشئة من معرفة الاوضاع الفلكية والنسب النجومية بالحساب وتقدير المنازل وبالارصاد والالات المخصوصة لذلك. فمن أخبر عن شيء من ذلك لم يكفر ولكنه يسجن ويؤدب وكل ذلك لما يسببه ذلك الخبر من ادخال الشك على العامة.

وكل امر غيبي بأمارة دالة عليه فلا يكون كهانة ولا كفرا ولكن يستحب ٨
التنزيه عنها وترك الكلام. وتتفاوت مراتبها في القبح والشناعة بحسب اختلاف مدلولاتها. والله أعلم.

وأما علم النجوم :

وعلم النجوم نوعان :

علم تسيير وهو معرفة حساب النجوم ومنازلها ومنازل القمر بها ومعرفة أوقات العبادات والاعمال بها وحلول الفصول الزمنية والاهتداء بها في ظلمات الليالي. وهذا النوع جائز.

وعلم تأثير وهو معرفة الأمور الغيبية بها من الحوادث والتقلبات وهذا النوع ممنوع لانه من الطيرة والكهانة.

وحسبك في هذا الباب ماأورده العلامة ابن كثير في تفسيره عن قتادة

رضى الله تعالى عنه : قال :

قال قتادة انما جعل الله هذه النجوم لثلاث خصال جعلها زينة للسماء وجعلها يهتدي بها وجعلها رجوما للشياطين فمن تعاطى فيها غير ذلك فقد قال برأيه وأخطأ حظه وأضاع نصيبه وتكلف مالا علم له به. وان اناسا جهلة بأمر الله تعالى قد احدثوا من هذه النجوم كهانة فقالوا من اعرس بنجم كذا وكذا كان كذا وكذا ومن سافر بنجم كذا وكذا كان كذا وكذا ومن ولد بنجم كذا وكذا كان كذا وكذا، ولعمري ما من نجم إلا يولد به الأحمر والاسود والقصير والطويل والحسن والدميم. وماعلم هذا النجم وهذه الدابة وهذا الطير بشيء من الغيب وقضى الله تعالى انه لا يعلم من في السموات والأرض الغيب الا الله اهـ

ومن أنواع الكهانة :

١ – الزجر، ٢ – الطرق، ٣ – الضرب بالحصى وبالودع.
٤ – الخط في الرمل وتسميه العامة بعلم التراب. ٥ – الطير
٦ – التعداد بالسبحة. ٧ – النظر في المصحف الشريف وفي ذلك مزيد قبح وشناعة لما فيه من الاستخفاف بكتاب الله والتلاعب به واستعماله في الطرق الشيطانية وربما ادى الى الكفر الصريح والارتداد القبيح اعاذنا الله تعالى واخواننا المسلمين وهدانا الى ما فيه خير الدارين بمنه وكرمه آمين. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم من أتى كَاهِنا فصدَّقَهُ بِمِاَ يَقُولُ فقد برىء مِمَّا أُنْزِلَ عَلَى محمد ومن أتَاهُ غيْرَ مُصدِّقٍ لَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً

رواه الطبراني

برىء كفر وخرج منه صلاة بالتنوين مضموما أربعين ليلة وفي رواية لمسلم أربعين يوما.

قال النووى : اى لاثواب له في صلاته ولكنها صحيحة يسقط عنه الفرض بها ولايطالب باعادتها.

ويترتب على فعل العبادة شيئان : الصحة والقبول فالصحة معناها سقوط الفرض عنه. والقبول معناه حصول الثواب عليها وقد يتنفى القبول مع وجود الصحة كهذا. ومثله الصلاة في المكان المغصوب وصلاة العبد الآبق والمراة الساخط عليها زوجها.

وَسُئِلَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم عَنِ ٱلكُهَّانِ فَقَالَ لَيْسُوا بشيءٍ فقَالوا يارَسول الله انَّهُمْ يُحَدِّثوننا أَحْيَانَاً بالشيء فيكُونُ حقا. فقَالَ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم تِلْكَ ٱلْكَلِمَةُ مِن ٱلحقِّ يَخْطَفُهَا الجنّي فيَقُرُّهَا في أذنِ وليِّهِ فَيَخْلِطُ مَعَهُ مِائةَ كَذْبَةٍ

رواه البخاري ومسلم

الكهان بضم الكاف وتشديد الهاء المفتوحة جمع كاهن اي سئل عن أقوالهم **يحدثوننا** يخبروننا ووقع في رواية بحذف النون الأولى **أحيانا** في بعض الأوقات **فيكون حقا** أي فيكون الأمر موافقا لما ذكروه **تلك الكلمة** اي ذلك الذي يوافق الواقع **من الحق** بالحاء والقاف وفي رواية تلك الكلمة الحق بدون حرف الجر وفي رواية أخرى من الجن بالجيم والنون **يخطفها** بفتح الطاء وبكسرها اي يأخذها بسرعة **الجني** بكسر الجيم والنون بعدهما ياء مشددة واحد الجن **فيقرها** بفتح الياء وضم القاف والراء اي يلقيها ويرددها **وليه** الذي يستخدمه من الكهان **فيخلط**. بفتح الياء وسكون الخاء المعجمة ثم لام مضمومة أو مكسورة اي يضيف إليها ويمزجها من عند نفسه **كذبة** بفتح الكاف وبكسرها مع سكون الذال المعجمة.

والمعنى : ان مايقع من كلام الكاهن صدقا هو مايسمعها الجنى من الملائكة في السماء فإذا القاها الى الكاهن خلط معها مائة من الكذب. اهـ

تتمة وتذييل :

استدل البعض- على جواز استعمال الخط للكهانة بما رواه مسلم عن معاوية بن الحكم السلمى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كان نبى من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك.

وهذا الاستدلال باطل ومردود لان الحديث جاء خبرا عن الوقوع لا دليلا على الجواز، وشتان مابين الامرين.

وقد وردت أشياء من هذا القبيل ومنها على سبيل المثال :

١ - **علم النجوم** كان اية لنبي الله دانيال وقيل ادريس وهو منهي عنه في شرعنا على ما مرّ بك من التفصيل.

٢ - **صنع التماثيل** كان لنبي الله سليمان كما ذكره القرآن الكريم بقوله يعملون له مايشاء من محاريب وتماثيل. وهو منهي عنه في شرعنا.

٣ - **الأخبار بالمغيبات** : كان آية لعيسى عليه السلام كما ذكره القرآن الكريم بقوله عنه : وانبئكم بما تأكلون وماتدخرون في بيوتكم وهو منهي عنه بل ونفى الله تعالى علمه عن غيره بقوله قل لايعلم من في السموات والأرض الغيب الا الله.

فهذه كلها أخبار عما وقع وليس دليلا على جوازها في شرع النبي صلى الله عليه وسلم فتدبر.

فالله سبحانه وتعالى المنفرد بعلم الغيب وبيده الطرق الموصلة اليه لايملكها الا هو فمن شاء اطلاعه عليها أطلعه ومن شاء حجبه عنها حجبه ولايكون ذلك الاّ مِن افاضته على رسله بدليل قوله تعالى وماكان الله ليطلعكم على الغيب ولكن الله يجتبى من رسله من يشاء اهـ

اتّبَاعُ آلسنةِ واجْتِنَابُ البدْعَة

قَالَ اللهُ تَعالى وأنَّ هَذَا صِراطي مُسْتَقِيماً فاتَّبِعُوهُ ولَا تَتَّبِعُوا آلسُّبلَ فتفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ.

السنة طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وسيرته في حياته عبادة وعملا **البدعة** ماأحدث في الدين ولاأصل له من الشرع. **قال الله** في الاية الثالثة والخمسين بعد المائة من سورة الانعام **صراطي** اي طريقي وديني **مستقيما** قويما لااعوجاج فيه **السبل** الطرق والاديان كاليهودية والنصرانية والمجوسية وسائر أهل الملل وأهل البدع والضلالات من اهل الاهواء واهل الشذ وذ في الفروع واهل التعمق في الجدل والخوض في الكلام **فتفرق**

اي تتفرق اي يكون ذلك سببا لافتراقكم **عن سبيله** وجعل الكلمة هنا بصيغة المفرد لان الحق واحد.

عن ابن مسعود رضى الله عنه قال خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما خطا ثم قال هذا سبيل الله ثم خط خطوطا عن يمينه ويساره ثم قال هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو اليها ثم قرا وان هذا صراطي... الآية.

وَقَالَ تعالى وَمَاآتَاكُم الرسُولُ فَخُذُوهُ وَمَانَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا.

وقال تعالى في الاية السابعة من سورة الحشر **وماأتاكم** **الخ** اي مأامركم به الرسول صلى الله عليه وسلم فافعلوه ومانهاكم عنه **فانتهوا** اتركوه واجتنبوه فإنه يامر بكل خير وصلاح وينهي عن كل شر وفساد والآية نزلت في أموال الفىء الا أنها عامة في كل ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم أو نهى عنه.

وقَالَ تعالى قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبكُمْ اللهُ وَيَغْفِر لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غفُورٌ رَحيم قُلْ أَطِيعُوا اللّٰهَ والرسُولَ فإنْ تَوَلّوا فانَّ اللهَ لَايُحِبُّ الْكَافِرِينَ.

وقال تعالى في الآيتين الحادية والثانية والثلاثين من سورة آل عمران **ذنوبكم** ماسلف منها **فان تولوا** اعرضوا **لايحب الكافرين** لايرضى فعلهم ولايغفر ذنبهم فمن ادعى محبة الله تعالى وليس على سنة نبيه صلى الله عليه وسلم فهو كاذب.

وقال سهل بن عبد الله : علامة حب الله حب القرآن وعلامة حب القرآن حب النبي صلى الله عليه وسلم وعلامة حب النبي صلى الله عليه وسلم حب السنة وعلامة حب هولاء جميعا حب الآخرة وعلامة حب الآخرة حب الانسان نفسه وعلامة حب الانسان نفسه بغض الدنيا وعلامة بغض الدنيا ان لا يأخذ منها الا الزاد والبُلغَة. اي لا يطلب منها الا مقدار زاد الراكب. اهـ

وَقَال تعالى فَلْيَحْذَرِ الذين يُخالِفُونَ عن أمْرِهِ أنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَة أوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ.

وقال تعالى في الآية الثالثة والستين من سورة النور **فليحذر** فليخش **يخالفون** والمخالفة هو السلوك في طريق غير طريق الآخر **عن أمره** عن سنته وطريقته **فتنة** بلاء في الدنيا في قلوبهم بكفر او نفاق أو سوء اعتقاد أو في غير قلوبهم بقتل وتسليط سلطان جائر اوزلزال أو أهوال. أو بلاء في الآخرة أعاذنا الله منها.

والمعنى : ليخش المخالفون لأمر النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة في الدنيا والعذاب في الآخرة.

وَقَالَ رَسُولُ االله صلى الله عليه وسلم عَلَيكُمْ بِسُنَّتِي وسُنَّةِ الخلفاء آلرَّاشِدِينَ عَضُّوا علَيْهَا بِالنَواجِذِ وإيَّاكُمْ ومُحْدَثَاتِ الأمُور فإنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

رواه ابو داوود والترمذي

عليكم بسنتي الزموا طريقتي **عضوا** بفتح العين وضم الضاد المشددة **بالنواجذ** بالاضراس وهو كناية عن شدة التمسك **محدثات** بضم الميم وسكون الحاء وفتح الدال جمع محدثة وهي الامر الجديد الذي ليس في كتاب ولاسنة ولا اجماع ولا اصل له في واحد من هذه **بدعة** اي أمر جديد لا اصل له في الدين. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم فإنَّ خيْرَ الحَدِيثِ كِتَابُ الّلهِ وخَيْرَ آلْهُدى هُدَيَ مُحمَّد وشَرُّ الامور مُحدثَاتها وكلُّ مُحدَثَةٍ بدعةٌ وكلَّ بِدْعَة ضَلاَلَةٌ.

رواه مسلم

الهدى بضم الهاء وفتح الدال. وفتح الهاء وسكون الدال **هدى محمد** صلى الله عليه وسلم في عباداته ومعاملاته وشمائله

وَقَالَ صلى الله عليه وسلَّمَ مَنْ أحْدَثَ فِي أمْرِنَا هَذَا مالَيْسَ منْهُ فَهُو رَدٌّ.

متفق عليه

امرنا دينا **ليس منه** وفي رواية للبخاري ماليس فيه **فهو رد** اي مردود من اطلاق المصدر على اسم المفعول كخلق ومخلوق اي فعمله باطل ومردود لايعتد به شرعا لعدم موافقته السنة.

وأما البدعة فقد ورد في ذمها أحاديث كثيرة منها مارواه ابن عباس عنه صلى الله عليه وسلم ابى الله أن يقبل عمل صاحب بدعة حتى يدع بدعته. وماروه حذيفة لايقبل الله لصاحب بدعة صوما ولاصلاة ولاصدقة ولاحجا ولاعمرة ولاجهادا ولاصرفا ولاعدلا يخرج من الاسلام كما تخرج الشعرة من العجين اهـ

والبدعة اشد من المعصية لانها تحدث على أنها من تمام الدين ومحاسن الشريعة فأنى لصاحبها أن يتوب ويستغفر منها. بينما العاصى مدرك حقيقة معصيته فينتج عن ذلك التوبة والانابة ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفور رحيما. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم لَايُومِنُ أحدكُمْ حتَّى يَكُون هوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِه

رواه الاصفهاني

لايومن ايمانا كاملا **هواه** رغبته **جئت به** من الأوامر والنواهي فان من أحب شيئا مال اليه واتبعه هواه.

ولم يقل حتى ياتمر بما أمرت لان المامور بالشيء قد يفعله مع عدم رغبة وارتياح كما قد يفعله مع الاكراه والاضطرار. اهـ

ٱلدِّلَالَة علَى الخَيْرِ

قَالَ اللهُ تعالَى ادْعُ الى سَبِيلِ رَبكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ.

الدلالة بكسر الدال اى الدعوة والارشاد الى الخير بقول أو فعل **قال الله** في الاية الخامسة والعشرين بعد المائة من سورة النحل **بالحكمة** هي وضع الشىء في مكانه اللائق به وتتناول هنا اللطف واللين وصواب القول وسداد الفعل واستقامة الراى واستعمال كل ما من شأنه أن

يرغب المدعو كما تتناول ترك التانيب والزجر والقسوة والشدة.

والموعظة الكلمات الطيبة والعبر النافعة والخطابات المقنعة المزيحة للشبه وتتناول كل كلام يحرك القلب والمشاعر ويهز الوجدان **الحسنة** اي البعيدة عن كل مايولم ويوذى من الالفاظ النابية والعبارات السيئة اهـ

وَقَالَ تعالى وتَعَاوَنُوا على البِرِّ والتقوى ولَاتَعَاوَنُوا عَلَى الاثْمِ وٱلْعُدْوَانِ

وقال تعالى في الآية الثانية من سورة المائدة **تعاونوا** ليعن وليساعد بعضكم بعضا **البر** فعل الخيرات **التقوى** ترك المنكرات **الاثم** ترك مامر الله بفعله وارتكاب مانهى عنه **العدوان** مجاوزة الحدود التي حدها الله تعالى.

قال العلماء : قرن الله تعالى البر بالتقوى لان في التقوى رضا الله تعالى وفي البر رضا الناس فمن جمع بينهما فقد اكتملت سعادته. اهـ

والمعاونة تكون باسداء النصيحة وبذل المعروف والتوجيه بالراى كما تكون بالافتاء والتعليم وغيرها.

وقَالَ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مثلُ أجْرِ فَاعِلِهِ.

رواه مسلم

من دل من أرشد **على خير** كعلم ومال وعمل صالح **مثل أجر**...الخ مثل ثواب الفاعل قال القرطبى ان له مثل ماللعامل في الكم والكيف وحتى في التضعيف ويظهر من هذا ان معلمى القرآن والهداة المرشدين والعلماء العاملين ولاسيما المؤلفون منهم أكثر الناس أجرا لكثرة دلالتهم على الخير لبقاء أثارهم.

وسبب الحديث ان رجلا طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يحمله على دابة فلم يجد فقال آخر يارسول الله انا أدله على من يحمله فقال بالحديث.

وقَال صلى الله عليه وسلم مَنْ دَعَا الى هُدىً كَانَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مثل أجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لاينْقُصِ ذَلِكَ مِنْ أجُورِهم شَيْئاً وَمَنْ دَعَا الى ضَلَالَةٍ كَان عَلَيْهِ مِن الاثْمِ مثل آثامِ مَنْ تبِعُه لاينْقصُ ذلِكَ مِنْ آثامِهم شيئا.

رواه مسلم

هدى بضم الهاء سواء كان فعل خيرا وترك شرا واعان عليه برأي أو فعل أو قول **تبعه** بكسر الباء اقتدى به **ينقص** بفتح الياء وضم القاف من نقص الثلاثي **ضلالة** أمر بها وأعان عليها.

وَقَال صلّى الله عليه وسلم فَوَاللّهِ لأنْ يَهْدِي اللّهُ بك رَجُلًا واحِداً خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ ٱلنَّعِمِ.

متفق عليه

لأن بفتح اللام والهمزة **بك** بسبب دعوتك له **خير لك** أفضل وانفع لك **حمر** بضم الحاء وسكون الميم جمع أحمر **النعم** بفتح النون والعين أي الابل والغنم والبقر. والمراد بحمر النعم هنا الابل الحمراء خاصة لانها كانت أنفس أموال العرب واشرفها حتى صارت تطلق على كل شيء نفيس رفيع القدر. **والمعنى** : ان ثواب هداية رجل واحد بسببك افضل من ثواب الصدقة بهذه الابل النفيسة لان ثواب الهدى لاينقطع الى يوم القيامة وثواب الصدقة تنقطع.

والحديث ذكره صلى الله عليه وسلم لعلي بن أبي طالب عندما أعطاه الراية ووجهه الى خيبر وأوله : لاعطين الراية غدا رجلا...الخ

التّنزه من البوْلِ

التنزه البعد عن البول والاحتراز منه. واصل النزه البعد وتنزيه الله تعالى تبعيده عما لايجوز عليه من النقائص. قاله في النهاية.

مَرَّ رَسُول الله صلى الله عليه وسلم بِقَبْرِيْن فَقَال إنَّهمَا يُعَذّبَانِ أمّا أحَدُهُمَا فَكَانَ يمْشِي بالنَّمِيمَة وأمَّا الاخرُ فكَان لَايَسْتَنْزِهُ مِنَ البَوْلِ

رواه البخاري ومسلم

بقبرين وفي رواية على قبرين. ولم يذكر اسم المقبورين للستر عليهما **انهما** بكسر الهمزة **يعذبان** بفتح الذال وفي رواية ليعذبان باللام **بالنميمة** اي انه كان يسعى بين الناس ينقل الكلام بقصد الافساد بينهم **الأخر** بفتح الخاء المعجمة **لايستنزه** بياء مفتوحة ثم سين ساكنة بعدها تاء مفتوحة ثم نون ساكنة فزاي معجمة مكسورة وهو من التنزه اي أنه ماكان يحترز عن رشاش البول ولايتطهر منه. وفي رواية أخرى :

لايستتر من استتر ومعناه انه لايجعل بينه وبين البول سترة. وفي رواية أخرى **لايستبرئ** من الاستبراء.

والحديث يحث على التحرز والابتعاد عن البول ومايتطاير منه على البدن أو الثوب ويجب التطهر من ذلك نضحا أو غسلا. اهـ

ورواية لايستتر هي أكثر الروايات. قاله الحافظ في الفتح.

وَقَالَ صلى الله عليه وسلم أَكْثَرُ عَذَابِ ٱلْقَبْرِ مِنَ ٱلْبَوْلِ

رواه ابن حجر

أكثر عذاب القبر اي أكثر اسباب عذابه **من البول** يكون بعدم التحفظ منه والاحتراز. وفي رواية : تنزهوا من البول فان عامة عذاب القبر منه اهـ

وَقَالَ صلى اللهُ عليه وسلَّم بَوْلُ ٱلْغُلَامِ ٱلرَّضِيعِ يُنْضَحُ وَبَولُ الجارِيَةِ يُغْسَلُ.

رواه أحمد والترمذى

الرضيع الذي يرضع ثدي أمه **ينضح** بضم الياء مبنيا للمفعول **الجارية** البنت.

والحديث يدل على التفرقة بين بول الصبى والصبية وللعلماء فيه مذاهب محلها كتب الفروع. اهـ

ٱلتَّشَبُّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ

التشبع التشبه بالشبعان **بمالم يعط** بضم الياء وسكون العين المهملة وفتح الطاء اي بماليس عنده.

والمراد بالباب : هو أن يتظاهر الانسان بحال أو هيئة ليس هو عليها. كالتجمل بلباس ليس له. ويدخل تحت الباب أمور كثيرة كما سياتى ان شاء الله تعالى بيانه اهـ

قالَتِ امْرأةٌ يَارَسُولَ اللهِ إنَّ لِي ضَرَّةً فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أنْ أتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي فَقَالَ رَسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ٱلْمُتَشَبِّعُ بمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِس ثوبي زُورٍ.

رواه البخاري ومسلم

امراة هي اسماء بنت أبي بكر الصديق **ضرة** بفتح الضاد والراء المشددة وهي الشريكة في الزوج **جناح** بضم الجيم اي اثم **ان اتشبع** وفي رواية ان تشبعت **المتشبع** المتكثر والمتزين **بمالم يعط** بما ليس عنده **كلابس**..الخ اي كمن يلبس ثوبين لغيره ويتظاهر بأنهما له.

والحديث يدل على ذم تظاهر الانسان في حالة ليس هو عليها حقيقة ومن أمثلة ذلك :

ان يظهر للناس انه شبعان وليس كذلك. ومنها ان تدعى المراة أن لها مكانة وقدرا عند زوجها لتغيظ بذلك ضرتها فتقول زوجي أعطاني كذا وفعل معي كذا. ومنها ان يلبس ثياب الزهاد ليظن الناس انه زاهد. ومنها ان يتظاهر بالعلم بتملك الكتب أوحفظ بعض المسائل أو بتعمم عمائم العلماء. ومنها ان يوصل بكم قميصه كما اخر ليوهم أن عليه قميصين. وجعل النبي صلى الله عليه وسلم ثوب المتشبع ثوبين اشارة الى الرداء والازار فهو في زور في جميع أحواله ومن رأسه الى مفرق قدمه اهـ

مَقَاصِدُ شَتَّى

مقاصد جمع مقصد **شتى** متنوعة متفرقة والاحاديث فيها متناثرة وليست تحت باب واحد.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دِرْهَمُ رِباَ يَاكُلُه ٱلرَّجُلِ وَهُوَ يَعْلَمُ أشدُّ مِنْ سِتٍّ وثَلاثِين زَنيَةً.

رواه أحمد

ربا بكسر الراء وهو عبارة عن فضل مال لايقابله عوض اي الزيادة على اصل المال بلا مقابل وقال الشوكاني انه يطلق على كل بيع محرم.اهـ ويطلق ايضا على الفعل المحرم. واللفظ يفيد جميع انواع الربا.

وَقَالَ صلى اللهُ عليه وسلَّم ٱلرِّبَا ثَلاثَةٌ وسَبْعُونَ بَاباً ايْسَرُهَا مِثل أنْ يَنكِح الرَّجل أمَّهُ وإن أرْبَى الرِّبَا عِرْضُ ٱلرَّجُلِ ٱلمُسْلِم.

رواه مسلم.

بابا اي نوعا وفي بعض الروايات اثنان وستون. وفي اخرى سبعون اربى الربا اشدها واعظمها اثما عرض بكسر العين وسكون الراء اي ذمّ المسلم والوقيعة فيه واغتيابه اه. وفي هذا دليل على ان الربا يطلق على الفعل المحرم. قاله في سبل السلام. اهـ

وقَال صلى الله عليه وسلم مَنْ وَقَاهُ ٱللَّهُ شَرَّ مَابَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخلَ ٱلجَنَّةَ.

رواه الترمذي

وقاه حفظه لحييه بفتح اللام وسكون الحاء وفتح الياء الاولى وسكون الثانية وهو العظمان في جانبي الفم والمراد بما بينهما هو اللسان ومعنى الحديث من حفظه الله من شر لسانه وشر فرجه دخل الجنة.

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عليْهِ وسَلَّم لَوْ كَانَتِ ٱلدُّنْيَا تَزِنُ عِندَ ٱللَّهِ جناح بَعُوضَةٍ مَاسَقَى كَافِراً مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ.

رواه مسلم

تزن اي تبلغ مثل قدر جناح بعوضة وفي رواية تعدل بمعنى تساوى شربة بفتح الشين اي المرة من الشرب

والمعنى : ان الدنيا حقيرة عند الله تعالى لايبالي بها ولو كان لها عند الله قدر ولو مثل جناح البعوضة لم يجد الكافر منها شيئا ولو شربة واحدة من الماء.

وروى ابن ماجه عن سهل بن سعد ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة منتفخة رافعة رجلها فقال صلى الله عليه وسلم اترون هذه هينة على صاحبها فو الذي نفسي بيده للدنيا أهون على الله من هذه على صاحبها ولو كانت الدنيا... الحديث. اهـ

وَقَالَ صلَّى اللهُ عليهِ وسلم أَلَا إِنَّ الدُنْيَا مَلْعُونَةٌ ومَلْعُونٌ مَا فِيهَا إلَّا ذِكْرَ ٱللَّهِ وَمَا وَالَاهُ أَوْ عَالِمًا أَوْ مُتَعلِّماً.

رواه الترمذي

الا بفتح الهمزة وهي اداة استفتاح لتوكيد الكلام وتنبيه المخاطب **ملعونة** مبغوضة ساقطة **مافيها** من الأموال والامتعة والشهوات **والاه** قاربه وداناه من الطاعات. والمراد بالدنيا كل ما يشغل عن الله تعالى.

ولايدل الحديث على ذم الدنيا مطلقا فعن ابي موسى الاشعري لاتسبوا الدنيا فنعم مطية المومن. عليها يبلغ الخير وبها ينجو من الشر اهـ.

وقَال صلى الله عليه وسلم حُجِبَتِ ٱلنَّارُ بِٱلشَّهَوَاتِ وَحُجِبَتِ الجنةُ بِٱلْمَكَارِهِ.

متفق عليه

حجبت جعلت حجابا لهاوفي رواية حفت بالحاء والفاء اي أحيطت به **والمعنى** : ان الشهوات حجاب للنار فمن هتك ذلك الحجاب واقتحمها وصل الى النار كالخمر والزنا والملاهي. وان المكاره وهي كل مايشق على النفس من العبادات وكظم الغيظ والعفو حجاب للجنة فمن هتك ذلك الحجاب واقتحمها وصل الى الجنة اهـ

وَقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسَلم إنَّ الذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ ٱلصُّوَرَ يُعَذَّبُونَ يُقالُ لَهُمْ أحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ.

متفق عليه

احيوا بفتح الهمزة اي اجعلوا في هذا الصور حياة. والحديث دليل على تحريم صنع الصور. وأما الرقم في الثوب فلا يتناوله الحديث وان كان التنزه عنه أفضل وأكمل.

تنبيه : الفرق بين العذاب والعقاب ان العذاب هو كل مايؤلم من قول أو فعل كالعتاب والشتم والانكار والعقاب يختص بالفعل اهـ قاله في الفتح.

وقَالَ صلى اللهُ عليه وسَلَّم إنَّ منْ أشْرَاطِ ٱلسَّاعَةِ أنْ يُرْفَعَ ٱلْعِلْمُ وَيَظْهَرَ ٱلجهْلُ وَيظْهَرَ الزِّنا ويَكْثر شرْبُ الخمْر وتكْثُرَ ٱلنِّسَاءُ وَيَقِلَّ ٱلرِّجَالُ حتَى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأةً القيِّمُ ٱلْوَاحِدُ.

متفق عليه

اشراط الساعه علاماتها **يرفع العلم** بموت حملته وفي رواية للبخاري أن يقل العلم **يظهر الجهل** وفي رواية للبخاري ويثبت الجهل من الثبوت وفي أخرى لمسلم ويبث **يظهر الزنا** يفشو وينتشر **يقل الرجال** يكون عددهم قليلا لكثرة موتهم في الفتن والحروب قال الحافظ والظاهر انها علامة محضة يقدر الله في آخر الزمان ان يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من النساء **القيم** على وزن الكيس اي من يقوم بمصالحهن ورعايتهن وليس بانه يكون زوجا لهن اهـ

فائدتان :

الاولى : خصت هذه الأمور الخمسة هنا لكون اختلالها مشعرا باختلال الامور وموذنا بخراب العالم لأن بهذه الخمسة صلاح المعاش والمعاد : فرفع العلم يخل بالدين، وشرب الخمر يخل بالعقل، والزنا يخل بالنسب، والفتن تخل بالنفس والمال.

الثانية : قال البخارى : قال ربيعة لاينبغي لاحد عنده شيء من العلم أن

يضيع نفسه فيترك الاشتغال به لئلا يودى ذلك الى رفع العلم. ويستفاد من ذلك الحث على نشر العلم كما يوخذ منه ان على العالم ان يشهر نفسه ويتصدى للأخذ عنه لئلا يضيع علمه اهـ **وقد سبق** في باب التستر استحسان اتخاذ العلماء تمييزا لهم بالملابس والعمائم ليعرفوا بين الناس فتوخذ اقوالهم ويقتدى بفعالهم. اهـ

وقَال صلى الله عليه وسلم تجِدُون شَرَّ ٱلنَّاسِ ذَا ٱلْوَجْهَيْنِ ٱلذي ياتِي هَؤلَاءِ بِوَجْهٍ وَهؤلاء بِوَجْهٍ.

متفق عليه

ذا الوجهين هو المنافق الذي يظهر خلاف ما يبطن ويبدي لكل طائفة انه منهم فهو يتذبذب بين الفرق لا الى هؤلاء ولا الى هولاء. وطريقة النفاق اخبث الطرق ويكفي ان اهلها في الدرك الاسفل من النار. **وقد ذكر الله** تعالى المومنين أول البقرة في أربع ايات والكافرين في آيتين والمنافقين في ثلاث عشرة آية.

وَقَال صلى الله عليه وسلم مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِي الدُّنْيا كَان لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ.

رواه ابو داوود وابن حبان

من سواء كان رجلا او امراة **وجهان** كناية عن نفاق صاحبه **ولسانان** يعذب بهما في نار جهنم.

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عليه وسلم لَاتدْخُلُ ٱلمَلَائِكَةُ بَيْتاً فِيهِ كلبٌ وَلَا صُورَةٌ.

متفق عليه

الملائكة اي ملائكة الرحمة لا الحفظة فيدخلون فيه **بيتا** وكذلك باقي الامكنة **فيه كلب** لان الكلب من الشياطين والملائكة اعداؤهم وقيل لقبح رائحتها.

وسُئِلَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلَّم عَنِ امْرَأةٍ ذبَحَتْ شَاةً فأمَرَ بأكْلِهَا.

متفق عليه

عن امراة وفي رواية عن امة وفي أخرى عن جارية. والحديث يدل على جواز ذبح المراة. والرواية عن ابن كعب ابن مالك عن أبيه أنه كانت لهم غنم ترعى فابصرت جارية منها موتا فكسرت حجرا فذبحتها به. فيوخذ من ذلك ايضا جواز الذبح بالحجر وبكل ما اسال الدم وفرى الاوداج اهـ

وَقَالَ صلى الله عليه وسلم ٱلرَّجُلُ على دِينِ خلِيلِه فَلْينظُرْ أحدُكُمْ مَنْ يُخالِل

رواه أبو داوود والترمذي

خليله صديقه **فلينظر** نظر تفحص واختيار **من يخالل** من يتخذه خليلا وصديقا. والمعنى أن المرء يتطبع بطبع صديقه وعشيره فعلى الانسان ان ينظر الناس ويختار لنفسه مومنا تقيا فإنه ينتفع بصلاحه ونصحه وتقواه.

وقال صلى الله عليه وسلم ٱلْمَرْءُ مَعْ مَنْ أحَبَّ

متفق عليه.

المرء اي الشخص رجلا كان أوامراة **مع من أحب** فيكون معه في درجته من خير أو شر. ولايلزم من المعية المساواة في المرتبة. فمن أحب المومنين والصالحين حشر معهم ومن أحب الكفار والاشرار حشر معهم.

وَقال صَلَّى الله عليه وسلم إنَّ اللَّهَ تعَالَى يَقُولُ يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ اينَ ٱلمُتحابُّونَ لِجَلاَلِي ٱلْيَوْمَ أُظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَاظِلَّ إلَّا ظِلِّي

رواه مسلم

المتحابون الذين احب بعضهم بعضا **لجلالي** لاجل تعظيمي لالغرض دنيوي **ظلي** ظل العرش والاضافة للتشريف.

وَقَال صلى اللهُ عليه وسلم إنّ مِنْ أَحَبِّكَم إلَيَّ وأقربكمْ مِنِّي مَجْلِساً يَوْمَ ٱلْقِيامَةِ أَحْسَنَكُم أَخْلَاقاً

رواه الترمذي

يوم القيامة في الموقف وعند الميزان والحوض وفي الجنة **أحسنكم** وفي رواية احاسنكم بصيغة الجمع.

وبقية هذا الحديث هُوَ قوله صلى الله عليه وسلم وان ابغضكم الى وأبعدكم مني مجلسا يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون اهـ الثرثار الكثير الكلام. والمتشدق المتطاول على الناس بلسانه والمتفيهق المتكبر. اهـ

وحسن الخلق ملكة نفسانية تحمل صاحبها على فعل كل جميل وضابطه : ان تعامل الناس بما تحب ان يعاملوك به وتاتي اليهم ما تحب ان ياتوك به.

وورد عنه صلى الله عليه وسلم أحاديث كثيرة في فضله منها :

١ - مامن شيء اثقل في ميزان المومن يوم القيامة من خلق حسن.
٢ - أكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا.
٣ - وسئل صلى الله عليه وسلم عن أكثر مايدخل الناس الجنة فقال : تقوى الله وحسن الخلق.
٤ - وقال صلىٰ الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضى الله عنه : يامعاذ حسن خلقك للناس.

وحسن الخلق من شيم النبيين والمرسلين وخواص المومنين فمن رزق منه بشيء فقد رزق بحظ عظيم اهـ

وقال صلَّى اللهُ عليه وسلَّم مازالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بٱلجَارِ حتَّى ظَنَنْتُ أنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ.

متفق عليه

الجار الذي يكون بجانبك سواء في المسكن او المصنع أو المزرعة أو في ترام او قطار أو طائرة وسواء كان مسلما او كافرا عابدا او فاسقا

صديقا أو عدوا غريبا او بلديا سيورثه اي سيجعل له نصيبا في ميراث الجار.

والجار على ثلاثة أقسام :

جار له حق الجوار فقط وهو الجار المشرك.
وجار له حق الجوار والاسلام وهو الجار المسلم.
وجار له حق الجوار والاسلام والقرابة وهو الجار المسلم ذو الرحم.

وَقَالَ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم مَنْ كَانَ يُومِنُ بآللَّهِ وَآليَوْمِ آلآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُومِنُ باللَّهِ وَ اليَوْمِ الاخِرِ فَلْيُكرِمْ ضَيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُومِنُ بآللَّهِ وَ الْيَوْمِ آلآخِرِ فَلْيُكرِمْ ضيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُومِنُ باللَّهِ وَ آلْيَوْمِ آلآخِر فَلْيَقل خَيْراً أوْ لِيَصْمُتْ.

متفق عليه

فلايوذ جاره وفي رواية فليكرم جاره وفي اخرى فليحسن الى جاره وكلها تعنى تعظيم حق الجار والحث على مراعاته

وعدم ايذاء الجار معناه الاحسان اليه ويشمل ذلك ثلاثة أمور :

الاول : الاحسان اليه بحسب الطاقة كالاهداء اليه والسلام عليه وطلاقة الوجه عند لقائه وتفقد حاله ومعاونته فيما يحتاج اليه والستر عليه ومساعدته بالمال والراي والجاه وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ان كان مخالفا على حال يناسبه من اللين والرفق مع سترزلله ومراعاة كل ماتقتضيه المروءة له.

وعرض الاسلام عليه ان كان كافراوتبيين محاسنه له وترغيبه فيه بكل الوسائل المتاحة له.

الثاني : كف الأذى عنه من نفسه أو غيره اليه فيكف عنه اسباب الضرر على اختلاف انواعه حسية أومعنوية.

الثالث : تحمل الأذى الصادر منه فيعفو عن كل ما يصدر من جاره

اليه فلا يجازيه بالمثل ولا يكافيه بالقبيح بل يعفو ويصفح ويدعو له بالهداية والتوفيق اهـ

وأحق الجيران بمراعاة الحقوق هو الذي لايحول بينك وبينه حائل ولايفصل بينكما فاصل وهو الملكان الحافظان اللذان هما معك : فعلى المرء مراعاة حقهما بفعل الحسنات وترك السيئات فهما أولى بالرعاية وجنابهما احق بالصيانة في كل وقت وفي كل مكان.

فليكرم ضيفه : بتقديم ما ينبغي له من لوازم المروءة والضيف يطلق على الواحد والكثير والذكر والأنثى يقال ضفته بكسر الضاد وتضيفته اذا نزلت انت عليه واضفته بالهمزة اذا نزل عليك. وتلزم الضيافة في البوادي حيث لا فنادق ونحوها وأما في الحضر فلا تلزم. وهذا قول مالك. اهـ

فليقل خيرا لينال الغنيمة او الاجر **اوليصمت** بضم الميم وفي رواية لمسلم اوليسكت وقد سبق قوله صلى الله عليه وسلم من وقاه الله مابين لحييه ومابين رجليه دخل الجنة وقال صلى الله عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده وعنه صلى الله عليه وسلم هل يكب الناس في النار على مناخرهم الاحصائد السنتهم.

وقَال صلى الله عليه وسلَّم لَايَدْخُلُ ٱلجَنَّةَ نَمَّامٌ متفق عليه

لايدخل مع الفائزين أولا، أو لايدخلها مطلقا ان استحل ذلك وعلم انه مجمع على تحريمه **نمام** وفي رواية قتات ومعناهما نقل كلام الغير على وجه الافساد قال الغزالي : النميمة افشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه سواء كان بالكتابة او بالرمز او الايماء. ولاينبغي لمن حملت اليه نميمة ان يصدقها. ولايبحث عن تحقيقها فإن ذلك تجسس منهي عنه.

تنبيه : الفرق بين الغيبة والنميمة :

ان الغيبة ذكر الانسان في غيبته بما يكره بكون المقول فيه غائبا.

والنميمة نقل كلام الناس بعضهم الى بعض على وجه الافساد فاختصت النميمة بكونها لقصد الافساد. ولايشترط ذلك في الغيبة اهـ

وقال صلى اللّهُ عليه وسلم مَنْ أحَبَّ أنْ يُبْسَطَ لَهُ في رِزْقِهِ وَيُنْسَأ لَهُ في أثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ.

متفق عليه

من أحب وفي رواية من سره **ان يبسط** بضم الياء وسكون الموحدة وفتح السين المهملة اي يزاد ويوسع **ينسأ** بضم الياء أوله وسكون النون وفتح السين والهمزة اي يؤخر **أثره** أجله والمعنى من اراد السعة في رزقه والزيادة في عمره فليصل وليحسن الى أقاربه.

فوائد مهمة :

الاولى : الرحم من كان بينه وبين الاخر قرابة في النسب سواء كان ممن يرثه ام لا.

الثانية : صلة الرحم هي الاحسان الى الأقربين والتعطف عليهم والرعاية لاحوالهم وايصال ماأمكن له ايصاله من الخير اليهم ودفع ماامكنه دفعه عنهم من الشر.

الثالثة : قال القرطبي الرحم التي توصل عامة وخاصة فالعامة رحم الدين وتوصل بالتوادد والتناصح ونحوها والخاصة رحم القرابة وتوصل بهذه وبالنفقة وتفقد الحال وكل ما يودى الى التآلف والتقارب.

الرابعة : تحصل قطيعة الرحم بالاساءة كما تحصل بمجرد ترك الاحسان فمن لم يحسن فقد قطع ولو لم يسيء لان الأحاديث آمرة بالصلة ناهية عن القطع ولا واسطة بينهما.

الخامسة : زيادة العمر معناها البركة فيه بالتوفيق في الطاعات وعمارة الاوقات بما ينفع في الاخرة وصيانتها من الضياع وبقاء الذكر الجميل بعد الموت فيوفق واصل الرحم للاعمال الصالحة ويبارك له في عمل ثلاثين سنة مثلا أكثر من عمل مائة سنة لغير الواصل. كما بارك تعالى في عبادة ليلة القدر وجعلها أفضل من عبادة ألف شهر قال الامام النووى وهذا هو الصحيح في المسالة.

وَقَال صلى الله عليه وسلم لَايَدْخُلُ ٱلجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثقَالُ ذرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ

رواه الاصفهاني

كبر بكسر فسكون وهو دفع الحق ونكرانه وعدم الانقياد له.
وبقيةالحديث : فقال رجل يارسول الله ان الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة فقال صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط او وغمص الناس اهـ.
فالتجمل في الهيئة واللباس والمسكن ليس كبرا بل هو مندوب اليه فان الله تعالى اذا أنعم على عبد يحب أن يرى اثر نعمته عليه. ولكن على غير وجه الزهو والخيلاء فقد قال صلى الله عليه وسلم كل واشرب والبس في غير سرف ولامخيلة. ومعنى لايدخل الجنة اي ابتداء مع الفائزين الأولين. أو لا يدخلها ابداً ان استحله اهـ

وقَال صلى الله عليه وسلم إنَّ اللَّهَ تعَالى يَنْهَاكُمْ أن تَحْلِفوا بِآبَائكُمْ فَمَنْ كَان حَالِفاً فَلْيَحلِفْ بِٱللَّهِ أوْ لِيَصْمُتْ.

متفق عليه

بآبائكم ويدخل في ذلك كل مخلوق ينهاكم والنهي للتحريم لان الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه والعظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهي به غيره. فاذا لم يعتقد في المحلوف به مثل مايعتقده لله تعالى فهو مكروه. وينعقد الحلف بكل ما يختص تعالى به كرب العالمين والحي الذي لا يموت والذي نفسي بيده واما بغير ذلك فلا ينعقد قال في سبل السلام والاظهر عدم وجوب الكفارة في الحلف بالمحرمات. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلَّم آلوَلَدُ للفِرَاشِ وللْعَاهِرِ ٱلحَجَرُ.

رواه البخاري ومسلم

الولد حكمه تابع للفراش **والفراش** المراة لان الرجل يفترشها **للعاهر** الزانى **الحجر** الخيبة والحرمان.

ومعنى الحديث :

ان ولد المراة الزانية تابع لامه واما الزاني فلا حق له في استلحاق الولد لانه لم يطأها على وجه شرعي وانما له الخيبة والحرمان اي انه يمنع من الولد.

وسبب الحديث :

ان عتبة بن ابي وقاص زنى بجارية لزمعة. فاوصى عتبة الى أخيه سعد بن ابي وقاص بان يلحق هذا الولد بنسبه فلما جاء فتح مكة أراد سعد أن يأخذ الولد كما أوصاه أخوه فأبى عبد بن زمعة وتحاكما الى النبي صلى الله عليه وسلم : فقال سعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان الولد ابن أخي الاترى شبهه به فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شبها بينا وقال عبد بن زمعة : ان الولد أخي لان امه جارية أبي زمعة وقد ولد على فراشه.

فقضى صلى الله عليه وسلم بالولد لصاحب الفراش وهو عبد بن زمعة وقال بان الزاني الذي هو عتبة لانصيب له في الولد وانما له الخيبة والحرمان.

ولما كان الولد شبيها جدا بعتبة فقد امر النبي صلى الله عليه وسلم زوجته ام المومنين سودة بنت زمعة ان تحتجب من هذا الولد تورعا واحتياطا مع انه قضى به لأبيها زمعة.وليس معنى الحجر هنا بان الزاني يرمى بالحجر. اهـ

وَقَال صلى الله عليه وسلم اذَا لَبسْتُم واذَا تَوضَّأتُمْ فَابْدءوا بِأيَامِنِكُمْ

رواه ابو داود والترمذي

لبستم قميصا او سروالا او نعلا **بايامنكم** بالهمزة جمع ايمن وفي رواية غير هذين ميامنكم بالميم بدل الهمزة وكان صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في شأنه كله. اهـ

وَقال صلى الله عليه وسلم مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فهُوَ مِنْهُمْ

رواه ابو داود والطبراني

تشبه عمل مثل عملهم او قال مثل مقالهم رغبة فيهم وميلا اليهم فمن تعاطى شيئا مما يختص به الكفار ويمتازون به من ملبوس أو هيئة او زي ميلا اليهم ورضا بدينهم او تهاونا بالاسلام فقد كفر. والاحرم وأدّب اه

وَقال صلى الله عليه وسلم ٱلمُسْتَبَّانِ مَاقَالاَ فَعَلَى ٱلبَادِئِ مالَمْ يَعْتَد ٱلْمَظْلُومُ.

رواه مسلم والترمذي

المستبان تثنية مستب اي الشخصان اللذان يتشاتمان **ما قالا** اي اثم ما قالا من السباب والقول القبيح ووزره **فعلى البادىء** اي الذي بدأ بالسب فعليه اثم ما قاله وعليه اثم ما قاله صاحبه ايضا ومحل ذلك **مالم يعتد**...الخ اي مالم يجاوز ذلك حده في الانتصار فإذا اعتدى وجاوز حده في الرد فاثم ذلك الزائد يكون عليه.

ومجاوزة الحد تكون بتكراره فإذا قال له الأول ياكلب فرد هو بذلك مرتين فقد جاوز واعتدى. وتكون ايضا بالرد بأفحش مما قاله كان يقول له الاول ياكلب فرد عليه ياخنزير او يسبه فيرد عليه بسب أبيه أو أمه فكل هذا مجاوزة للحد واعتداء ويفهم من الحديث جواز انتصار المظلوم على ظالمه اهـ

وقَالَ صلى اللهُ عليه وسلم لاَيَدْخُل الْجَنَّةَ خِبٌّ ولامَنَّانٌ ولاَبَخِيلٌ.

رواه الترمذي

خب بكسر الخاء وبفتحها مع تشديد الباء اي الخداع المفسد بين الناس **ولا منان** هو الذي يمن على من أعطاه والمن يبطل أجر الصدقة **ولابخيل** الذي يمنع الزكاة او من يمنع فضله عن المضطر اليه لان في المال حقا سوى الزكاة

وقال صلى الله عليه وسلم لَيسَ ٱلشَّدِيدُ بِٱلصُّرَعَةِ إنَّمَا ٱلشَّدِيدُ الذِي يَملِكُ نَفْسَهُ عِندَ الغضَبِ.

رواه البخاري ومسلم

الشديد القوى **الصرعة** بضم الصاد وفتح الراء الذي يصرع الناس كثيرا بقوته.

تنبيهات :

الأول : كل ما كان على وزن فعلة بضم الفاء وفتح العين فهو من يكثر منه ذلك الفعل مثل صرعة ضحكة لمزة همزة لمن يكثر منه الصرع والضحك..الخ.

فان سكنت العين كان معناه من يكثر عليه ذلك الفعل مثل صرعة ضحكة لمن يصرعه الناس كثيرا ويضحكون منه كثيرا.

الثاني : ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر دواء للغضب فمنه قوله صلى الله عليه وسلم الغضب من الشيطان والشيطان خلق من النار والماء يطفىء النار فاذا غضب أحدكم فليغتسل (١). ومنه قوله صلى الله عليه وسلم اذا غضب احدكم فقال اعوذ بالله سكن غضبه .ومنه قوله صلى الله عليه وسلم اذا غضب احدكم فليسكت. ومنه قوله صلى الله عليه وسلم اذا غضب أحدكم فليجلس فإذا ذهب عنه الغضب والا فليضطجع وفي رواية فإذا وجده أحدكم قائما فليجلس وان وجده جالسا فليضطجع.

الثالث : الفرق بين الغضب والحزن هو :

ان الغضب تأثر النفس ممن دونها ويتحرك من داخل الانسان الى خارجه وينشا عنه السطوة والأنتقام.

والحزن تأثر النفس ممن فوقها ويتحرك من خارج الانسان الى داخله وينشا عنه المرض والسقم.

ولهذا يقتل الحزن صاحبه لانه من الخارج الى الداخل ولايقتل الغضب.

وقال صلى الله عليه وسلم مَاتَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ ٱللَّهُ

رواه مسلم

ماتواضع اي ان الله يعوضه على ذلك رفعة في الدنيا **وبقية الحديث** : مانقصت صدقة من مال ومازاد الله عبدا بعفو الاعزا وماتواضع أحد لله الا رفعه الله. اهـ

(١) وفي رواية (فليتوضأ)

وقالَ صلَّى اللهُ عليه وسلم الحَيَاءُ لَا يَاتِي الَّا بِخَيْرٍ.

رواه البخاري ومسلم

الحياء خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التقصير في حق الغير **الا بخير** لانه يمنع صاحبه ويحجزه عن ارتكاب المعاصي والمحارم.

واما اذا منع من القيام بحقوق الله تعالى وقول الحق فهو حياء شيطاني مذموم فإن الله تعالى لايستحي من الحق .اهـ

وهذا الحديث رواه البخاري في باب الحياء من كتاب الأدب .ومسلم في باب شعب الايمان من كتاب الايمان وكلاهما عن عمران بن حصين.

وقال صلى الله عليه وسلم ٱلحَيَاءُ مِنَ الايمَانِ

رواه البخاري ومسلم

من الايمان اي شعبة من شعبه يمنع صاحبه عن المعاصي **وهذا الحديث** اخرجه البخاري في كتاب الايمان باب الحياء من الايمان. وأخرجه مسلم في باب شعب الايمان من كتاب الايمان وكلاهما عن ابن عمر رضي الله عنهما وقد قيل للنبي صلى الله عليه وسلم الحياء من الدين فقال صلى الله عليه وسلم بل هو الدين كله وقال صلى الله عليه وسلم إذا لم تستحي فاصنع ما شئت.

اذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا وتستح مخلوقا فما شئت فاصنع.

وقال صلى الله عليه وسلم ٱلدِّينُ ٱلنَّصِيحَةُ

رواه أحمد ومسلم

الدين اي عماده وقوامه هو **النصيحة** اي الاخلاص والتصفية وارادة الخير للمنصوح له. والنصيحة فرض كفاية وتلزم اذا امن الناصح على نفسه من المكروه وعلم أو ظن قبول النصيحة وافادتها. **وبقية الحديث** : قلنا لمن يارسول الله قال. لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم. اهـ

فالنصيحة لله بالايمان به وترك الالحاد في صفاته واسمائه والحب فيه والبغض وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه.

والنصيحة لكتابه بالايمان بتنزيله وتعظيمه وتلاوته وتفهم علومه.وتدبر معانيه والعمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه

والنصيحة لرسوله بطاعته في أوامره ونواهيه وتوقيره والتادب بآدابه والتخلق بأخلاقه.

ولائمة المسلمين اي القائمين بامور المسلمين بمعاونتهم على الحق والطاعة لهم والانقياد في غير معصية واعلامهم بما لم يبلغهم ولم يعرفوه من شئون الرعية وترك الخروج عليهم والدعوة لهم بالصلاح والسداد.

وعامتهم وهم من سوى الائمة ونصيحتهم بارشادهم لمصالحهم واعانتهم بالقول والعمل والراي وستر عوراتهم وجلب المنافع اليهم ودفع المضار عنهم وامرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر وتعليم جاهلهم وتنبيه غافلهم وتوقير كبيرهم ورحمة صغيرهم والذب عن اعراضهم. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم لَايَحِلُّ لمُسلِمٍ أنْ يَهْجُرَ أخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ فَمَنْ هَجَرَ أخَاهُ فَوْقَ ثَلاثٍ فَمَاتَ دَخَلَ ٱلنَّارَ.

رواه ابو داوود

فوق ثلاث واما دون الثلاث فالمفهوم انه يجوز وذلك لان الانسان مجبول على الغضب لايملك دفعه عن نفسه فعفى له عن ذلك ليذهب عنه ذلك العارض ففي اليوم الأول يسكن غضبه وفي الثاني يراجع نفسه وفي الثالث يعتذر ويفىء **يهجر** يترك الكلام معه والسلام عليه واذا كان الهجران لله تعالى بان ارتكب بدعة أو تجاهر بمعصية فليس من هذا بل يكون الهجر مندوبا اليه اذا ظن افادته.

وَقَالَ صلى الله عليه وسلم أفْضَلُ ٱلْفَضَائِلِ أنْ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ وتَعْفُو عَمَّنْ شَتَمَكَ.

رواه الطبراني

عمن شتمك والرواية المشهورة هي عمن ظلمك وهذه الأمور هي من مكارم الأخلاق التي أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فقد قال صلى

الله عليه وسلم امرني ربي بتسع الاخلاص في السر والعلانية والعدل في الرضا والغضب والقصد في الغنى والفقر وان أعفو عمن ظلمني واصل من قطعني واعطي من حرمني وان يكون نطقي ذكرا وصمتي فكرا ونظري عبرة اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم الرِّيَاءُ الشِرْكُ الأَصْغَرُ

رواه أحمد والبيهقي

الرياء هو فعل الطاعة لغرض دنيوى إما لطلب مال أو جاه أو مال. ويكون بالبدن باظهار نحول واصفرار ليوهم بذلك شدة اجتهاده في العبادة ويكون ايضا بكثرة المواعظ في المواقف ليدل بعنايته بالاصلاح. وبالجملة فهو فعل العبادة لغير وجه الله. ومعنى كونه شركا ان صاحبه اشرك مع الله غيره في قصده بالعبادة روى ابن ماجه عن شداد بن اوس قال قال صلى الله عليه وسلم ان أخوف ما اتخوف على امتي الاشراك بالله اما انى لست أقول يعبدون شمسا ولا قمرا ولا وثنا ولكن اعمالا لغير الله. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم ماأنزل الله داءً إلَّا أنزَلَ لهُ شِفَاءً.

رواه البخاري ومسلم

داء مرضا **شفاء** دواء وفي رواية لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برىء باذن الله تعالى. **والحديث** يدل على شرعية تعاطى الاسباب وهو عين التوكل على الله تعالى وترك الاسباب هو التواكل وقد تعاطى صلى الله عليه وسلم الاسباب فداوى وتداوى ورقى واسترقى وحفر الخندق لرد الغزاة وقال للاعرابي في ناقته : اعقلها وتوكل، وقد جعل الله لكل شيء سببا

وقال صلى الله عليه وسلم مَنْ أَحَبَّ أنْ يُزَحْزَحَ عَنِ آلنَّارِ وَيُدْخَلَ آلْجَنَةَ فَلْتَاتِهِ مَنِيَّتُه وَهُوَ يُومِنُ بِآللَّهِ وآلْيَوْمِ آلاخِرِ ولْيَاتِ الى آلنَّاسِ آلذِي يُحِبُّ أنْ يُوتَى إلَيْهِ.

رواه مسلم

يزحزح بضم الياء اوله وبفتح الزاءين اي يبعد عن النار يدخل بضم اوله وفتح ثالثه منيته بفتح الميم وكسر النون. وفتح الياء المشددة اي موته ليأت الى الناس اي يعاملهم بمثل ما يحب أن يعاملوه به.

وقال صلى الله عليه وسلم إِيَّاكُمْ والحسَدَ فإِنَّ ٱلْحَسَدَ يَأكُلُ الحسنات كما تاكل ٱلنَّارُ ٱلْحَطَبَ.

متفق عليه

اياكم والحسد احذروا الحسد وامنعكم منه. وهو تمنى زوال نعمة الغير سواء كانت نعمة دين أو دنيا.

ياكل يذهب اجر الحسنات بسرعة. وأما تمنى مثل نعمة الغير دون زوالها عنه فهو غبطة محمودة واذا كانت النعمة على كافر او فاجر يستعملها في ايذاء المسلمين فلا يضر حسدها لانها آلة للفساد. وقد تسمى الغبطة حسدا مجازا كما في قوله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن... الحديث.

وقال صلى الله عليه وسلم إِنَّ ٱللَّهَ طَيِّبٌ لَايَقْبَلُ إِلَّا طَيِّباً.

رواه مسلم

طيب منزه عن النقائص **الاطيبا** اي لايقبل من الاعمال الا ما كان خالصا ولايقبل من الصدقات الا ماكان حلالا. **اخرج أحمد** عن ابن عمر من اشترى ثوبا بعشرة دراهم وفيها درهم من حرام لم يقبل الله له صلاة مادام عليه ثم ادخل ابن عمر اصبعيه فى اذنيه وقال صُمّتا ان لم أكن سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم **وأخرج الحاكم** وابن خزيمة وابن حبان : من جمع مالا من حرام ثم تصدق به لم يكن له فيه أجر.

وقال صلى الله عليه وسلم من اكتسب مالا من ماثم فوصل به رحمه او تصدق به او انفقه في سبيل الله جمع ذلك كله فقذف به في جهنم **وفي رواية عن ابن عباس** من أكل لقمة من حرام لم يقبل الله عمله أربعين صباحا. **وعنه صلى الله عليه وسلم** والذي نفس محمد بيده ان العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل منه عمل اربعين يوما وايما

عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به وورد انه من حج بمال حرام فقال لبيك قالت الملائكة له لا لبيك ولا سعديك وحجك مردود عليك حتى ترد ما في يديك اهـ وقال سفيان الثورى من انفق الحرام في الطاعة كان كمن طهر النجس بالبول. وقد اغتر كثير فجمعوا الاموال الطائلة ثم انفقوها على المساجد والمدارس ولايقبل الله الا طيبا.

وقال صلى الله عليه وسلم إنَّ الله لَاينظُرُ الى صُوَرِكِمْ ولا الى أمْوَالِكُمْ ولَكِنْ يَنظر الى قُلُوبِكُمْ وأعْمَالِكُمْ.

رواه مسلم

لاينظر لايبالي الى صوركم الجميلة مع قبح الاعمال اموالكم الخالية من الخيرات ونفع العباد قلوبكم التي هي محل التقوى اعمالكم الزكية الخالية من الشوائب ويوخذ من الحديث عدم الغلو في تعظيم من حسنت أفعاله الظاهرة وعدم الاحتقار لمن ساءت افعاله الظاهرة فلا يقطع لذى عمل صالح بالنجاة ولا لذى معصية بالهلاك فإنما الاعمال امارات ظَنية وليست ادلة قطعية والله تعالى هو المطلع على السرائر فلا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى

وقال صلى الله عليه وسلم الشرْكُ أخْفَى مِنْ دَبِيبِ ٱلذَّرِّ عَلَىَ الصَّفَا في اللَيْلَةِ ٱلظلمَاءِ وَأدْنَاهُ أنْ يُحِبَّ عَلَى شيءٍ مِنَ ٱلْجَوْرِ وأنْ يُبْغِضَ عَلَىَ شيءِ مِنَ ٱلْعَدْلِ...

اخفى اشد خفاء بحيث يدخل على قلب المرء وهو لايشعر دبيب النمل من مشى صغار النمل الصفا بفتح الصاد اي الصخرة الملساء الظلماء الشديدة الظلمة ادناه اي ادنى مراتب الشرك ان يحب انسانا وهو يعلم انه جائر مائل عن السنة ان يبغض اي يكره انسانا مع علمه بان ذلك المبغوض مستقيم على الطريقة فحب الجائر وبغض العادل.

...وَهَلِ ٱلدِّينُ الَّا ٱلْحُبُّ والبُغْضُ فِي اللهِ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وجلَّ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ ٱللهَ فاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللّٰهُ.

رواه الحاكم

نوع من الشرك لانه لم يحب الجائر لاجل الله ولم يبغض العادل لاجل الله **وهل الدين** اي تمامه **الا الحب**...الخ الا ان يحب من امر الله بمحبته ايا كان ويبغض من امر الله ببغضه ايا كان قال صلى الله عليه وسلم من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان...والاية سبق معناها في باب اتباع السنة.

وقال صلى الله عليه وسلم تُفْتَحُ أبْوَابُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ ويَوْمَ ٱلخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُل عَبْدٍ لَايُشْرِكُ بِٱللّٰهِ شَيْئاً إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ أَنظِرُوا هَذَيْنِ حتَّى يَصْطَلِحَا أَنظِرُوا هذَيْنِ حتَّى يَصْطَلِحَا. أَنْظِرُوْا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا.

رواه مسلم

تفتح بضم التاء الاولى وفتح الثانية **فيغفر** بضم الياء وفتح الفاء مبنيا للمجهول **الارجلا** بالنصب وبالرفع **شحناء** بفتح الشين وسكون الحاء المهملة بعده نون ممدودة اي عداوة وبغضاء **انظروا** بفتح الهمزة وكسر الظاء اي اخروا العفوَ عن هذين المتباغضين **حتى يصطلحا** حتى يرجعا الى الصلح فيما بينهما **أخيه** في النسب او في الدين اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم لَايَتَنَاجَى اثنَانِ دُون واحِدٍ

متفق عليه

لايتناجى بالالف مرفوعا على أن لا نافية فهو خبر بمعنى النهي وفي رواية لايتناج فلا ناهية. والنهي للتحريم والتناجي هو التحادث سراً **دون واحد** لان ذلك قد يحزنه لظنه احتقارهما اياه اولانهما يريدان به سوءا. قال القرطبي وترك الجماعة للواحد كترك الاثنين لوجود ذلك المعنى فيه

ويلحق بذلك التحدث بلغة لا يسمعها واحد من بينهم لان علة النهي موجودة فيه ايضا.

وقال صلى الله عليه سلم **الكِّيسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وعَمِلَ لِمَا بَعْدَ ٱلمَوْتِ وَٱلعَاجِزُ مِنْ أتْبعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وتَمنَّى على ٱللّهِ الأَمَانِيّ** رواه الترمذي

الكيس العاقل الناظر في عواقب الأمور **دان نفسه** قهرها **لما** ينفعه **بعد الموت** في موقف الحساب **العاجز** اي المقصر **اتبع** جعل نفسه تابعة لهواها فيعطيها كل ما تهوى **الاماني** جمع امنية فيعلل نفسه بعفو الله وغفرانه ويقول ان الله غني كريم. أفلا يدري هذا الجاهل أن رحمة الله كتبها للذين يتقون. وفي الحديث القدسي كيف أجود برحمتي على من بخل بطاعتي اهـ ومن يات ربه مجرما فان له جهنم... الخ.

وقال صلى الله عليه وسلم **كُلُّ أمَّتي يَدْخُلون ٱلجَنَّة الّا مَنْ أبَى قَالُوا يَارَسُولَ ٱللّهِ وَمَنْ يَأبَى قَالَ مَنْ أطَاعَنِي دَخَلَ ٱلجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أبَىَ**

رواه البخاري

الا من أبى امتنع ورفض فاباء المسلم يكون بتعاطي المعاصي والآثام فهو لا يدخل الجنة مع أول الداخلين الا من شاء الله واباء الكفار بامتناعهم عن الاسلام فهم لا يدخلونها أبدًا

وقال صلى الله عليه وسلم **تَفْتَرِقُ أمَّتِي على ثَلَاثٍ وسَبْعِينَ مِلَّةً كَلُّهُمْ فِي ٱلنَّارِ الَّا ملة وَاحِدة قَالُوا وَمَنْ هِيَ يَارَسُولَ ٱللَّهِ قَال مَاأنَا عَلَيْهِ وأصْحَابِي.**

رواه الترمذي

امتي امة الاجابة وهم المسلمون الذين يصلون **تفترق** في الاصول والعقائد لا الفروع والعمليات **مااانا عليه** اي الطائفة التي تعمل بما أنا أعمل عليه مع أصحابي. وفي طرق هذا الحديث ان اليهود افترقت على احدى وسبعين واحدة منها في الجنة وسبعون في النار والنصارى افترقت على ثنتين وسبعين احدى وسبعون منها في النار وواحدة في الجنة. ثم قال :

والذي نفس محمد بيده لتفترقن امتي على ثلاث وسبعين فرقة واحدة في الجنة واثنتان وسبعون في النار قيل يارسول الله من هم قال الجماعة. اهـ اي الموافقون لجماعة الصحابة في معتقداتهم والمقتفون لآثارهم. رزقنا الله تعالى واخواننا المسلمين ذلك وحشرنا في زمرتهم بمنه وكرمه آمين.

وقال صلى اللهُ عليه وسلم بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشرِّ أنْ يَحْقِرَ أخَاهُ ٱلْمُسْلِمَ

رواه مسلم

بحسب باسكان السين اي يكفي المرء من الشر **يحقر** باي شيء من انواع التحقير والاهانة سواء كان سبّا او شتما او غيبة او تنقيصا. والحديث يدل على تعظيم حرمة المومن عند الله.

وقال صلى الله عليه وسلم مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُه لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ.

رواه مسلم

بطأ بتشديد الطاء وفي رواية ابطا بالهمزة اي من اخره عمله في الاخرة **لم يسرع به نسبه** في المرور على الصراط فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : يامر الله تعالى بالصراط فيضرب على جهنم فيمر الناس على قدر أعماهم زمرا زمرا اوائلهم كلمع البرق ثم كمر الريح ثم كمر الطير ثم يمر الرجل سعيا وحتى يمر الرجل مشيا وحتى يمر آخرهم على بطنه فيقول يارب لم بطات بي فيقول اني لم ابطىء بك انما بطابك عملك.

وقال صلى الله عليه وسلم إنَّ أحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ...

ان أحدكم بكسر همزة ان **يجمع** بضم أوله اي يضم بعضه إلى بعض وذلك ان المنى اذا اراد الله خلقه تفرق اولا في جميع اجزاء جسم المراة.

...فِي بَطْنِ أمِّه أرْبَعِينَ يَوْماً نُطْفَةً ثمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مثْلَ ذٰلِكَ ثمَّ يَكُونُ مُضغَةً مثل ذَلِكَ ثمَّ يُرْسَلُ إلَيْهِ المَلَكُ فَينفُخُ فِيهِ ٱلرُّوحَ وَيُومَرُ بأرْبَع كَلِمَاتٍ بكَتْبِ رِزْقِهِ وأجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٌّ أوْ سَعِيدٌ.

في بطن أمه اي في الرحم **اربعين يوما** وفي رواية أربعين ليلة **نطفة** اي منيا على حاله لم يتغير **ثم يكون** أي يصير **علقة** دما جامدا

غليظا **مثل ذلك** اي أربعين يوما اخرى **مضغة** قطعة لحم **مثل ذلك** في أربعين يوما **ثم يرسل اليه الملك** الموكل بخلق الاجنة بعد الاربعين الثالثة بعد تمام بنيانه وتكون اعضائه وتشكل صورته **فينفخ فيه الروح** فقتله بعد ذلك قتل روح **ويومر** هذا الملك **بكتب** اي بكتابة اربع قضايا مقدرة له في الازل **رزقه** كل ما يساق اليه ويجده حلالا كان او حراما من غذاء ولباس وعلم وذرية وحالة من صحة وسقم وغيرها **واجله** مدة عمره والوقت الذي يغيش اليه **وعمله** هل هو صالح أو فاسد **وشقي او سعيد** اي هل يموت على الايمان فيكون سعيدا او على الكفر فيكون شقيا.

فائدة : كتابة الملك هذه تكون بعد سؤاله كما ورد في خبر آخر فيقول يارب ما الزرق ما الأجل وما العمل وهل هو شقي او سعيد ولكل انسان كتابة سابقة وهي مافي اللوح المحفوظ. ولاحقة وتكون في كل ليلة قدر ومتوسطة وهي هذه.

...فَوالذي لا اله غَيْرُه إنَّ أحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ ٱلْجَنَةِ حَتَّى مَايَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إلَّا ذِراعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ ٱلْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بعَمَلِ أهْلِ ٱلنَّارِ فَيَدْخلهَا وإنَّ أحدكُمْ لَيَعْمَلُ بعَمَلِ أهْلِ ٱلنَّارِ حَتَّى مَايَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا الاَّ ذِراعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ ٱلْجَنَّة فَيَدْخلها.

رواه البخاري ومسلم.

فو الذي اكد هذا المعنى بالقسم لتاكيد امر القضاء **بعمل أهل الجنة** اي فيما يدو ويظهر للناس **حتى ما يكون** بالنصب وبالرفع **الا ذراع** اي مقدار ذراع فقط **فيسبق عَلَيْهِ الكتاب** اي ما في الكتاب وهو ماكتبه الملك من كونه سعيدا او شقيا.

وفي الحديث : اشارة الى عدم الاغترار بصور الاعمال التي تظهر للناس فلا يليق القطع لاحد بجنة ولا بنار الا من اخبر بحاله الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم كالعشرة المبشرين ونحوهم.

وفي الحديث ايضا اثبات القدر وان كل ما وقع في الكون من خير أو شر فإنه بقدر الله تعالى وقضائه وهو مذهب أهل الحق والتحقيق كما

ثبت ذلك في الكتاب والحديث قال تعالى انا كل شيء خلقنه بقدر. وعد صلى الله عليه وسلم الايمان بالقدر خيره وشره ركنا من اركان الايمان حينما سأله جبريل عليه السلام.

وقال صلى الله عليه وسلم مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا ٱللَّهُ وَحْدَهُ لَاشَرِيكَ لَهُ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُو عَلَى كُلِّ شَيءٍ قَدِيرٌ فِي يوْمٍ مائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسنَةٍ وَمُحِيَتْ عنْهُ مِائَةُ سَيئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ ٱلشَّيْطَانِ يَوْمه ذَلِكَ وَلَمْ يَاتِ أَحَدٌ بأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ الا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَر مِنْ ذَلِكَ. وَمَنْ قَالَ سُبْحَانَ ٱللَّهِ وَبِحَمْدِهِ في يوْمٍ مائة مرةٍ حُطَّتْ خطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثل زَبَدِ ٱلْبَحْرِ. متفق عليه

من قال ذكرا كان او انثى **في يوم** سواء قاله في ليل او نهار **مائة مرة** متفرقة او متوالية. والأفضل ان يواليها في مجلس **له الحمد** وفي رواية بعد هذا : يحيي ويميت **عدل** بفتح العين وبكسره اي مثل **عشر رقاب** عشرة عبيد يعتقهم **سيئة** من الصغائر لأن من شرط محو الكبائر التوبة **حرزا** بكسر الحاء وسكون الراء اي حصنا ووقاية **لم يات أحد** اي لم يعمل انسان **الا أحد** بالرفع على البدلية **أكثر من ذلك** بان زاد على المائة من هذا اللفظ وكذلك من اي لفظ أخر من انواع الذكر. **قال النووى** وليس هذا وامثاله من الحدود التي لاتحسن مجاوزتها والزيادة عليها **حطت** بضم الحاء وفتح الطاء المشددة **زبد** بفتح الزاء والباء اي رغوة البحر وهو كناية عن الكثرة اي ولو كانت كثيرة جدا

تنبيه : قال الحافظ سبحان الله منطوقة تنزيه ومفهومه توحيد ولا اله الا الله منطوقه توحيد ومفهومه تنزيه فهو افضل لان التوحيد أصل والتنزيه فرع.اهـ وقد قال صلى الله عليه وسلم افضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي لا اله الا الله. وقال الشيخ ابن عاشر في كلمة التوحيد :

وهي أفضل وجوه الذكر فاشغل بها العمر تفز بالذخر

وقال صلى الله عليه وسلم من ابْتُلِيَ مِنْ هَذِهِ آلْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ آلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْراً مِنَ آلنَّارِ.

متفق عليه

ابتلى بهمزة مضمومة وتاء مضمومة اي من أصابه بلاء **البنات** واحدة أو أكثر وسواء بنات نفسه او بنات غيره **بشيء** من احوالهن وانفسهن لان مجرد حصولهن بلاء وما يصدر منهن ايضا بلاء **فاحسن اليهن** باطعامهن وكسوتهن وتاديبهن وتعليمهن وتزويجهن من الاكفاء قاصدا بكل ذلك وجه الله تعالى **كن له سترا** حجابا ووقاية

تنبيه :

كان الناس يكرهون البنات لما فيهن من الضعف غالبا عن القيام بمصالحهن وكانت رغباتهم في الذكور فجاء الاسلام يزجرهم عن ذلك ويرغب في ابقائهن وترك قتلهن ويعد بهذا الوعد الجليل لمن يحسن اليهن ولو لواحدة فقط وان كانت بنت غيره. والاحسان يستمر الى حين استغنائهن عنه بزوج او غيره. فسبحان الله ما أحكم شرع الاسلام.

ٱلصَّبْرُ وَفَضْلُهُ

الصبر هو حبس النفس على المكروه عن الجزع والتسخط وكف اللسان عن الشكوى وهو على ثلاثلا أقسام.

صبر على الطاعة، وصبر على المعصية، وصبر على المصيبة وهو المراد بهذا الباب.

فضله للصبر فضائل عظيمة ومزايا جليلة. ومن اهمها ان الله تعالى وصف جزاء الاعمال وثوابها وقدر لها حسابا ثم ذكر ان اجر الصابرين بلا حساب فقال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب.

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تنصب الموازين فيوتى باهل الصدقة فيوفون اجورهم بالموازين وكذلك الصلاة والحج ويوتى باهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان ولاينشرلهم ديوان ويصب عليهم الاجر بغير حساب قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب.

وروى عن موسى عليه السلام قال : الهي اي منازل الجنة أحب اليك قال حظيرة القدس قال من يسكنها قال أصحاب المصائب. قال يارب من هم ؟ قال الذين اذا ابتليتهم صبروا واذا أنعمت عليهم شكروا.

فالصبر من شيم المرسلين وخلق النبيين فمن صبر على مكروه او مصيبة ولم يجزع اورثه الله تعالى حالة الرضى وما أعطى أحد عطاء خيرا واوسع من الصبر اهـ

وقال الله تعالى وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ ونقْصٍ مِنَ الأمْوَالِ والانفسِ والثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ ٱلصَّابِرِين.

قال الله في الآية الخامسة والخمسين بعد المائة من سورة البقرة **لنبلونكم** لنختبرنكم **من الخوف** بجميع انواعه ومنه خوف العدو والفزع في القتال **الجوع** بالجدب والقحط **ونقص من الأموال** اي ذهاب بعضها بالخسارة والكساد وبالسرقة ونحوها **والانفس** بموت الاقارب من الاولاد والأزواج والأصحاب والأحباب **والثمرات** بضياع بعض الزروع والثمار وبالجوائح

المتلفة **الصابرين** على هذه المصائب والبلايا وهم الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون.

فائدة :

يبلو الله تعالى عبده بالخير هل يشكر كما يبلوه بالشر هل يصبر فالخير منه تعالى بلاء. والشر منه ايضا بلاء قال تعالى ونبلوكم بالشر والخير فتنة والينا ترجعون.

فالنعم منه تعالى والمصائب والشدة والرخاء والصحة والسقم والغنى والفقر والحلال والحرام والطاعة والمعصية والهدى والضلال وكل مكروه ومحبوب فتنة منه تعالى وابتلاء وفتنة الخير باداء شكره اشق واصعب من فتنة الشر بالصبر عليه قال عمر بن الخطاب بلينا بالضراء فصبرنا وبلينا بالسراء فلم نصبر.

والمصيبة هي كل ما يوذى المسلم حتى لسع البعوضة وانقطاع الشسع وانطفاء المصباح فعن عكرمة رضى الله عنه ان مصباح رسول الله صلى الله عليه وسلم انطفا ذات ليلة فقال صلى الله عليه وسلم انالله وانا اليه راجعون فقيل أمصيبة هي يارسول الله قال نعم كل ما آذى المومن فهو مصيبة.

وقال صلى الله عليه وسلم أَشَدُّ ٱلنَّاسِ بَلَاءً الأَنْبِيَاءُ ثُمَّ ٱلأَمْثَلُ فَالأَمْثَلُ.

رواه الترمذي

اشد الناس أكثرهم وأعظمهم **الأنبياء** لما خصوا به من قوة اليقين ليكمل لهم الثواب **ثم الامثل** الأفضل واماثل القوم خيارهم. وعن ابى سعيد الخدري قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فوضعت يدي عليه فوجدت حرة بين يدي فوق اللحاف فقلت يا رسول الله ماأشدَّها عليك قال انا كذلك يضعف لنا البلاء ويضعف لنا الأجر قلت يارسول الله اي الناس اشد بلاء قال الأنبياء قلت يارسول

الله ثم من قال ثم الصالحون ان أحدهم ليبتلى بالفقر حتى ما يجد احدهم الا العباءة يحويها وان كان احدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح بالرخاء. اهـ وورد ان الله يحب للعبد درجة فلا يبلغها بصلاة ولاصوم ولاحسنة فيبتليه الله تعالى فيصبر فينال تلك الدرجة اهـ.

وقال صلى الله عليه وسلم ما يُصِيبُ ٱلْمُسْلِمَ مِنْ نصَبٍ ولَاوَصَبٍ ولَاهَمٍّ ولَاحزنٍ ولَاأذىً ولَاغَمٍّ حتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إلا كَفَّرَ ٱللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ

رواه البخاري

المسلم اي والمسلمة **نصب** بفتحتين اي التعب **وصب** بفتحتين ايضا اي المرض الملازم **هم** هو ما ينشا عن الفكر فيما يتوقع حصوله وهو مختص بما سياتي **حزن** بفتحتين او بضم الحاء وسكون الزاء وهو ما ينشا عن الفكر فيما سبق ومضى فهو مختص بما مضى **اذى** هو كل ما لا يلائم النفس فتتضرر به **غم** هو الحزن الشديد الذي يضيق على القلب حتى يكون صاحبه كأنه أغمى عليه **حتى الشوكة** بالرفع والجر **يشاكها** بضم أوله أو بفتحه اي يدخل في جسده **كفر الله بها** اي بسببها **خطاياه** ذنوبه اهـ

فائدة :

الفرق بين تكفير السيئات ومغفرة الذنوب ان السيئات هي صغائر الذنوب والتكفير مختص بها قال تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقال صلى الله عليه وسلم الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان والصلوات الخمس كفارات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر. فمادة التكفير مقرونة دائما بالسيئات واما المغفرة فمختصة بالكبائر. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم مَنْ يُرِدِ ٱللَّهُ بِهِ خَيْراً يُصِبْ مِنْهُ.

رواه البخاري

يصب بضم الياء وكسر الصاد. وروى بفتح الصاد ايضا والأول أشهر. والمعنى يوجه اليه مصيبة في بدنه أو ماله أو محبوبه ليثيبه عليه وليطهره من الذنوب وليرفع درجته فقد روى أحمد وأبو داود ان العبد اذا سبقت له من الله منزلة ولم يبلغها بعمل ابتلاه الله في جسده او ولده او ماله ثم صبر على ذلك حتى يبلغ تلك المنزلة اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم مَايَزَالُ ٱلْبَلَاءُ بالمُومِنِ والمُومِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ ومَالِهِ حتى يَلْقَى ٱللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ.

رواه الترمذي

في نفسه بالمرض والفقر ونحوها **وولده** بالموت والمرض وعدم الاستقامة من كل ما يؤلم الوالد ويوذيه **وماله** بالتلف بالحرق والسرقة وغيرها **حتى الى ان يلقى الله** يموت **وما عليه خطيئة** اي وليس عليه ذنب. اهـ وفي رواية عنه صلى الله عليه وسلم...فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة. اهـ ولهذا كان السلف يفرحون بالبلاء اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم مِنْ سَعَادَةِ ٱبْنِ آدمَ رضَاهُ بِمَا قَضَى ٱللَّهُ لَه ومِنْ شقَاوَةِ ابْنِ آدَمِ سَخطُهُ بِمَا قَضَى ٱللَّهُ.

رواه الترمذي

رضاه اي استسلامه له فلم يتضجر ولم يتسخط على قضاء الله **سخطه** بفتح السين والخاء او بضم السين وسكون الخاء اي تبرمه لما في ذلك من معارضة القدر.

فوائد مهمة :

الأولى : جعل الله تعالى لأهل الذنوب ثلاثة أنهار يتطهرون بها في الدنيا. وهي نهر التوبة والاستغفار ثم نهر الحسنات المذهبة للسيئات ثم نهر المصائب والبلايا فإذا اراد الله بعبد خيرا ادخله احد هذه الانهار

فورد القيامة طيبا طاهرا والا أدخله النهر الرابع يوم القيامة وهو نهر الجحيم اعاذنا الله تعالى منها.

الثانية : روى عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا واذا اراد بعبده الشر امسك عنه بذنبه حتى يوافى به يوم القيامة.

الثالثة : الشكوى الى الله تعالى والتضرع اليه لا ينافي الصبر فقد شكا ايوب عليه السلام فقال انى مسنى الضر ومع ذلك فقد قال فيه الله انا وجدناه صابرا نعم العبد.

وَقَالَ صلى الله عليه وسلم يَوَدُّ أَهْلُ ٱلْعَافِيَةِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ ٱلْبَلَاءِ ٱلثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ فِي ٱلدُّنْيَا بِالمَقَارِيضِ

رواه الترمذي

يود يحب **أهل العافية** اي الذين لم تصبهم مصيبة ولا بلاء في الدنيا **الثواب** اجر صبرهم **جلودهم** أجسادهم **قرضت** بضم القاف وكسر الراء اي قطعت **بالمقاريض** آلات القطع اي يتمنون ان لو كانت اصابتهم المصائب ولو ان أجسادهم كانت قطعت رغبة منهم في مثل ثواب المبتلين. اهـ

وقال صلى الله عليه وسلم إذا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْداً وَفَّقَهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِهِ.

رواه الترمذي

أحب انعم عليه وأراد له الخير **وفقه** هيأ له أسباب الخير **لعمل صالح** هو ما وافق السنة وكان باخلاص **قبل موته** فيموت عليه ويختم له بخير.

وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد الله بعبد

خيرا استعمله فقيل كيف يستعمله يارسول الله قال يوفقه لعمل صالح قبل الموت. اهـ

اللَّهُمَّ وَفِّقْنَا لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ مَوْتِنَا وأحْسِنْ عَاقِبَتَنَا فِي ٱلأمُورِ كُلِّهَا وَأجِرْنَا مِنْ خزى الدُنْيَا وَعَذَابِ ٱلاخِرَةِ رَبَّنَا آتِنَا في ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وفي الاخرَةِ حَسَنَةً وقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ.

عاقبتنا خاتمة أعمالنا **أجرنا** احفظنا **خزى الدنيا** هوانها وذلها وافتضاحها **حسنة** من حسنة الدنيا العلم، العبادة، العافية، الصحة، الكفاف، المرأة الصالحة، الدار الرحبة والرزق الواسع والاولاد الابرار، الثناء الحسن، الذكر الجميل، صحبة الصالحين ومن حسنة الاخرة السلامة من هول الموقف وسوء الحساب ودخول الجنة ولذة الرؤية **قنا** احفظنا من وقى يقي وقاية اهـ.

هذه الدعوة من جوامع الدعاء التى امر النبي صلى الله عليه وسلم بملازمتها فقد جمعت كل خير طلبا، وشملت كل شر دفعا وعمت كل خير الدنيا والآخرة. ففي الصحيحين عن انس رضى الله عنه انها كانت أكثر دعوة يدعو بها النبي صلى الله عليه وسلم وقيل لانس ادع لنا فقرا هذه الدعوة فقالوا زيادة فقال وماتريدون قد سالت الله الدنيا والاخرة. وقد كان كذلك اذا اراد ان يدعو بدعوة واحدة جعلها هذه واذا اراد ان يدعو بأكثر دعا بها فيها، وحسبك ان الله تعالى جعلها أفضل دعوة للحاج فقال تعالى : ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اولئك لهم نصيب مما كسبوا اهـ.

رَبَّنَا لَاتَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلقوْمِ ٱلظَّالِمِين وَنجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلكافِرِين آمين وصَلِ اللَّهم وسلم وبارِكْ عَلَى نَبِيِّكَ المُصْطَفَى وَرسُولِكَ المُرتَضَى وعلى سَائِرِ إخْوَانِهِ مِن الأنبِيَاء والمُرْسَلِينَ وآلِ كُلٍّ والتابِعِين لهُمْ باحْسَانٍ الى يَوْمِ ٱلدِّينِ والحَمْدُ لله رَبِّ العالِمِينَ.

فتنة فيعذبونا فنرتد. أو يقولوا لو كان هؤلاء على حق لما سلطنا عليهم نجنا خلصنا **المصطفي** الذي اصطفيته واخترته **المرتضى** الذي رضيت عنه وارضيته **باحسان** بالاستقامة على الطريق والسنة **الحمد لله رب العالمين** حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه والحمد لله حق حمده حمدا يوافى نعمه ويكافىء مزيده.

انتهى كتاب تعميم الحباء بشرح تبليغ النداء في تذكير النساء والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وبعونه تنال الرغبات وبفضله تدرك الغايات والحمد لله اولا وآخرا. والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وعلى سائر الأنبياء والمرسلين وآل كل والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين صلاة وسلاما دائمين متلازمين كلما ذكرهم الذاكرون وغفل عن ذكرهم الغافلون وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

انتهى تبييض الكتاب صبيحة الاثنين ٣-٦-١٤١٠ هـ اول يناير ١٩٩٠ والحمد لله.

فهرس الكتاب

مراجع الكتاب ٣
التقديم ٤
اهداء الكتاب ٦
حياة المؤلف في سطور : ٧
مولده، ٧
حياته وثقافته ٨، توجهه
الى مرج ٨ – عودته الى طوبى ٩
قدومه الى باروبلي ٩؛ مجلسه
ومدرسته ١١ – تلامذته ١٢
مصنفاته ١٢، وفاته ١٤
والد المؤلف رحمهما الله ١٥
والدة المؤلف " " ١٥
جد المؤلف " " ١٦
فائدة في انواع كتب الحديث ٢٠
النية والاخلاص ٢١
محارم المراة ٢٣
الرضاعة كالنسب في التحريم ٢٤
اخوة النبي – ص – من الرضاع ٢٥
من يحرم جمعهن ٢٦
من لا يحرم جمعهن ٢٧
من يتوهم حرمتها وليس كذلك ٢٨
الترغيب في النكاح ٢٨
اختيار الزوجة ٣١
لبس المراة ما يصفها – الخ ٣٣
تشبه الرجال بالنساء وتشبه الخ ٣٦
نظر المراة الى الاجانب.. ٣٨
حكم صوت المراة ٤٠
الخلوة بالاجنبية ومسها ٤١
النظر الى العورات ٤٣
النظر الى المخطوبة ٤٤
اشتراط الولي في النكاح ٤٦
الاجبار والاستئمار ٤٧
مشاورة الام في نكاح ابنتها ٤٩
خطبة الهجرة الى وليها.. الخ ٤٩
تزويج الاب البكر الصغيرة ٥١
الشروط في النكاح واقسامها ٥١
اعتبار الكفاءة بالدين ٥٣
الصداق واستحباب التيسير فيه ٥٧
تعريف المغالاة في الصداق ٥٩
الوليمة بالشاة وما دونها ٦٠
الدف في النكاح ٦١
ما يكره تزين النساء به ٦٢
التحدث بما يجري بين الزوجين ٦٤
المعاشرة بالمعروف ٦٦
حكاية عن عمر في حسن معاشرته ٦٦
حقوق الزوج ووجوب طاعته ٦٩
حقوق الزوجة وما يجب فيه القسم ٧٧
حق المرأة الجديدة ٨١
لزوم المراة بيتها وفضل صلاتها فيه ٨٢
فضيلة طاعة الزوج وفضيحة عصيانه ٨٥
النشوز، وما يترتب عليه ٨٦
اطلاق الكفر على بعض المعاصي ٨٩
سفر المراة مع غير ذي محرم ٩١
الدياثة ٩٢
الغيرة ومكانتها في الدين ٩٣
رعاية المراة في بيت زوجها ٩٤
اخذ الانسان حقه من مال غيره
اذا أبى عليه ٩٧
تقديم نفقة الزوجة على الاقارب "
خروج المرأة متعطرة متزينة ٩٨
فصل في خروج النساء الى المساجد ١٠١
الفتنة بالنساء ١٠٢
التبستر ١٠٥
المعازف والغناء ١٠٦
التسمع الى حديث يكره سماعه ١١٠
الطلاق – وفوائده ١١٠
التحليل ١١٣
العدة اسبابها وانواعها ١١٤
عدة الحامل ١١٦
المطلقة الغير المدخول بها ١١٨

امر المتوفي عنها بالاحداد ١١٨
سكنى المعتدة ١٢٠
القزع وحلق الرأس ١٢١
فصل في مسألة الحلق ١٢٢
الفحش وبذاءة اللسان ١٢٣
المامور به وقت النوم ١٢٤
الجنازة ١٢٥
النياحة والصراخ ١٢٧
خروج النساء في الجنازة ١٢٩
فضل موت الاولاد ١٣٢
الشيب ١٣٤
اللباس ١٣٥
ما لا يستحيا به من التفقه في الدين ١٣٧
توقير الكبار ورحمة الصغار ١٣٩
عظة النساء وافرادهن بيوم ١٤١
عرض المرأة نفسها علي أهل الفضل ١٤٢
فضل الفقراء ١٤٥
الكهانة ١٤٧
تعريف الغيب، وانواع ليست منه ١٤٨
مبحث في علم النجوم ١٤٩
انواع من الكهانة ١٥٠
اتباع السنة واجتناب البدعة ١٥٢
الدلالة على الخير ١٥٥
التنزة من البول ١٥٧
التشبع بما لم يعط ١٥٩
مقاصد شتى ١٥٩
معنى عدم ايذاء الجار ١٦٦
الرحم، وصلته ونتائج ذلك ١٦٨
التصدق بالحرام في وجوه البر ١٧٦
الاحسان الى البنات ١٨٣
الصبر، وفضله ١٨٤
الابتلاء يكون بالخير وبالشر ١٨٥
تعريف المصيبة ١٨٥
الفرق بين التكفير والمغفرة ١٨٦
انهار التطهير من الذنوب ١٨٧
الشكوى الى الله تعالى لا ينافي الصبر ١٨٨
خاتمة الكتاب ١٨٩
فهرس الكتاب ١٩١

انتهى الكتاب
والحمد لله أولا وآخرا

جميع الحقوق محفوظة
لمكتبة الرشاد
لصاحبها ابي بكر باسوم
بمدينة بارويلي – ج : مالي